

الدلائل

الانقلاب الدلالي

للمعضل في تعريف الحاكم عن تطبيقات من سبقه من الأئمة
والتطور الدلالي لتعريفه عند من جاء بعده



شبكة
الألوكة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وآله وصحابه وأزواجه وذريته، والتابعين بإحسان إلى يوم الدين، ثم أمّا بعدُ:

فإنّ قضية تعريف (المصطلحات) التي تداولها أئمة الحديث في زمن الرواية من الأمور الضرورية لفهم سبيل البحث الحديثي عندهم، واستكشاف منهجهم النقدي، غير أنّه ممّا يلاحظ في هذا الشأن: ندرة التعريفات الموجهة إلى تلك المصطلحات في ذلك العصر، وما وجد من التعريفات - وأكثرها (وهي قليل) لا يرتقي إلى درجة التعريف، بل هو دائر في فلك التوضيح - إنّما ورد مورد السياق الجدلي في نطاق ترجيح ما في مسألة بخصوصها، ولم تتواتر التعريفات حتى انقضى ذاك العهد، وبرز عصر جديد نقل أمر توضيح المصطلحات من سياق الاحتجاج والترجيح إلى سياق التعريف المحض.

ومعلوم لدى القارئ المتخصّص في السنّة وعلومها المجال الذي أنوّه به، فكتابات عصر الرواية التي عدّها بعض الباحثين باكورة التصنيف في علوم الحديث - من مثل ما جاء في "الرسالة"، و"مختلف الحديث"، ومقدمة "صحيح الإمام مسلم"، ورسالة أبي داود (إن صحّت نسبتها إليه)، و"العلل الصغير" للترمذي - كانت موجهة وجهة الحجاج والنظر في قضايا بعينها، ولم يقصد بها التعرّض لتبيان مصطلح من المصطلحات؛ ف(الشاذ) في "الرسالة" دفع لبس حصل في قضية (خبر الواحد) وقد أحوج بدوره إلى توضيح (الصحيح)، ونحوه قضية عنعنة المعاصر في مقدمة "الصحيح"، والحسن في "العلل الصغير" ...

وسواءً أكان مفتاح العصر الجديد: "المحدّث الفاصل" أو "معرفة علوم الحديث"، فإنّه قد نقل شأن التعريف بالمصطلح إلى أن يكون مقصوداً بالتصنيف لذاته لا لشيء آخر، وإذا نظرنا إلى موضوع تصنيف "المحدّث الفاصل" واختصاصه بلون واحد من ألوان علوم الحديث: (الرواية وطرقها وآدابها) = فإنّه يحق لنا أن نعدّ "معرفة علوم الحديث" فاتحة هذا العصر (التنظيري) الجديد وباكورته، وهذ مكمّن أهميته؛ إذ هو الموطّئ لما تلاه من التصانيف في موضوعه: (التعريف بمصطلحات زمن الرواية)، والحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٤٠٥) إذ ذكر اثنين وخمسين نوعاً من أنواع علوم الحديث، عرّفها كلّها بالمثل، إلّا سبعة منها عرّفها بالحدّ، وكان منها: (المعضل)، وقد نصّ على أنّه أثره عن عليّ



بن المديني (ت ٢٣٤)، وهو مَنْ هو إمامةً ومعرفةً، غيرَ أنّ تعريفه الذي صاغه كان اجتهاداً، واتكأه على ابن المديني كان دعوى!

وغيريّ على الناظر ما جاء به؛ فقد حشر (المعضل) في زمرة الانقطاع، وهو في جذر مادّته في أصل اللغة لا يمتُّ إلى معنى الانقطاع بِصِلّة، ومَنْ جاء بعد الحاكم من المصنِّفين حافظ على تصنيف المعضل في حيِّز مباحث السقط، وإن طراً على تراث الحاكم تغييرات، غير أنّ التعريف احتفظ بجوهر الدلالة على الانقطاع- عندهم-، حاشا ما جاء عن ابن حجر العسقلاني، أبي الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢) من أنّه وجد التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة^(١)، وبين وفاتيهما- الحاكم وابن حجر- ٤٤٧ سنة! ثم صارت جادّة من بعده، أنّ من أراد التحقيق ومَرَّ على مصطلح المعضل أن يرِدَّ مقالة ابن حجر، غيرَ أنّ ابن حجر علل ما وجد بتعليين عليلين، فإما أن يكونوا يطلقون المعضل لمعنيين- (ويعني بهما: السقط والاختلاف)-، أو يكون المعضل الذي عرف به المصنف وهو المتعلق بالاسناد- بفتح الضاد- وما نقله من كلام الأئمة المتقدِّمين على الحاكم مما لم يجد فيه انقطاعاً- بكسر الضاد-، ونصَّ على أنّهم يعنون به المستغلق الشديد^(٢)، إلى هنا انتهى تحقيقه، ولم يَنْبِه إلى أنّه لا يوجد إطلاقاً للمعضل عند مَنْ تقدّم الحاكم على شيء من مباحث الانقطاع!

وسيرى الناظر في هذا البحث أن الأمر يتعدّى كون مصطلح المعضل يطلق لمعنيين اختارَ الحاكم أحدهما، ويتعدّى- كذلك- شؤون التطوُّر الدلالي للمصطلحات، فيصِلُ إلى ما وسم به البحث: الانقلاب الدلالي.

عنوان البحث: الانقلاب الدلالي لمصطلح (المعضل): دراسة للانقلاب الدلالي في تعريف الحاكم عن تطبيقات مَنْ سَبَقَه، والتطوُّر الدلالي لتعريفه عند مَنْ جاء بعده.
شرح مفردات العنوان:

(١) ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٥٧٥/٢).

(٢) المصدر السابق (٥٧٩/٢).



- الانقلاب: "القاف واللام والباء أصلان صحيحان، أحدهما يدلُّ على خالص شيء وشريفه، والآخر على رد شيء من جهة إلى جهة"^(١). والمقصود هو الثاني، وعليه فهو: "تحول الشيء عن وجهه"^(٢).
- الدلالي: مأخوذ من الدلالة، و"الدال واللام أصلان أحدهما إبانة الشيء بأمانة تتعلمها والآخر اضطراب في الشيء"^(٣)، والمقصود الأوَّل.
- المعضل: وهذا البحث معقود لبيانه.
- التطوُّر: "الطاء والواو والراء: أصل صحيح يدلُّ على معنًى واحد، وهو: الامتداد في شيءٍ من مكان أو زمان"^(٤)، و"تطوَّزَ: تحوَّلَ من طَوَّرَ إلى طَوَّرَ"^(٥). وسيأتي له مزيد بيان في الفصل الثالث إن شاء الله تعالى.

إشكالية البحث:

- ١- ما مدى تعارض مادة المعضل عند الحاكم مع نظيرتها عند مَنْ تقدَّمه من الأئمة، تعارضاً يصل إلى حدِّ التناقض في إطلاق الإعضال على أحد الإسنادين المتخالفين؟
- ٢- كيف انسحب ذلك إلى تعريف المعضل في الأسانيد المفردة ممَّا لم يقع فيه اختلاف؟
- ٣- ما هي الأطوار التي مرَّ بها (المعضل) من تعريف الحاكم حتى استقرَّ على ما هو عليه في كتب علوم الحديث؟
- ٤- ما دوافع مَنْ تأخَّر عن الحاكم في القصور عن استيفاء ما ورد في تعريفه من أنواع وأقسام؟

أهداف البحث:

- ١- بيان الحدِّ الفاصل بين تعريف الحاكم النظري، وتطبيقات مَنْ تقدَّمه من الأئمة في إطلاقهم لفظ الإعضال، وصياغة تعريف نظري للمعضل من تطبيقاتهم العمليَّة.
- ٢- استنباط أساس مُنطَلَق الحاكم في تأصيل معنى الإعضال.

(١) ابن فارس، أحمد بن فارس، مقاييس اللغة (١٧/٥).

(٢) إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (٧٥٣/٢).

(٣) ابن فارس، مقاييس اللغة (٢٥٩/٢).

(٤) المصدر السابق (٤٣٠/٣).

(٥) إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط (٥٦٩/٢).



٣- دراسة المسيرة التاريخية للمعضل عند مَنْ تأخَّر عن زمن الحاكم من المصنِّفين، والاستعانة بتلك الدراسة في تبين التطور الدلالي لمصطلح المعضل في الفترة بين تعريف الحاكم، وما استقرَّ عليه (الاصطلاح).

حدود البحث: تعريف الحاكم للمعضل، وأمثله التي ساقها للدلالة عليه، وتطبيقات مَنْ سبقه من الأئمة في إطلاقات الإعضال، وتعريفات المعضل عند مَنْ تلا الحاكم من المصنِّفين في علوم الحديث. أهمية البحث وأسباب اختياره: أهميته تنبع من العلم الذي ينضوي تحته (علم السنَّة النبويَّة)، وكذلك هو مفتاح لِيَاب دراسة المصطلحات الحديثية في سياقها التاريخي، وتلمُّس تطوُّرها الدلالي وأثره في نقد السنَّة، وبلوغ الدقَّة والتحرِّي في نسبة المذاهب النقديَّة إلى أصحابها، ودرء الخلط الواقع في المناهج، فهو لبنة في بِنَانٍ يحاول في مقارباته ردم الهوَّة السحيقة بين تطبيقات زمن الرواية، ومصطلحات زمن ما بعدها.

الدراسات السابقة: لم أَر- في حدود تتبُّعي - دراسةً سابقةً تتناول (مصطلح المعضل) عند الحاكم من باب انقلاب الدلالة، لا من باب الاشتراك وتنوُّع الدلالة.

منهج البحث: انتهج البحث المنهج الاستقرائي التحليلي ثمَّ النقدي، بتحليل تعريف الحاكم، وغرضه من سياق أمثله، ومدى ملائمتها لما ساقها له، واستقراء تصرُّفات الأئمة المتقدِّمين عليه في إطلاقات الإعضال، وتبُّين مجراها، وصياغة تعريف جامع لجملتها، واستقراء تعريفات من تلا الحاكم، وتحليل مطابقتها لتعريف الحاكم وأمثله، ونقد حصيلة الجمع والتحليل تلك؛ لاستخلاص نتائج منهجيَّة.

خطة البحث: وقد جرى البحثُ وفق الخطة الآتية:

مقدمة

تمهيد، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بأبي عبد الله الحاكم، وكتابه "معرفة عوم الحديث"، ومنهجه فيه

المبحث الثاني: أثر الحاكم في علوم الحديث، وفيه مطلبان اثنان

الفصل الأول: تعريف المعضل في اللغة، وفي تطبيقات مَنْ تقدَّم الحاكم من الأئمة، وعلاقته بأصله في اللغة، وفيه مباحثُ ثلاثة:

المبحث الأول: معاني وإطلاقات الإعضال في اللغة



المبحث الثاني: إطلاقات الإعضال في تطبيقات المتقدمين

المبحث الثالث: علاقة المعضل عند المتقدمين بأصله في اللغة

الخلاصة وصياغة تعريف جامع للمعضل عند من تقدم الحاكم

الفصل الثاني: بيان الانقلاب الدلالي لمصطلح المعضل في تعريف الحاكم عن إطلاقات من تقدمه من الأئمة، وفيه مبحثان اثنان:

المبحث الأول: تحرير تعريف الحاكم ودراسة أمثله

المبحث الثاني: إثبات وقوع الانقلاب الدلالي في تعريف الحاكم عن تطبيقات من سبقه

الفصل الثالث: التطور الدلالي لتعريف الحاكم عند من بعده، وتداخل المصطلحات، وفيه مباحث ثلاثة:

المبحث الأول: تتبع السياق التاريخي للتطور الدلالي عند المصنِّفين

المبحث الثاني: تلمُّس أصول مأخذ المصنِّفين ودوافع التطُّور

المبحث الثالث: التداخل بين تعريف الحاكم للمعضل وعلوم الحديث الأخرى

خاتمة البحث، وفيها خلاصته وأهم النتائج والتوصيات.

إدريس العبد

idrisalabd@outlook.com



تمهيد

وفيه مبحثان اثنان:

المبحث الأول: التعريف بأبي عبد الله الحاكم، وكتابه "معرفة عوم الحديث"،

المبحث الثاني: أثر الحاكم في علوم الحديث، وفيه مطلبان:



المبحث الأول

التعريف بأبي عبد الله الحاكم، وكتابه "معرفة عوم الحديث"، ومنهجه فيه

وفيه مطلبان اثنان:

- المطلب الأول: التعريف بأبي عبد الله الحاكم
- المطلب الثاني: التعريف بكتابه "معرفة علوم الحديث" وبيان منهجه

فيه



المطلب الأول
التعريف بأبي عبد الله الحاكم



ترجمة أبي عبد الله الحاكم^(١)

اسمه، وكنيته، ونسبه، ونسبته، وأسرته، وبلده

الحاكم أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البَيْع، يقال له الضبي؛ لأنَّ جدته هي سبطة عيسى بن عبد الرحمن الضبي، ووالدة عيسى هذا هي: منوية بنت إبراهيم بن طهمان الفقيه.

أُسْرته: أبوه (عبد الله بن مُحَمَّد) كَانَ مُحَدِّثًا، وقد روى الحاكم عن أبيه في كتاب "معرفة علوم الحديث"^(٢)، وقال الذهبي: "حدَّث عن أبيه، وكان أبوه قد رأى مسلماً صاحب "الصحيح"".
بلده: ولد في نيسابور.

مولده

ولد يوم الإثنين ثالث ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاث مائة.

طلبه للعلم، وشيوخه، وتلاميذه

أمَّا طلبه: طلب الحديث من الصغر باعْتِناء أبيه وخاله فسمع سنة ثلاثين، وله من العمر تسع سنوات، وتنوّعت اهتماماته العلميّة، قراءاتٍ وفقهاً وحديثاً، لكنَّ الحديث غَلَبَ عليه، فلازَمَ أبا حاتم ابن حَبَّان البُستي، صاحب الصحيح على التقاسيم والأبواب، وصاحب "الثقات"، استملى عليه سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة، وله ثلاث عشرة سنة،

وأما شيوخه: سمع بالبلاد من الفي شيخ أو نحو ذلك، روى عن أبيه، ومُحَمَّد بن علي بن عمر المدكّر، وأبي العباس الأصم، ومُحَمَّد بن عبد الله الصفّار، وأبي العباس بن محبوب، والحسن بن يعقوب البخاري، وأبي بكر النجّاد، وأبي علي الحافظ، وانتفع بصحبته، وما زال يسمع حتى سمع من أصحابه، حدّث عنه الدارقطني، وأبو الفتح بن أبي الفوارس، وأبو ذر الهروي، وأبو يعلى الخليلي، وأبو بكر البيهقي، وخلائق،

(١) مصادر ترجمته: الخليلي، أبو يعلى الخليل بن عبد الله القزويني، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/٨٥١-٨٥٤)، والخطيب، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت، تاريخ مدينة السلام (٣/٥٠٩-٥١١)، والذهبي، مُحَمَّد بن عبد الله بن عثمان، سير أعلام النبلاء (١٧/١٤٧-١٧٥)، وتذكرة الحفاظ (٣/١٠٣٩-١٠٤٥)، والبصلي، مازن بن عبد الرحمن، الجامع لترجمة أبي عبد الله الحاكم، وغيرها.

(٢) الحاكم، أبو عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله النيسابوري، معرفة علوم الحديث (ص ٧٤).



وقد قرأ القراءات على ابن الامام، ومُجَّد بن أبي منصور الصرام، وأبي علي بن النقار الكوفي، وأبي عيسى بكار البغدادي، وقرأ المذهب على ابن علي بن أبي هريرة، وأبي سهل الصعلوكي، وأبي الوليد حسان بن مُجَّد، وكان يذاكر الجعابي والدارقطني ونحوهما...

وأما تلاميذه فكثُر، منهم: أبو عثمان الصابوني = إسماعيل بن عبد الرحمن، الملقَّب بشيخ الإسلام، وأبو بكر البيهقي = أحمد بن الحسين الحافظ، والحافظ مسعود بن علي السجزي، والخليلي = أبو يعلى الخليل بن عبد الله القزويني الحافظ، وغيرهم.

أعماله

تولَّى أمر دار السنَّة مدرسة أبي بكر الصَّبْغِي، وأوقفه، وتقلَّد منصب القضاء في نَسَا سنة (٣٥٩) أو (٣٦٠)، وقُدِّدَ بعد ذلك قضاء جُرْجان، لكنَّه امتنع.

رحلاته

رحل الى العراق سنة إحدى وأربعين وهو ابن عشرين سنة، وحج ثم جال في خراسان وما وراء النهر بعد سنة ثلاث وأربعين وثلاثمائة، وسمع بالبلاد من الفي شيخ أو نحو ذلك.

المدن التي دخلها الحاكم

- ١- أبزار: (قبل شهر صفر ٣٤٨).
- ٢- أسد آباد: (٣٤١) في طريق حجته الأولى، و(٣٦٧) في طريقه إلى حجته الثالثة.
- ٣- بُخارى: (٣٥٥) أقام بها إلى سنة (٣٥٩) وعاد إليها سنة (٣٦٠).
- ٤- بغداد: (٣٤١) و(٣٤٥) و(٣٦٧) وكلها حال قفوله من رحلات الحج، وأقام فيها زيادةً على أربعة أشهر.
- ٥- خسرو جرد: (٣٥٥).
- ٦- الري: (٣٦٧) في طريقه إلى حجته الثالثة.
- ٧- سَرَخَس (من خراسان): (٣٤٣).
- ٨- طوس: (٣٤٢).
- ٩- الكوفة: (٣٤١) و(٣٤٥).
- ١٠- مرو (من خراسان): (٣٤٣).



١١- مَكَّةُ المَكْرَمَةُ: (٣٤١) و(٣٤٥) و(٣٦٧).

١٢- نَسَا: (٣٦٠).

١٣- هَمْدَان: (٣٤١).

تنبيه: خطأ الباحث مازن بن عبد الله البحصلي قول أبي يعلى الخليلي إنَّ للحاكم رحلتان إلى الحجاز والعراق^(١)، وخطأ نقل المؤرخين - كالذهبي والسبكي - عبارته دون تعقُّب، بينما الحاكم ذاته، يحكي عن نفسه أنه ارتحل إليهما ثلاث مرار!^(٢)

أثاره ومصنَّفاته

بلغت تصانيفه قريبا من خمس مائة جزء، واتفق له من التصانيف ما لعلَّه يبلغ قريبا من ألف جزء، من تخريج الصحيحين، والعلل، والتراجم، والأبواب، والشيوخ، ثم المجموعات، مثل: "معرفة علوم الحديث"، و"المستدرک على الصحيحين"، و"تاريخ نيسابور"، وكتاب "مزكي الاخبار"، و"المدخل الى الصحيح"، و"كتاب الإكليل" و"المدخل إليه"، و"فضائل الإمام الشافعي"، وغير ذلك.

منزلته في العلم

أمَّا في الرواية، فهو حافظ كبير، وله معرفة بالحديث وفهم، وسؤالاته الدارقطني وسؤالات السجزي إياه شاهد على ذلك، وأمَّا في التصنيف، فمع حُسن تصنيفه وجودة ترتيبه إلا أنَّ في اختياراته وسياقته غضاضة، ففي "معرفة علوم الحديث" غير موضع انتقده عليه - وسيأتي تفصيل القول في ذلك إن شاء الله تعالى -، وأمَّا "المستدرک" فقد طغى عليه التخليط والوهم، وأمَّا في الجرح والتعديل، فهو إمامٌ يقتدى به، جرى في أقواله واختياراته على سنن أئمة النقد وفُحوله.

عقيدته

وُصف أبو عبد الله الحاكم بالميل الى التشيع، فقال إبراهيم بن مُجَدِّ الأرموي - وكان صالحاً عالماً -: "جمع الحاكم أحاديث وزعم أنَّها صحاح على شرط البخاري ومسلم، منها: حديث الطير، ومن كنت مولاه فعليُّ مولاه، فانكرها عليه أصحاب الحديث، فلم يلتفتوا الى قوله". وكان أبو عبد الرحمن الشاذياخي يقول: كنا في مجلس السيد أبي الحسن، فسئل أبو عبد الله الحاكم عن حديث الطير، فقال:

(١) الخليل، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/٨٥٢).

(٢) البحصلي، الجامع لترجمة أبي عبد الله الحاكم (ص ٥٨).



لا يصحُّ، ولو صحَّ لما كان أحد أفضل من علي عليه السلام بعد النبي صلى الله عليه وآله. وعلق الذهبي قائلاً: ثم تعيّر رأي الحاكم، وأخرج حديث الطير في "مستدركه"، ولا ريب أنّ في "المستدرك" أحاديث كثيرة ليست على شرط الصحة، بل فيه أحاديث موضوعة، شأن "المستدرك" بإخراجها فيه". ثم أخذ يدفع عن الحديثين بقوله إنّ حديث الطير له: "طرق كثيرة جداً، قد أفردها في مصنف، ومجموعها هو يوجب أن يكون الحديث له أصل^(١)، وأمّا حديث: "من كنت مولاه..."، فله طرق جيّدة، وقد أفردت ذلك أيضاً".

وقد رتب مناقب الصحابة رضوان الله عليهم في "المستدرك" ترتيباً سنياً، وقد افتتح "كتاب معرفة الصحابة" بذكر أبي بكر الصديق رضي الله عنه^(٢)، وثنى بعمر بن الخطاب رضي الله عنه^(٣)، وثالث بعثمان رضي الله عنه^(٤)، ثم رجع بعلي رضي الله عنه^(٥)، وقيل إنّ لم يذكر معاوية رضي الله عنه فيه وهو - كتاب معرفة الصحابة - يُعدُّ ربع "المستدرك"، ففيه انحراف ما عن معاوية رضي الله عنه، وعلى هذا فإن كان فيه تشييع فإنّه خفيف، وأمر تصحيحه تلك الأحاديث، فذلك مذهبه، وقد علّم فرط تساهله في التصحيح، وما عدا ذلك فهو على عقيدة أهل السنّة والجماعة في إثبات الصفات، وهو على قول الإمام أحمد بأنّ الطائفة المنصورة هم أهل الحديث. وقد أحسن السبكي تلخيص ترجمته وتوجيه ما انتقد عليه من هذه الجهة^(٦). والله تعالى أعلم.

ومن التّهم الأخرى: الميل إلى الكرامة، قال الذهبي: "عهدي بالحاكم يميل إلى الكرامة"، وقد أخذ ذلك من مدح الحاكم إسحاق بن محمّشاذ الكرام، وأنّه قد عظم محمّد بن كرام في "تاريخه"، ولا يظهر ذلك فيما نقله الذهبي من ترجمة محمّد بن كرام من تاريخ الحاكم، وقوله في إطناب الحاكم في وصف ابن محمّشاذ صواب، ثم إن الكرامة قد كسروا منبره ومنعوه الخروج إلى المسجد، فمكث دهرًا يصلّي في بيته! ورخّح مازن البحصلي أنّ ميل الحاكم إلى الكرامة كان منصرفاً إلى جهة عبادتهم واجتهادهم فيها، لا إلى عقيدتهم. والله أعلم.

(١) كذا قال، وفيه نظر!

(٢) الحاكم، المستدرك على الصحيحين (٦٤/٣).

(٣) المصدر السابق (٨٦/٣).

(٤) المصدر السابق (١٠١/٣).

(٥) المصدر السابق (١١٦/٣).

(٦) السبكي، عبد الوهّاب بن علي بن عبد الكافي، طبقات الشافعية الكبرى (٤/١٦١-١٧١).



أقوال العلماء في الثناء عليه

قال عبد الغافر بن إسماعيل: أبو عبد الله الحاكم هو إمام أهل الحديث في عصره، العارف به حق معرفته. وقال الحافظ أبو حازم العبدوي: سمعت الحاكم يقول- وكان إمام أهل الحديث في عصره-: شربت ماء زمزم، وسألت الله ان يرزقني حُسن التصنيف، قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي: سألت الدارقطني: أيهما أفضل: ابن منده أو ابن البيّع؟ فقال: ابن البيّع أتقنُ حِفْظًا. ولقد سمعت مشايخنا يذكرون أيامه، ويحكون أنّ مقامي عصره ... يقدمونه على أنفسهم، ويراعون حق فضله، ويعرفون له الحرمة الاكيدة. ثم أطنب في تعظيمه، وقال: هذه جُمْل يسيرة، وهو غيظ من فيض سِيره وأحواله، ومن تأمل كلامه في تصانيفه، وتصرفه في أماليه، ونظره في طرق الحديث = أذعنَ بفضله، واعترفَ له بالمرزبة على من تقدّمه، وإتعبه من بعده، وتعجيزه اللاحقين عن بلوغ شأوه، عاش حميداً ولم يخلف في وقته مثله.

وفاته

قال الخليلي: وتوفي سنة ثلاث وأربع مائة قال الذهبي: هذا وهم في وفاته، قال الحافظ أبو موسى: كان الحاكم دخل الحمام واغتسل، وخرج فقال: آه. فقبض روحه وهو مُتَزِرٌ لم يلبس قميصه بعد، وصلّى عليه القاضي أبو بكر الحيري، توفي الحاكم في صفر سنة خمس وأربع مائة رحمه الله تعالى.



المطلب الثاني

التعريف بكتابه "معرفة علوم الحديث" وبيان

منهجه فيه

وفيه مسألتان اثنتان:

- المسألة الأولى: التعريف بكتابه "معرفة علوم الحديث"
- المسألة الثانية: منهج الحاكم في تصنيف الكتاب



المسألة الأولى

التعريف بكتاب "معرفة علوم الحديث"

قُدِّمَتْ رسالة إلى جامعة أم القرى عام ١٤٠٨ لنيل درجة الماجستير بعنوان: "منهج الحاكم النيسابوري في كتابه "معرفة علوم الحديث"، تقدّم بها الباحث عبد الله بن سليم بن سلامة الصاعدي، و"المعرفة" كتاب ألفه الحاكم في علوم الحديث بعد كتاب الرامهرمزي= الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد (ت ٣٦٠) "المحدّث الفاصل" احتوى (٥٢) نوعاً منها، ابتدأها بالعالى من الإسناد، وختمها بالعرض والإجازة، يختلف عرضه لهذه الأنواع طويلاً وقصراً بحسب نظر المؤلّف، وكذلك عدد الأمثلة المُساقفة تحت كلّ نوع.

يبدأ بترجمة كلّ نوع من أنواع علوم الحديث عنده، ثمّ يسوق عقب الترجمة أمثله على ما ترجم، ويسوق الأمثلة بأسانيد، وهذا في الغالب، وإلاّ فقد لا يذكر أسانيد الأمثلة في بعض الأنواع، ك(معرفة الإخوة والأخوات) وغيره، وقد يصفّ النوع بالصعوبة، وأنّه ليس بمقدور كلّ أحدٍ معرفته وتمييزه. وقد يقسم النوع أقساماً ثقلٌ أو تكثُر بحسب ما يعنُّ له من إعمال الفكر، ففي (المعضل) ذكر قسمين، وفي (علل الحديث) ذكر عشرة أجناس.

هذا وصفٌ مختصرٌ للكتاب يتلائم مع غرض هذا البحث، ومن أراد الاستزادة ففي الرسالة المذكورة غنية. والله تعالى اعلم.

وفيما يتعلّق بنسخ الكتاب المخطوطة والمطبوعة فتراجع لها نشرة الدكتور أحمد بن فارس السلوم لكتاب "المعرفة".



المسألة الثانية

منهج الحاكم في كتاب "معرفة علوم الحديث"

اشتمل الكتاب على (٥٢) نوعاً من أنواع علوم الحديث، وقد أُخِذَ عليه- كما قاله الصاعدي-
أمران:

١- عدم استيعابه أنواع علوم الحديث^(١)، فقد أبقى جملةً منها استدركت عليه.

٢- عدم تناسق مباحث الكتاب في الطول والقصر.

وهما متضمنان في كلمة ابن حجر "لم يهذب، ولم يرتب"^(٢)، وقد بنى كتابه على الاختصار كما صرَّح بذلك، وبَيَّن أن مقصده سد حاجة طلبة الأخبار المواظبين على كتابة الآثار، وذلك في مواجهة كثرة البدع في مقابلة قلة معرفة الناس بأصول السنن، وقد ذكر بعد المقدمة الـ(٥٢) نوعاً من أنواع علوم الحديث، ومن حيث الترتيب المفضل: لم يرتبها ترتيباً موضوعياً، بل ساقها بحسب ما عنَّ له وقت التصنيف، فجعل نوعي (المسلسل والمعنعن) بين (المنقطع) و(المعضل)، وجعل ستة أنواع فاصلاً بين (معرفة الصحابة) و(معرفة التابعين)، وأبعد نوع (زيادات ألفاظ فقهية... ينفرد بها... واحد) عن (نوع الأفراد) و(علل الحديث)، وأقصى (معرفة الأئمة)، و(معرفة من لم يُحتجَّ بهم ولم يُسقطوا) عن (الجرح والتعديل)!

ومن حيث التفصيل، فإنه "يبدأ بترجمة النوع الذي يريد بيانه، ثم يسوق عقب الترجمة ما يريد ذكره من أمثلة، من حديث مرفوع أو موقوف أو قول أحد من العلماء بإسناده إلى مصدره على طريقة الحديثين"^(٣). وهذا منهجه في الغالب، وقد يخرج عن بعض تفاصيله في بعض أنواع علوم الحديث نادراً. وهو يعتني بذكر التمايز بين علوم الحديث المتداخلة، كما فعل فيما بين (المنقطع) و(المرسل)، و(المرسل) و(المعضل)، و(الشاذ) و(المعلل)، و(الصحيح والسقيم) مع (الجرح والتعديل)، و(الأقران) مع (الأكابر عن الأصاغر)، وغيرها^(٤).

(١) وافق الباحث في ذلك الدكتور محمود الطحان في كتابه الحافظ الخطيب البغدادي وأثره في علوم الحديث كما أشار هو.

(٢) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر (ص ٣٢)، نشرة د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي.

(٣) الصاعدي، عبد الله بن سليم بن سلامة، منهج الحاكم النيسابوري في كتابه معرفة علوم الحديث (ص ٧٩). مرقوم بالآلة الكاتبة.

(٤) المصدر السابق (ص ٨٣).



ترك صياغة تعريف نظري لطائفة من علوم الحديث التي عَقَّد لها تراجم في كتابه، مثل (المسلسل)، و(الناسخ والمنسوخ)^(١)، و(التدليس).

قَسَمَ كثيراً من الأنواع إلى أقسام^(٢)، وفي موضوع بحثنا هذا قسم المعضل إلى قسمين، وذلك تفصيلاً حسن يُحَمَّدُ عليه، غير أنه قد يفوته استيفاء ما ذكر من أقسام، كما في (رواية الأقران) حيث ذكر أنه على ثلاثة أجناس، ولم يسبق غير جنسين!^(٣)

وفيما يتعلَّق بتوجيه طالب العلم والنصح له، من مثل البحث في عقيدة الراوي، من حيث التوحيد والتزام الشريعة، والبعد عن البدع والمحدثات، والنظر في سنَّه واحتماله لقاء الشيوخ الذين يحدِّث عنهم، وتدقيق النظر في أصوله، ونحو ذلك.

والحاكم قلَّ ما يصوغ تعريفاً لأنواع علوم الحديث، وقد عَرَّفَ ما عَرَّفَه من علوم الحديث في كتابه بمنطقه هو، فلم يَأْثُر تعريفاً عن أحدٍ مِّن تقدِّمه، عدا المعضل، فقد ذكر أنَّ تعريفه كذلك عند ابن المديني، ولم يبيِّن ما إذا كان يقصِد بذلك التنظير أو التطبيق، ولم يذكر لفظه، ولا إسناده إليه! وكذلك نقل تعريف الإمام الشافعي للشاذ، لكنه عَرَّفَه بما يخالف تعريف الإمام الشافعي، وأحال في معرفة أسامي المحدثين على مصنِّف الإمام البخاري في ذلك، ولعلَّه يقصد "التاريخ الكبير" ونوّه به، وقال في رواية الأقران في الجنس الأوَّل منه إنَّه الذي سمَّاه بعض مشايخه: المدبَّج، وعَرَّفَه هو، وفي النوع الحادي والخمسين قال إنَّه ذكر فيما تقدَّم في مصنِّفات علي بن المديني كتاباً مترجماً بهذه الصفة، وذكر أنه لم يره قطَّ، وحين ذكر المعنعن لم يعرض لذكر الإمام مسلم!

وقد ترك كثيراً من علوم الحديث استدرکها عليه ابن الصلاح وغيره، مثل الحسن، والمنكر، والمعلَّق، وغيرها.

(١) المصدر السابق (ص ٨٥).

(٢) المصدر السابق (ص ٨٩).

(٣) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٥٧٧-٥٨٨) نشرة د. أحمد فارس السليم.



المبحث الثاني أثر الحاكم في علوم الحديث

وفيه مطلبان اثنان:

- المطلب الأول: ما قُبِلَ وسَلِمَ به من تقعيده وتعريفه
- المطلب الثاني: القواعد والتعريفات المنتقدة عليه



المطلب الأول

ما قُبِلَ وَوَسِّلَ بِهِ مِنْ تَقْعِيدَاتِ الْحَاكِمِ وَتَعْرِيفَاتِهِ



تنازع المصنفون ومن بعدهم الباحثون في علوم الحديث في نسبة أوَّلِيَّة التصنيف (المفرد) فيها، فمنهم من عدَّ أبا مُجَّد الحسن بن عبد الرحمن بن خلَّاد الرامهرمزي (ت ٣٦٠) أوَّل من صنَّف فيها، وكتابه "المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي"، ومنهم من عدَّ أبا عبد الله الحاكم أوَّلهم، في كتاب "المعرفة"، ذلك أنَّ الأوَّل إنما اقتصر على قوانين الرواية، أمَّا الثاني فجمع إليها أنواعاً عديدة من علوم الحديث، من تصحيح وتعليل، وجرح وتعديل، وأسامي وكنى ونحو ذلك، فهو أشمل وأكمل.

وصنَّف بعدهما -بعد مستخرج أبي نُعيم على "المعرفة"- الخطيب البغدادي أبو بكر أحمد بن ثابت بن علي (ت ٤٦٣) كتاب "الكفاية"^(١)، ومنه تبدأ المسيرة التاريخية لتأثير الحاكم وكتابه "المعرفة" في علوم الحديث، وقد اقتبس الخطيب في "الكفاية" بضعة نصوص من "معرفة علوم الحديث" للحاكم، لعلها لا تعدو ثلاثة^(٢)، بينما أكثر عن أبي مُجَّد الحسن بن عبد الرحمن بن خلَّاد الرامهرمزي -على كثرة شيوخ الخطيب، ومقدرته على الاستخراج-، وذلك أنَّ موضوع كتاب الخطيب كانَّ قوانين الرواية، وهو موضوع كتاب الرامهرمزي.

ثمَّ يأتي دور ابن الصلاح، وهو مُبتدأُ العصر الوسيط لمصنفي علوم الحديث، فاقتبس من الحاكم نوع (المعضل) وافقه على النوع الأوَّل، ثم تأوَّل له في النوع الثاني، وقال:
 وإذا روى تابع التابع عن التابع حديثاً موقوفاً عليه، وهو حديث متَّصلٌ مسندٌ إلى رسول الله ﷺ فقد جعله الحاكم أبو عبد الله نوعاً من المعضل"^(٣). ثمَّ تأوَّل له، وصرَّح بمتابعة الحاكم في نوع (معرفة الأفراد):
 "وقد سبق بيان المهم من هذا النوع في الأنواع التي تليه قبله، لكن أفردته بترجمة كما أفرده الحاكم أبو عبد الله"^(٤).

وهذا ما صرَّح فيه ابنُ الصلاح بالنقل عن الحاكم، وما لم يصرَّح به:
 (المنقطع) حيث جراه فيه، وساق مثاله عليه^(٥).

(١) على اختلافٍ بين المحقِّقين للكتاب في تنمَّة اسمه.

(٢) (ص ٣٩٧، ٣٩٨، ٤٣٦)، وهي في معرفة علوم الحديث (٥٤، ٥٤، ١١) على التوالي، الأوَّلان في أصحَّ الأسانيد، والأخير في العالي والنازل.

(٣) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٥٩).

(٤) المصدر السابق (ص ٨٨).

(٥) المصدر السابق (ص ٥٦)، والحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٢٧) نشرة د. معظم حسين.



(المُدْرَج) ساق أحدَ مثاليه عليه^(١).

وهكذا ظهرت تقريراته في المصنّفات التالية مقارنة لما في مقدمة ابن الصلاح، لكن بدا الاحتفاء بـ"المعرفة" متأخراً في كتاب "توجيه النظر إلى أصول الأثر" لطاهر الجزائري (ت ١٣٣٨)، وقال فيه:

"وبينما كنا نريد أن نَشْرَعَ في المبحث الثالث في (الحديث الضعيف) وقفنا على كتاب "معرفة علوم الحديث" للحافظ الأجلّ المُجمَع على صدقه وإمامته في هذا الفنّ: أبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الضبيّ المعروف بالحاكم، فوجدنا فيه فوائد مهمة راقية ينبغي لطالبي هذا الفن الوقوف عليها، فرأينا أن نوردَ من كلّ مبحث من مباحثه شيئاً ممّا ذكر فيه؛ حتى يكون المُطالع لذلك كأنّه مُشْرِفٌ عليه"^(٢). ثمّ ساق الكتاب ملخّصاً، وقال:

"هذا آخر ما انتقينا من كتاب "المعرفة في أصول الحديث" للحاكم أبي عبد الله مُحَمَّد بن عبد الله الحافظ النيسابوري، وقد أوردنا هنا جُلّاً ما أورده فيه من الفوائد المهمّة في كلّ نوع من الأنواع، واقتصرنا في المواضع التي تعدّدت فيها الأمثلة على أقلّ ما يمكن الاقتصار عليه؛ رعايةً لحال المبتدئ الذي توخينا أن يحصل له من مطالعة كتابنا هذا حظٌّ وافر من المعرفة بهذا الفن، وفَقَّنا الله سبحانه لما يجب ويرضى"^(٣).

(١) ابن الصلاح، المقدمة= علوم الحديث (ص ٩٥)، والحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٣٩-٤٠).

(٢) طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر (١/٣٩٠).

(٣) المصدر السابق (١/٤٧٨).



المطلب الثاني

القواعد والتعريفات والأمثلة المنتقدة على

الحاكم



باب الاعتراض على الحاكم وانتقاد اختياراته وقواعده وتعريفاته = باب عريض، أُلِّفت في بعض فروعه مصنفات، مثل: "الأوهام التي في المدخل لأبي عبد الله الحاكم" للحافظ عبد الغني بن سعيد الأزدي (ت ٤٠٩)، و"شروط الأئمة الستة" لابن طاهر = أبي الفضل مُجَد بن طاهر المقدسي (ت ٥٠٧)، و"شروط الأئمة الخمسة" للحازمي = أبي بكر مُجَد بن موسى (ت ٥٩٤)، و"تلخيص المستدرك" للذهبي، ومن جهود المعاصرين كذلك كـ"تنبيه الواهم على ما جاء في مستدرك الحاكم" لرمضان مُجَد علي، وغير ذلك، وأما ما ورد في غضون الكتب، فمنه ما كان مُتَّجهاً إلى تقعيد الحاكم وصياغة التعريفات، ومنه ما كان مُتَّجهاً إلى تمثيله، ونقد أسانيد ساقها، ونحو ذلك من المسائل الفرعية، ومن ذلك:

(اشترطه للصحيح أن لا يقل عدد الرواة في كل طبقة عن راويين اثنين، وجعل شرطاً ملتزماً في الصحيحين، وهو أشد ما انتقد عليه)، ومن أقوال أهل العلم فيه:

قول الحازمي = أبي بكر مُجَد بن موسى (ت ٥٨٤)، ولعله لأجل قول الحاكم - ولم يُسمِّه أولاً ثم سَمَّاه في الأخير - قد صَنَّف رسالته، وكذلك ابن طاهر من قبله. والله اعلم، فقال:

"وذكرت أن بعض الناس يزعم أن شرط الشيخين أبي عبد الله الجعفي، وأبي الحسين القشيري ألا يخرج حديثاً سمعاه من شيخين عدلين، وكل واحد منهما رواه/ أيضاً عن عدلين كذلك إلى ان يتصل الحديث على هذا القانون برسول الله ﷺ، ولم يخرج حديثاً لم يُعرف إلا من جهة واحدة، أو لم يروه إلا راوٍ واحد وإن كان ثقة.

فاعلم ووقَّك الله تعالى أن هذا قول من يستطرف أطراف الآثار، ولم يلج تيار الأخبار، ..."^(١). ثم نقل قول الحاكم وانتقده بقوله: "ولم يُصب في قسم من هذه الأقسام...".

وقول المقدسي = أبي الفضل مُجَد بن طاهر (ت ٥٠٧):

انتقد ابن طاهر ما قَعده الحاكم في شروط صاحبي الصحيحين في المدخل، بل قرَّر أن للحاكم الكثير من القواعد التي أسَّسها مما هو منتقض لا أصل له:

"الجواب أن البخاري ومسلما لم يشترطوا هذا الشرط، ولا نُقل عن واحد منهما أنه قال ذلك، والحاكم قدَّر هذا التقدير، وشرَّط لهما هذا الشرط على ما ظنَّ، ولعمري، إنَّه شرطٌ حسن لو كان موجوداً في كتابيهما، إلا أننا وجدنا هذه القاعدة التي أسَّسها الحاكم مُنتقضة^(٢) في الكتابين جميعاً... وذكر أمثلة

(١) الحازمي، أبو بكر مُجَد بن موسى، شروط الأئمة الخمسة (ص ٣٣ وما بعدها).

(٢) في المطبوعة: (منتقضة) بالمهملة، والمثبت من تاريخ مدينة دمشق.



تنقض مقالة الحاكم، ثم قال: "اقتصرنا منها على هذا القدر ليعلم أن القاعدة التي أسسها منتقضة لا أصل لها، ولو اشتغلنا بنقض هذا الواحد في التابعين وأتباعهم وبمن روى عنهم إلى عصر الشيخين، لأرئى على كتابه المدخل أجمع، إلا أن الاشتغال بنقض كلام الحاكم لا يفيد فائدة، وله في سائر كتبه مثل هذا الكثير. عفا الله عنا وعنه" (١).

ومنه قول ابن حجر:

"والتَّالِثُ: العَزِيْزُ وَهُوَ: أَنَّ لَا يَرَوِيهِ أَقَلُّ مِنْ اثْنَيْنِ عَنِ اثْنَيْنِ، ... وليس شرطاً للصحيح، خلافاً لمن زعمه، وهو أبو علي الجبائي من المعتزلة، وإليه يومئ كلام الحاكم أبي عبد الله في "علوم الحديث"، حيث قال: الصحيح أن يرويه الصحابيُّ الزائلُ عنه اسمُ الجهالة؛ بأن يكونَ له راويان، ثم يتداولُهُ أهلُ الحديثِ إلى وقتنا، كالشهادةِ على الشهادة" (٢).

وانتقد على الحاكم أنواع أخرى من علوم الحديث، في تعميده، وتعريفه، أو في تمثيله وتقسيمه، ومن ذلك:

(التصحيح)

فهو في التعميد قد شدد أمر التصحيح، وصعب شرطه، غير أنه نقض هذا في التطبيق! يقول ابن الصلاح:

"وهو واسع الخطو في شرط الصحيح، متساهل في القضاء به" (٣).

(أقسام الصحيح)

اعترض ابن حجر على أقسام الصحيح عند الحاكم:

"هذا حاصل ما ذكره الحاكم مبسوطاً مُطَوَّلًا في كتاب "المدخل الى معرفة الإكليل"، وكل من هذه الأقسام التي ذكرها في هذا "المدخل" مدخول، ولولا أن جماعة من المصنِّفين - كالمجد ابن الأثير في مقدمة "جامع الأصول" - تلقوا كلامه فيها بالقبول؛ لقلّة اهتمامهم بمعرفة هذا الشأن، واسترواحهم إلى تقليد

(١) المقدسي، مجد بن طاهر، شروط الأئمة الستة (ص ٢٢-٢٣) ونقله ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بإسناده في تاريخ مدينة دمشق (٢٨١/٥٣-٢٨٢).

(٢) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر بشرح نخبة الفكر (ص ٥٠-٥١). نشرة د. عبد الله بن ضيف الله الرحيلي.

(٣) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٢٢).



المتقدّم دون البحث والنظر = لأعرضت عن تعقّب كلامه في هذا؛ فإنّ حكايته خاصّة تُعني اللبيب الحاذق عن التعقّب" (١).

(من ليس له إلا راوٍ واحد)

خطأ ابنُ الصلاح ما ذكره الحاكم في "المدخل" من شرط الصحيح (٢).
(الموقوف)

خالف ابنُ الصلاح الحاكم في قوله بوقف حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرعون بابَه بالأظافر" (٣).

(المنقطع)

قال ابن الصلاح:

"إذا قيل في الإسناد: فلان عن رجل، أو عن شيخ عن فلان، أو نحو ذلك؛ فالذي ذكره الحاكم في "معرفة علوم الحديث" أنّه لا يسمى مرسلًا، بل منقطعًا، وهو في بعض المصنّفات المعتمدة في أصول الفقه (!) معدود من أنواع المرسل. والله أعلم" (٤).

وأيضاً:

"... وهذا المذهب فرع لمذهب من لا يسمي المنقطع قبل الوصول الى التابعي مرسلًا، والمشهور التسوية بين التابعين في اسم الإرسال، كما تقدم. والله أعلم" (٥).

(العلو)

غلطه في إيهام أن القرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُعدّ من العلوّ المطلوب أصلاً (٦).

(ذكر تقصيره في بيان معرفة العلو وتفصيله) (٧)

(المدبج من رواية الأقران)

(١) ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح (١/٣٦٧).

(٢) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٣٢٠).

(٣) المصدر السابق (ص ٤٩).

(٤) المصدر السابق (ص ٥٣).

(٥) المصدر نفسه.

(٦) المصدر السابق (ص ٢٥٧).

(٧) المصدر السابق (ص ٢٦٢).



قال ابن الصلاح:

"وَهُمْ: المتقاربون في السنن والإسناد، وربما اكتفي الحاكم فيه بالتقارب في الإسناد، وإن لم يوجد التقارب في السنن... وذكر الحاكم في هذا رواية أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق، ورواية عبد الرزاق عن أحمد وقال: "وليس هذا بمَرَضِي" (١).

(الموقوف):

اعترض ابن حجر على تعريفه للموقوف:

"تنبيه: شرط الحاكم في الموقوف أن يكون إسناده غير منقطع إلى الصحابي رضي الله عنه، وهو شرط لم يوافق عليه أحد. والله أعلم" (٢).

(الشاذ) - بقطع النظر عن الراجح فيه بوجه العموم -:

استشكل ابن الصلاح تعريف الحاكم للشاذ، وذكر ما يردُّ عليه من أفراد الصحيحين (٣)، وقال ابن

حجر:

"مثل الحاكم للشاذِّ بمثال يتَّجه عليه من الاعتراض أشدَّ ممَّا اعترض به على المصنف... ولا مُشاحَّة في التسمية، وفي الجملة فالأليق في حد الشاذِّ: ما عرَّف به الشافعي. والله أعلم" (٤).

وأما ما كان من قبيل التمثيل والتقسيم، فمنه:

(من ليس له إلا راوٍ واحد) (٥) و(المسلسل) (٦) و(أول الصحابة رضي الله عنهم إسلاماً) (٧) و(من أدرك العشرة من التابعين) (٨) و(عدَّ بعض الصحابة في التابعين) (٩) و(خالفه في عدد بني سيرين، فقال الحاكم إنهم

(١) المصدر السابق (ص ٣٠٩).

(٢) ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٥١٢/١).

(٣) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٧٦).

(٤) ابن جر العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٦٧٠/٢-٦٧١).

(٥) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٣٢٢)، وقد وجدته كما قال ابن الصلاح في بعض من ذكر الحاكم.

(٦) المصدر السابق (ص ٢٧٥).

(٧) المصدر السابق (ص ٢٩٩-٣٠٠).

(٨) المصدر السابق (ص ٣٠٣).

(٩) المصدر السابق (ص ٣٠٦).



خمسة، ورجَّح ابن الصلاح كونهم ستة^(١) و(معرفة من لم يرو عنه إلا راو واحد من الصحابة والتابعين فمن بعدهم عليهم السلام)^(٢) و(التدليس)^(٣).

هذا ما تهيأ لي سؤفؤه من الانتقادات المتوجهة إلى الحاكم في تفعيد او تمثيل علوم الحديث، ولم أفصد الاستيعاب وفيما ذكرت غنية إن شاء الله تعالى، وشاهد على أن هذا البحث ليس بدعاً من البحوث الناقدة لما جاء به الحاكم رحمه الله تعالى. والله تعالى أعلم.

(١) المصدر السابق (ص ٣١٠-٣١٢).

(٢) المصدر السابق (ص ٣١٩).

(٣) ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢/٦٢٢).



الفصل الأول

تعريف المعضل في اللغة، وفي تطبيقات من تقدم الحاكم من الأئمة، وعلاقته بمعناه في أصل اللغة

وفيه مباحثُ ثلاثة:

- المبحث الأول: معاني وإطلاقات الإعضال في اللغة
 - المبحث الثاني: إطلاقات الإعضال في تطبيقات المتقدمين
 - المبحث الثالث: علاقة المعضل عند المتقدمين بأصله في اللغة
- الخلاصة وصياغة تعريف جامع للمعضل عند من تقدم الحاكم



المبحث الأول

معاني وإطلاقات الإعضال في اللغة

وفيه مطلبان اثنان:

- المطلب الأول: عرض أقوال أئمة اللغة
- المطلب الثاني: تحليل الأقوال



مدخل

إن معرفة مدلولات أسماء علوم الحديث في أصل اللغة من الأهمية بمكان؛ فإنَّ القوم كانوا عرباً، ولم تكن هذه الثروة الدلالية اللفظية لتأتي من فراغ، بل هي دليل على مُكنة هؤلاء الأئمة - أعني أئمة الحديث - في اللغة، وإثارة قضية الاصطلاح لا يَحتملها هذا الحيز من البحث، فإنَّ تعريف الاصطلاح لا يمثِّل عمل أئمة الحديث في تسمية علوم الحديث وأجناسه، فالاصطلاح في تعريفه القديم: "عبارة عن اتِّفاق قومٍ على تسمية الشيء باسم ما، ينقل عن موضعه الأول، وإخراج اللفظ من معنَى لغويٍّ إلى آخر، لمناسبة بينهما"^(١)، وفي تعريفه الجديد: "لفظٌ منقول من معناه اللغوي إلى معنَى آخر، متَّفَق عليه بين طائفةٍ مخصوصة"^(٢)، فجعل له أركاناً ثلاثة: اللفظية، ونقل المعنى، والاتِّفاق. وتصرف المتواضعين على الاصطلاح - إن سلّمنا بلفظ الاصطلاح - بتغيير أصل اللفظة ونقلها عمّا هي عليه في مبدئها = ليس بالكبير بحيث يحيلها عن معناها بالكليّة، بل هو - لو حصل - تغيير طفيف، بتقييد إطلاق أو تخصيص عموم أو بنحو ذلك...، بل إنَّ وضع الأئمة المتقدمين تعريفاً لعلمٍ من علوم الحديث لم يكن يقع إلا نادراً، ولأسبابٍ مخصوصة، وليس هذا البحثُ موضعَ الإفاضة في ذكرها^(٣).

وفيما يختصُّ بمحل البحث: فقد تنوعت معاني الإعضال في اللغة بما ذكره أئمتها فروعاً عدة، يمكن إرجاعها في الجملة إلى ثلاثة معانٍ أصليّة تلمُّ شتات استعمالاتها في اللغة، متفرّعةً من أصلٍ واحدٍ صحيح، وساقسم الكلام عليها قسمين، هما مطلباً هذا المبحث:

المطلب الأول: عرض أقوال أئمة اللغة

المطلب الثاني: تحليل الأقوال

(١) الجرجاني، علي بن محمّد، التعريفات (ص ٤٤).

(٢) خسارة، ممدوح محمّد، علم المصطلح وطرائق وضع المصطلحات في العربية (١٤).

(٣) ينظر: إدريس العبد، المصطلحات التي احتاجت للتعريف النظري في عصر الرواية الأوّل، أسباب ذلك وآثاره، (بحث مخطوط).



المطلب الأول
عرض أقوال أئمة اللغة



المطلب الأول

عرض أقوال أئمة اللغة

جاء في كتاب "العين"^(١) المنسوب^(٢) للفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت ١٧٥):
 "وداء عضال: إذا أعيا الأطباء، وأعضلهم فلم يقوموا به، وأمر معضل: يغلب الناس أن يقوموا
 به".

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي (ت ٢٢٤):
 "قال الأموي: قوله: أعضل بي. هو من العضال، وهو: الأمر الشديد الذي لا يقوم له صاحبه
 يقال: قد أعضل الأمر، فهو معضل، ويقال: قد عضلت المرأة تعضيلاً، إذا نَشِبَ الولدُ فخرج بعضه
 ولم يخرج بعض، فبقي معترضاً. وكان أبو عبيدة يحمل هذا على الإعضال:
 الف في الأمر ويره منه فيقول أنزلوا بي أمراً معضلاً لا أقوم به،
 وقال ذو الرمة:

ولم أقذف لمؤمنة حَصانٍ بأمر الله موجبة عضالا"^(٣).

وفي أوائل مَنْ علمتُ من المصنِّفين في اللغة جَمَعَ ابن الأنباري، أبو بكر مُجَدِّدُ بن القاسم^(٤) (ت ٣٢٨)
 شتات فروع هذه المادة (العين والضاد واللام) فقال:
 "وقولهم: جاء فلانٌ بِمَعْضِلَةٍ:

قال أبو بكر: معناه جاء بِخَصْلَةٍ شديدة، وكلمة عظيمة لا يُهْتَدَى لِمِثْلِهَا، ولا يُوقَفُ على جوابها،
 من قول العرب: داءٌ عُضَالٌ، ومُعْضِلٌ، إذا كانَ شديداً لا يُهْتَدَى لِذَوَائِهِ، ولا يُوقَفُ على علاجه...
 ويُقال: قد عَضَلَتِ المَرْأَةُ تَعْضِيلاً، فَهِيَ مُعْضِلٌ وَمَعْضِلَةٌ، إذا نَشِبَ وَلَدُهَا فَلَمْ يَخْرُجْ، ويقال: جيش

(١) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين (باب العين والضاد واللام معهما) (عضل) (٢٧٨/١).

(٢) لا أشكك في النسبة كُلِّهَا، ولكن أشك في كَلْبَةِ النسبة! قال ابن فارس في مقاييس اللغة (٣٤٦/١ و ٣٥٣ و ٤٣٧): "وفي الكتاب المنسوب إلى الخليل...". وينظر كذلك: الأزهرى، تهذيب اللغة (٧/١ و ٢٨)، وقال النووي في تحوير ألفاظ التنبيه (٢٩٠/١):
 "ورأيت في "العين" الكتاب المنسوب إلى الخليل، وإنما هو من جمع الليث عن الخليل". وإذا كان الأمر كما يقول النووي فإن ذلك لا يضُرُّ
 نسبة الكتاب، فغالب مادته للخليل، وكذلك فكرته، فالتجوز في نسبته لا حرج فيه. والله تعالى اعلم.

(٣) أبو عبيد، القاسم بن سلام الهروي، غريب الحديث (٢٨٢/٣).

(٤) قد تقدّمه قول الطبري، أبي جعفر مُجَدِّدُ بن جرير قد سبقه إلى ذلك في تهذيب الآثار/ مسند ابن عباس (١٨٤/١-١٨٥)، فليراجع
 فإنه رائق، لكنه في فروع المادة لا في أصولها، وليس مُصنِّفاً مختصاً باللغة.



معضّل به الفضاء: إذا ضاق به الفضاء، فلم يقدر على نفوذه منه...، ويقال: فلان عضلة من العُضَلِ: إذا كان داهيةً لا يُهتدى لمكره. يقال: قد أعضَلَ بي القومُ: إذا اشتدَّ أمرهم عليّ،... ويقال: رجلٌ عضِلٌ: إذا كان قويّ العضل،... ويقال: عَضَلْتُ المرأةَ، أعَضَلُهَا، [وأعَضَلُهَا] ^(١) عَضَلًا، إذا حبستها عن التزويج، وطَوَلْتُ عليها العِدَّةَ، قال الله ﷻ: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٢]... ^(٢).

وقد ردّد عاتمة هذه العبارات من تلا ابن الأنباريّ، وتتميمًا لقوله، سأثبت ما لم يرد في النقل عنه آنفًا:

قال الأزهريّ، أبو منصور مُجَدِّد بن أحمد (ت ٣٧٠):

"والأمر المعضَل: الذي قد أعيا صاحبه القيام به" ^(٣).

وقال الجوهرى، إسماعيل بن حمّاد (ت ٣٩٣):

"وعَضَلَتِ الأرضُ بأهلها: غَصَّت" ^(٤).

واعتنى ابن الأثير الجزري، أبو السعادات المبارك بن مُجَدِّد (ت ٦٠٦) بما هو من موضوع كتابه: الآثار التي وردت فيها لفظة من ألفاظ مادة (عضل)، فذكر أولًا الأصل الذي استنبطه جمعًا لمفردات الباب، فقال:

"وأصل العضل: المنع والشدة يقال أعضل بي الأمر إذا ضاقت عليك فيه الحيل"، ثمّ عدّ منه حديث عمر ﷺ: "قد أعضل بي أهل الكوفة؛ لا يرضون بأمرٍ، ولا يرضى بهم أمير" ^(٥). وفسّره بضيق الحيل في أمرهم وصعوبة مداراتهم، وعدّ منه كذلك حديثه الآخر: "أعوذ بالله من كل معضلة ليس لها أبو حسن". وفسّره بإرادته المسألة الصعبة أو الخطة الضيقة الخارج، وعدّ منه حديث معاوية ﷺ وقد جاءته مسألة مشكلة فقال: معضلة ولا أبا حسن" ^(٦). وعدّ كذلك أثر الشعبي: "لو ألقيت على

^(١) ليست في طبعة دار الرشيد.

^(٢) ابن الأنباري، أبو بكر مُجَدِّد بن القاسم، الزّاهر في معاني كلمات النَّاس (٤٥٢/١-٤٥٣) برقم: ٣٩٥ ط/ مؤسسة الرسالة، و(٥٦٠/١-٥٦١) في ط/ دار الرشيد، وسمّاه (الزاهر) حسب.

^(٣) الأزهرى، أبو منصور مُجَدِّد بن أحمد، تهذيب اللُّغة (٣٠٢/١) مادة العين والضاد واللام، (ولعلّه ينقله عن الليث).

^(٤) الجوهرى، إسماعيل بن حمّاد، الصّحاح مادّة: (عضل)، (ص ٧١٤).

^(٥) الفسوي، يعقوب بن سفيان، المعرفة والتاريخ (٧٩/٣) بنحوه.

^(٦) كأنّه يتمثل بقول عمر ﷺ.



أصحاب محمد ﷺ لأعضلت بهم^(١). وذكر حديث "فأعضلت بالملكين، فقالا: يا رب إن عبدك قد قال مقالة لا تدري كيف نكتبها"^(٢)، وأثر كعب لما أراد عمر رضي الله عنه الخروج إلى العراق، قال له: "وبها الداء العضال"، وذكر أثر ابن عمر وقد قال له أبوه: "زوجتك امرأة فعضلتها..."^(٣).
وقال ابن منظور، محمد بن مكرم (ت ٧١١):
"وأصل العضل: المنع والشدة"^(٤)، يقال: أعضل بي الأمر، إذا ضاقت عليك فيه الحيل، وأعضله الأمر: غلبه... وخلفة عضال: شديدة غير ذات مثوية...
وعضل بي الأمر، وأعضل بي، وأعضلني: اشتد، وغلظ^(٥)، واستغلق، وأمر معضل: لا يهتدى لوجهه^(٦)، والمعضلات: الشدائد..."^(٧).

وذكر عضل المرأة من قبل ولتها، وإعضالها إذا نشب ولدها في رحمها فلم يسهل خروجها.
وجعل الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد النيسابوري (ت ٤٢٧) كلَّ مشكلٍ معضلاً:
"قال طاووس: لقد وردت عضل أفضية ما قام بها إلا ابن عباس.

وكل مشكل عند العرب معضل، ومنه قول الشافعي:

إذا المعضلات بعدن عني كشفت حقائقها بالنظر"^(٨).

وقال محمد مرتضى الزبيدي (ت ١٢٠٥):

"... والمعضّل من السّهام - كمُحدّث -: الذي يلتوي إذا رُمي به..."^(٩).

(١) ويروى: (عضلت بهم)، وقد شرحه الأزهرى في تهذيب اللغة (٣٠١/١) بقوله: "أراد أنهم يضيقون بالجواب عنها ذرعاً لإشكالها".

والأثر خرّجه ابن عسّاكر بإسناده في تاريخ مدينة دمشق (٣٦٩/٢٥).

(٢) الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط (٩٢٤٩).

(٣) ابن الأثير، النهاية في غريب الأثر (٢٥٤/٣) باختصار وتصرف.

(٤) وقاله الزبيدي في تاج العروس، مادة (عضل) (١/٣٠).

(٥) قال ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن في جمهرة اللغة (٩٠٤/٢): "وعضل بي الأمر، وأعضل بي: إذا غلظ واشتد، ومنه قولهم: أمر معضيل".

(٦) وانظر الرازي، مختار الصحاح (ص ٤٣٨). وقد ضبطت في طبعة دار المعرفة لأصله "الصّحاح" بكسر الضاد!

(٧) ينظر ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب (٤٧٧/١٣-٤٨٠).

(٨) الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد النيسابوري، تفسير الثعلبي (١٧٩/٢).

(٩) الزبيدي، تاج العروس (٥/٣٠) في مادة (عضل)، وينظر ابن سلام، غريب الحديث (ت ٢٢٤) (٢٨٣-٢٨١/٣).



وقال العلامة الأديب محمود مُجَدُّ شَاكِر - رحمه الله - في شرحه " طبقات فحول الشعراء " لابن سلام (ت ٢٣١)، شرحاً لقول ابن سلام:

"... وليس يُشكِلُ على أهل العلم زيادةُ الرُّوَاةِ، ولا ما وضعوا، ولا ما وضع المؤلِّدون، وإنما عَضَّلَ بهم أن يقول الرجلُ من أهل البادية مِنْ وَكِدِ الشعراءِ، أو الرجل ليس من ولدِهم، فيشكل بعض الإشكال ". فقال:

"عضل به الأمر، وأعضل به، وأعضله: اشتدَّ واستغلق وضاقَت به الحِيلُ، فهو معضل لا يُهتدى لوجهه"^(١).

وقال مُجَدُّ بن عبد الباقي الزرقاني، في شرحه على البيهقي (ص ١٥٤): " ويقال له أيضاً: المشكل... ". وقال الأجهوري في حاشيته عليه (ص ١٥٥): "فهو مأخوذ من أعضل عليّ الأمرُ أشكَل... ". ولم يذكر شاهده من اللغة على ما ذهب إليه.

^(٧) ابن سلام، مُجَدُّ بن سلام الجمحي، طبقات فحول الشعراء (٤٧/١)، حاشية المحقق، الحاشية برقم (١).



المطلب الثاني

تحليل الأقوال



المطلب الثاني

تحليل الأقوال

بالرجوع إلى النُقول المتقدِّمة نجد فروع معاني جذر مادَّة (عضل) تدور حول الأنواع التالية:

١. شدة والتواء في الأمر.

٢. المنع^(١).

٣. ما لا يُهتدى لوجهه.

هذا فيما يتعلَّق بالفروع، وأمَّا جماع أصلها، فقد قيل فيه أقوال ثلاثة:

قال ابن فارس = أبو الحسين أحمد بن فارس (ت ٣٩٥):

"عضل: العين والضاد واللام، أصل واحد صحيح يدلُّ على شِدَّةٍ والتواءٍ في الأمر... والأمر المعضل: وهو الشَّدِيد الذي يُعْيِي إصلاحه وتداوُّكه...". ثمَّ قال: "قال الفرَّاء: ما يأتينا خبر فلان إلا معضلاً"^(٢). وهو كذلك؛ فإنَّ المنع حاصل من الالتواء - كما مرَّ في تعضل الجنين -، وعدم الاهتداء من شِدَّة الاستغلاق، فلا ريب في جمع هذا الأصل فروع مادة (عضل). واختار غير ابن فارس أصولاً أُخرى للمادَّة، فقال الثعلبي أبو إسحاق أحمد بن مُجَّد بن إبراهيم النيسابوري (ت ٤٢٧):

"وأصل العضل: الضيق والشدة يقال عضلت المرأة والشاة... ويقال ذا عضال إذا ضاق علاجه فلا يطاق ويقال عضل الأمر إذا اشتد وضاق"^(٣).

وقال ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن مُجَّد الجزري (ت ٦٠٦):

وأصل العضل المنع والشدة، يقال أعضل بي الأمر إذا ضاقت عليك فيه الحيل"^(٤). ثمَّ قال: "والمعضلات: الشَّدائد...".

فاتفق مستنبطوا أصل الإعضال على معنى الشِدَّة، واختلفوا في مُلازمه:

فجعلَه ابن فارس: الالتواء،

(١) ولعلَّ الضيق راجعٌ إليه كما في تعضُّل الجنين والبيضة. والله تعالى أعلم.

(٢) ابن فارس، أحمد بن فارس، مقاييس اللغة (٤/٣٤٥)، باب العين والضاد وما يثلثهما (عضل). وذكر ذلك أكثر ذلك علماء اللغة ممن عاصره أو تأخَّر عنه.

(٣) الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن مُجَّد بن إبراهيم النيسابوري، تفسير الثعلبي (٢/١٧٩).

(٤) ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن مُجَّد الجزري، النهاية في غريب الأثر (٣/٢٥٤).



وجعله الثعلبي: الضيق،

وردّه ابن الأثير إلى المنع،

فأمّا المنع فهو نتيجة الالتواء أو الضيق، فيبقى التنازع بينهما، وإذا كان الثعلبي قد أخذ الضيق من نشوب الولد في الرحم، فهو لا ينسب إلا لالتواء، والضيق فيما بعد الرحم، لكنّه يسلم له تعضيل الأرض إذا قيل إنّه بمعنى الضيق^(١)، غير أنّه منازع بمعنى الغصّة^(٢)، وسببها الالتواء. والله تعالى أعلم. وتكاد تكون كلها راجعةً إلى ما قاله ابن فارس بدلالته على شدّة الالتواء في الأمر، وشواهدا صور تتمثّل فيها حقيقة معنى اجتماع حروف هذه المادّة.

(١) ابن سيّده، أبو الحسن علي بن إسماعيل المرسي، المحكم والمحيط الأعظم (٤٠٧/١).

وعضل بهم المكان: ضاق، قال أوس بن حجر:

ترى الأرض منا بالفضاء مريضة معضلة منا بجمع عرمم

(٢) عند موسى بن مجاهد، في معجم الأفعال المتعدية بحرف (ص ٢٤١):

"و(عضل) بهم الفضاء، إذا غصّ بهم، من عضلت الحامل إذا نشب ولدها في بطنها، قال أوس..."



المبحث الثاني إطلاقات الإعضال في تطبيقات من تقدم الحاكم من الأئمة

وفيه مطلبان اثنان:

- المطلب الأول: إطلاق الإعضال على التفرد
- المطلب الثاني: إطلاق الإعضال على المخالفة



مدخل

إنَّ دراسة إطلاقات أئمة السُّنَّة المتقدِّمين لأسماء علوم الحديث هي غاية فِرِّ علوم الحديث، وبحثِّ مقاصد ألفاظهم، والأحكام المترتبة عليها، من الواجبات المحيِّمة على الباحثين في علوم السُّنَّة عامة؛ ذلك أنَّ البحث إنما هو في تراثهم النقدي، وتركبهم العلميَّة، فينبغي لزماً الرجوع إلى لسانهم فيما جروا عليه، واستكناه مقاصدهم فيما رموا إليه، من كل لفظة أطلقوها حكماً وتعليلاً، ثمَّ صياغة التعريف المناسب لذلك المصطلح في ظلِّ سياقه التطبيقي.

ومن تأمُّلي لإطلاقات من تقدَّم الحاكم من الأئمة لمصطلح المعضل، ظهر لي انقسامها قسمين اثنين، الأول: إطلاقات على أفراد غير محتملة ممن انفرد بها، أو ممن وقع التفرد عنهم من الأئمة، والثاني: إطلاقات على المخالفة بأيِّ نوع من أنواعها المعروفة، من رفع موقوف، أو إسناد مرسل، أو قلب إسناد... بشرط موافقة القيد اللغويِّ لمعنى الإعضال، فلا تكون المخالفة خطأً هيئاً يقع مثله لكبار النِّقَات، وأتناول في هذا المطلب القسم الأول، وفي تاليه الثاني.



المطلب الأول

إطلاق الإعضال على التفرد عند من تقدم الحاكم من الأئمة

وفيه مسألتان اثنتان:

- المسألة الأولى: نصوص الأئمة في إطلاق الإعضال على التفرد بشرطه
- المسألة الثانية: علاقة إطلاق الإعضال على الأفراد غير المحتملة بالأصل اللغوي



المسألة الأولى

نصوص الأئمة المتقدمين في إطلاق الإعضال على التفرد

قد وجدتُ إطلاقات المعضل في أحكام طائفةٍ من الأئمة التُّقَادِ مَن تقدّم الحاكم على أفرادٍ غير
محمّلة^(١) مَن تفرد بها ومن هؤلاء الأئمة:

الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب (ت ٢٥٩):

قال في ترجمة (أبي المهدي، سعيد بن سنان الحمصي (ت ١٦٨))^(٢):

"... أحاديثه أخاف أن تكون موضوعة! لا تُشبه أحاديث الناس، كان أبو اليمان يثني عليه في فضله،
وعبادته، قال: كنا نستمطر به. فنظرت في حديثه، فإذا أحاديثه معضلة، فأخبرت أبا اليمان بذلك،
فقال: أما إنَّ يحيى بن معين لم يكتب منها شيئاً. فلما رجعت إلى العراق، ذكرت أبا المهدي ليحيى بن
معين، وقلت: ما منعك يا أبا زكريّا أن تكتبها؟ قال: من يكتب تلك الأحاديث؟! من أين وقع عليها؟!
لعلّك كتبت منها يا أبا إسحاق؟! قلت: كتبت منها شيئاً يسيراً؛ لأعتبر به. قال: تلك لا يُعتبر بها، هي
بواطيل".

و"سعيد بن سنان الحنفي أو الكندي أبو مهدي الحمصي: متروك، ورماه الدارقطني وغيره بالوضع، من
الثامنة، مات سنة ثلاث أو ثمان وستين، ق"^(٣).

ومثله في ترجمة (عبد الله بن يزيد الأودي)^(٤)، و(عمرو بن واقد)^(٥)، و(ضبارة بن عبد الله)^(٦)، و(حماد
ابن يحيى الأبح)^(٧)، و(روح بن جناح)^(٨)، و(الوزير بن عبد الله)^(٩).

(١) ولا حاجة إلى التنبيه على أنّ المقصود هنا هو التفرد الذي قامت على خطئه الدلائل، وهو هنا ادعى للرد نظراً لكونه غير محتمل.

(٢) الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب، أحوال الرجال (٣٠١).

(٣) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، (٢٣٣٣).

(٤) الجوزجاني، أحوال الرجال (٢٩٠).

(٥) المصدر السابق (٢٩٧). ونقله ابن عدي، أبو أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال (١١٧/٥) بلفظ: "معضلة
منكرة" والذي في أحوال الرجال: مناكير. فلتنظر الأصول.

(٦) الجوزجاني، أحوال الرجال (٣١٤).

(٧) المصدر السابق (١٩٦).

(٨) المصدر السابق (٢٧٨).

(٩) المصدر السابق (٣١٥).



ومنه قول أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥) في ترجمة (أحمد بن محمد بن عمرو بن مصعب بن بشر بن فضالة أبو بشر المروزي):

"يُشَبِّهه على الناس أئهم حدّثوه بما يروي عنهم، وقد حدّث عن خالد بن أحمد- أمير بخارى- عن أبيه، عن سعيد بن سلم، عن ابن جريج، عن حماد بن سلمة، عن أبي العشاء، عن أبيه، أنّ النبي ﷺ سئل: أما تكون الزكاة إلّا في الحلق أو اللبة؟ قال: "لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك". قال الشيخ: وهذا الحديث معضل عن ابن جريج عن حماد، لم يروه غير أبي بشر هذا"^(١).

وفي ترجمة (الفضل بن سلام):

"حدثنا أحمد بن محمد بن سليمان القطان، سيالة: ثنا الحسن بن مدرك: ثنا الفضل بن سلام- وقال أبو علي: وكان الفضل عندي لم يكن بالحال التي يحمل عنه- عن معاوية أبي العوام، قال أبو عوانة- وأنا رأيته كان رجلاً صالحاً-: ثنا محمد بن/ ثابت عن أبيه، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، قال: "عليكم بالحجامة يوم الخميس؛ فإنه يزيد في الإرب". قيل: يا رسول الله! وما الإرب؟ قال: "العقل". وهذا حديث معضل، لا يرويه غير الفضل هذا، وهو بصري، ولا أعرف للفضل شيئاً غير هذا الحديث"^(٢).

المسألة الثانية

علاقة إطلاق الإعضال على الأفراد غير المحتملة بالأصل اللغوي

إنّ المفاريد التي تقدّم سياقها في المطلب الأول من المبحث الثاني هي منكرات لم يهتد الأئمة إلى وجه الصواب فيها، فلم ترد من حديث من يُركن إلى روايته من وجه رواية المتفرد، ولا من وجه آخر مخالف له رفعاً ووقفاً، أو إرسالاً ووضلاً... وإعضال هذا الصنف أشد مضاضةً من الصنف الثاني- أعني المخالفة-؛ فإنّ للمخالف أصلاً يُرجع إليه، فالخطب في إحالته الرواية عن وجهها أهون، وهذه هي علاقة الإطلاق الاصطلاحي بمعناه في أصل اللغة، فهي أحاديث شديدة الالتواء، كأنّها نشبت في أفواه مخارجها وتعضّلت وعسُر إخراجها، وهي مندرجة في المعنى الذي عقده ابن فارس أصلاً للباب- وقد تقدم- في قوله:

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (٢٠٦/١-٢٠٧)، وينظر (٢٩٧/١ و ٣٨٠).

(٢) المصدر السابق (٦٣٦/٨) نشرة د. مازن السرساوي.



"عضل: العين والضاد واللام، أصل واحد صحيح يدل على شدّة والتواء في الأمر... والأمر المعضل: وهو الشّدِيد الذي يُعْيِي إصلاحه وتداركه...". وهذا الأمرُ كائنٌ في ما أطلق عليه الأئمة الذين تقدّموا الحاكم لفظ الإعضال، وبيانه في شرح مناسبة قول الجوزجاني في (حماد بن يحيى الأبح):

"روى عن الزهري حديثاً مُعضلاً، سمعت من يزعم أنّ الحديث كان يُحدّث به الوقاصي".

والحديث ذكره ابن عدي:

"الزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: "يُعمَلُ برهَةً بكتاب الله، ثُمَّ يُعمَلُ برهَةً بِسُنَّةِ رسول الله ﷺ، ثُمَّ يُعمَلُ برهَةً بالرأي، فإذا قالوا بالرأي فقد ضلُّوا وأضلُّوا". قال ابن عدي أمليتُ هذا الحديث من حفصي، وهو كما قال أحمد بن حفص، على المعنى إن شاء الله^(١). هكذا تفرّد به عن الزهري على جلالته وكثرة تلاميذه^(٢)، ولم يُعده أحدٌ في طبقاتهم، ولا تحتلُّ جلالته الزهري مثل هذا المتن بهذا الإسناد الرصين، وليس الأبحُ بالحافظ الذي يحتملُ التفرّد؛ فقد كان حماد بن يحيى يهيمُ في الشيء بعد الشيء^(٣). ويزيد على ذلك ما ذكره الجوزجاني من كون الحديث إنّما يُعرف عن الزهري من رواية عثمان بن عبد الرحمن الزهري، وهو متروك مرميٌّ بالكذب^(٤).

وقوله في ترجمة (روح بن جناح):

"ذكر عن الزهري حديثاً مُعضلاً، فيه ذِكْرُ البيت المعمور، فإن كان قال: سمعت الزهري أُرجى ونظِرَ في أمره". والحديث الذي أشار إليه الجوزجاني قد خرّجه ابن عدي من طريق روح:

"عن الزهري عن سعيد، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: "في السماء الدنيا بيتٌ يقال له البيتُ المعمورُ، حيالَ الكعبة، وفي السماء الرابعة نُهرٌ يقال له الحيوانُ، فيدخله جبريلُ ﷺ كُلَّ يومٍ، فينغمسُ فيه العَمَسَةُ، ثُمَّ يخرُجُ، فينتفضُ انتفاضةً فتخرُّ عنه سبعون ألفَ قطرةٍ، فيخلقُ اللهُ من كُلِّ قطرةٍ ملكاً، يؤمروا (كذا) أن يأتوا البيتَ المعمورَ، فيطوفون فيه، فيقفون ثُمَّ يخرجونَ منه فلا يعودون إليه أبداً، يُولَّى عليه أحدُهم، يؤمر

(١) ابن عدي، الكامل (٢/٢٤٦).

(٢) المزي، أبو الحجّاج يوسف، تهذيب الكمال (٢٦/٤٢٧-٤٤٠) في ذكر الآخذين عنه وثناء الأئمة عليه.

(٣) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير (٣/٢٤).

(٤) أبو يعلى، أحمد بن علي الموصلي، مسند أبي يعلى (٥٨٥٦)، وعنه: ابن حجر العسقلاني، المطالب العالية (١٢/٦٦٥) برقم: ٣٠٦٣، وترجمة الوقاصي عند ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٤٤٩٣): "عثمان بن عبد الرحمن بن عمر بن سعد بن أبي وقاص الزهري الوقاصي أبو عمرو المدني، ويقال له المالكي؛ نسبة إلى جده الأعلى أبي وقاص مالك: متروك، وكذبُه ابنُ معين، من السابعة مات في خلافة الرشيد ت".



أن يقدمهم من السماء موقفاً يُسَبِّحُونَ اللهَ إلى يوم القيامة"^(١). وعقَّبَه ابنُ عدي بقوله: "ولا يعرف هذا الحديث إلا بروح بن جناح عن الزهري". فمثل أحاديث الثَّصَّاص هذه إذ يتفرَّدُ بها مثلُ رُوح^(٢) عن الزُّهري، لا يُرتابُ في شدَّةِ اعوجاجها تَمَثُّلاً بالأصل الجامع لمعاني الإعضال الذي مرَّ التنويه به. وقوله في ترجمة (الوزير بن عبدالله):

"روى عن الزبيدي عن الزهري حديثاً معضلاً: "مَنْ مَنَحَهُ الْمُشْرِكُونَ أَرْضاً، فَلَا أَرْضَ لَهُ"^(٣).

وكذلك قول أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥) في ترجمة (أحمد بن مُحَمَّد بن عمرو بن مصعب بن بشر بن فضالة أبو بشر المروزي) في روايته حديث:

"حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، عن أبيه، أن النبي ﷺ سئل: أما تكون الذكاة إلا في الحلق أو اللبّة؟ قال: "لو طَعَنْتَ فِي فَحِذِهَا لِأَجْزَاءِ عُنُقِكَ". من طريق ابن جريج عن حماد = أن إعضاله قد جاء من قِبَلِ جلاله ابن جريج، وكثرة الآخذين عنه^(٤)، مع غرابة حديث حماد، ورغبة المحدثين في روايته وتشوُّفهم إلى درجه في مروياتهم، وكونه أصلاً في أبواب الذكاة، ومع هذا كُله ينفردُ هذا الراوي - وهو مرميٌّ بالوضع^(٥) - وهو مروزيٌّ، وابنُ جريج مكِّيٌّ.

وكذلك يدلُّ له ما جاء عنه في ترجمة (الفضل بن سلام) في روايته حديث:

"مُحَمَّد بن / ثابت عن أبيه، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، قال: "عليكم بالحِجامة يوم الخميس؛ فإنه يزيد في الإزب". قيل: يا رسول الله! وما الإزب؟ قال: "العقل"^(٦). وقد نصَّ ابن عديّ عَقِبَهُ على أنه لا

(١) ابن عدي، الكامل (١٤٤/٣-١٤٥).

(٢) ترجمته عند المزي، تهذيب الكمال (٢٣٣/٩-٢٣٨). وعند العقيلي، أبي جعفر مُحَمَّد بن عمر، في الضعفاء (٥٩/٢): "لا يُحْفَظُ من حديث الزهري إلا عن روح بن جناح، وهذا وفيه رواية من غير هذا الوجه بإسناد صالح في ذكر البيت المعمور". فروايته من وجه آخر مما خَفَّفَ وقعه على حال روح، فقد تبَيَّنَ أنَّ للحديث أصلاً عن غير الزهري وقد وهم روح فجعله عن الزهري. والله اعلم.

(٣) الطبراني، سليمان بن أحمد، مسند الشاميين (١٧٠٩).

"حدثنا موسى بن هارون وعبدان بن مُحَمَّد المروزي، قالوا: ثنا إسحاق بن راهويه: ثنا بَقِيَّة بن الوليد عن الوزير بن عبد الله، عن الزبيدي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب، قال رسول الله ﷺ: "مَنْ مَنَحَهُ الْمُشْرِكُونَ أَرْضاً فَلَا أَرْضَ لَهُ". هكذا تفرَّد به عن الزهري بهذا الإسناد. وعزاه ابن حجر العسقلاني في المطالب العالية (٤٨٢/٩) إلى إسحاق بن راهويه وأبي يعلى.

(٤) ينظر: المزي، تهذيب الكمال (٣٤٤/١٨-٣٤٦).

(٥) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان (٢٩٠/١)، وسبط ابن العجمي، إبراهيم بن مُحَمَّد، الكشف الخثيث عمَّن زُمي بوضع الحديث (٩٠).

(٦) ابن عدي، الكامل (٦٣٦/٨) نشرة د. مازن السرساوي.



يعرف للفضل شيئاً غير هذا الحديث. فراو لا يُعرفُ له غيرُ حديثٍ واحدٍ منكرٍ ينفردُ به بإسنادٍ مشهور،
هو أولى بمطابقة المعنى الذي ذكره ابن فارس أصلاً لمجموع معاني هذه المادّة. والله تعالى أعلم.
ويلاحظ أيضاً أنّ الذين تُسبِّ إليهم رواية معضلات كانوا جميعاً مطعوناً فيهم.



المطلب الثاني: إطلاق الإعضال على المخالفة الشديدة

وفيه مسائل أربع:

- المسألة الأولى: إطلاق الإعضال على قلب الإسناد
- المسألة الثانية: إطلاق الإعضال على إتمام الإسناد
- المسألة الثالثة: إطلاق الإعضال على الأمرين معاً
- المسألة الرابعة: علاقة إطلاق الإعضال على مخالفة الراجح بالأصل اللغوي



مدخل

المخالفة عند أهل الحديث تشتمل على وصل الإسناد المرسل، ورفع الموقوف، وقلب الإسناد بإحاطته على غير من لا يُعرف عن غيره، وإدراج، واضطراب، ونحو ذلك^(١)، بشرط كون الجانب المقابل للمخالف أقوى من جانبه - أو التقابل والتساوي في حال الاضطراب - بحسب دلائل الترجيح وقرائنه، وما كل مخالفة تُعدُّ إعضالاً، إنما شرطُ الإعضال - كما يظهر من فحوى مادّته في اللسان العربي، وتتبُّع إطلاقات الأئمة - كونه ملتويّاً التواءً شديداً، بحيث لا يُهتدى لوجهه، فالمخالفة الموجبة للإعضال هي مخالفة غير محتملة، إمّا أن تكون ممّن لا يُحتمل، أو بما لا يُحتمل، أو عمّن لا يحتمل عنه المنكر من الثقات، فترى المعضّل ينفردُ به، أو يخالف العدد ممّن هم فوقه في الثقة، والكثرة، والاختصاص بالشيخ المروي عنه = في وجه مشهورٍ عمّن دار الحديث عليه، فيصرفه عن وجهه إلى [ما لا يُهتدى إليه] بإحاطته إلى إسناد آخر لا يعرف أهل الحديث ذاك الحديث من طريقه، أو بوصل مرسل مشهور الإرسال عن الثقات، وكذلك برفع موقوف مشهور الوقف، وأحياناً ما يكون بالنقص أشبهه، فلا يحتمل الإتمام عن الثقات، أو يكون الحديث منكرّاً إسناداً أو متنّاً، ويُجعل من رواية ثقة ليس من العادة أن يروي مثله - من مثل المتون المنكرة بالأسانيد النظيفة، كأن يكون اللفظ لا يُشبهه كلام النبوة، ويُركّب على إسنادٍ رصين - ومن ثمّ فلا يحتمل أن تصحّ نسبته إلى الإمام المرويّ عنه؛ لأنّ تعصيب نسبة الوهم والنكارة بالراوي الأدنى أولى من تعصيبها بالإمام أو الثقة، وهو على هذا وذاك فوقه في الإسناد، فالإسناد يجرُّ بذاك المطعون فيه قبل أن يصل الثقة^(٢)، فيستدعي حينذاك الوصف بالنكارة أو الإعضال؛ وإطلاق لفظة الإعضال في هذا الباب من ألفاظ الأئمة = شحيحةٌ جدّاً، وغالب ما يطلقون في هذه المواطن ألفاظ النكارة والبطلان، والتخطئة ونحوها، وسأجري البحث في هذا المطلب على مسائل:

الأولى: إطلاق الإعضال على قلب الإسناد.

والثانية: إطلاق الإعضال على إتمام الإسناد

والثالثة: إطلاق الإعضال عليهما معاً حال تحقُّقهما في الرواية؛ فإنّ الإعضال قد يقع بجمع الراوي

الأمرين معاً، بأن يتمّ الحديث الذي ترجّح نقصائه، وأن يُحيله على غير صاحبه.

(١) ذكر ابن حجر كثيراً من أوجه المخالفة في نزهة النظر (ص ١٢٤-١٢٩).

(٢) منه ما ذكره ابن أبي حاتم في كتاب العلل (٥٦٥، ٨١٠، ٣٩٤، ٤٦٧، ١٠٢٤) وغيرها.



وأعقدُ المسألة الأخيرة لذكر رابط الاستعمال الحديثي للإعصال في هذه المسائل بأصله اللغوي.

المسألة الأولى

إطلاق الإعصال على قلب الإسناد

"وحقيقة القلب: تغيير مَنْ يُعْرَفُ برواية ما، بغيره عمداً أو سهواً... ثم تارةً يُقْلَبُ جميع السند، وتارةً بعضه"^(١)، ومنه كثيرٌ مما قال فيه النقاد: (يروي العضلات عن الثقات)، ونحوها؛ فإن استنكار الرواية عن الثقات تكون بهذه المثابة، كما تكون بتفرد غير محتمل عنهم، -ومعلوم أن المقلوب تفرد به مُعْضِلُهُ، لأنه إن توبع عليه متابعةً صالحةً للاعتضادِ توجَّهت نسبة التغيير إلى مَنْ فوقه، فإما أن يُصَحَّح الوجهان الواردان عن المدار، أو أن يُحْكَمَ بالاضطراب بحسب القرائن المرَّححة لأحد الجانبين - وقد تقدّم ذكر التفرد.

وقد يظهر من مجمل صنيع الناقد، كما في قول مُجَدِّ بن يحيى الذُّهلي (ت ٢٥٨) في حديث "إسحاق بن راشد عن الزهري، عن عبدالله بن كعب، عن أبيه، قال: نهي رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة في غزوة خيبر، ونهى أن يُقتل وليدٌ صغير أو امرأة.

وقال مُجَدِّ بن يحيى: وقد أعضل إسحاق بن راشد، وقَلَبَ الإسناد والمتن، فإن كان أراد حديث عليّ في المتعة: فقد أخطأ، وإن كان أراد حديث الربيع بن سبرة: فقد أخطأ أيضاً، في قتل النساء والولدان، وأصاب بعض الإسناد"^(٢).

وحديث عليّ عليه السلام في المتعة ليس فيه قتل النساء والولدان^(٣).

وقوله: "وإن كان أراد حديث الربيع بن سبرة فقد أخطأ - أيضاً - في قتل النساء والولدان، وأصاب بعض الإسناد". فإن حديث الربيع بن سبرة عن أبيه ليس فيه غير استمتاعه بامرأة من بني عامر، على بُرْدِ خَلْقِ كان، وتنافس مع ابن عمّه عليها وظفره بها، وتحريم المتعة بعد ثلاث ليال قضاها معها^(٤)، وأن ذلك كان يوم فتح مكة.

(١) السخاوي، مُجَدِّ بن عبد الرحمن، فتح المغيب (١٣٣/٢). وهذا الذي ذكرته: قلب الإسناد، وهو الأكثر، وقد يردُّ القلب على المتن.

(٢) ابن عبد البر، التمهيد (٦٨/١١-٦٩).

(٣) البخاري، صحيح البخاري (٣٩٧٩)، ومسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (١٤٠٧).

(٤) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (١٤٠٦).



وأصاب بعض الإسناد، أنه جعله من حديث الزهري، وهو كذلك بلفظ النهي عن المتعة^(١)، وإن لم يكن قد تفرّد به، والزهري يروي حديث النهي عن قتل النساء والولدان، من طريق بعض ولد كعب^(٢)، وهو عبد الرحمن بن كعب، مرسلاً، فأخطأ في جعله: عبد الله، وفي وصله، وإسحاق بن راشد ليس في حال توهّمه لأن يقبل منه صنيعه في حديث الزهري خاصة^(٣)، والله تعالى أعلم.

وقد بيّن الناقد معنى الإعضال بكون راوي العضلات يروي المقلوبات عن الثقات، كما فعل ابن جبان، أبو حاتم محمد بن جبان البستي (ت ٣٥٤) في ترجمة (سلام بن أبي خبزة):

"كثير الخطأ معضل الأخبار، يروي عن الثقات المقلوبات، لا يجوز الاحتجاج به"^(٤).

ومما قلّبه ما ذكره ابن عدي:

"سعيد عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفطر الحاجم والمحجوم قال الشيخ وهذا اختلف فيه على قتادة فقال الليث عن قتادة عن الحسن عن ثوبان وروي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن علي وروي عن قتادة عن أنس وأما عن قتادة عن الحسن عن أبي هريرة أظنه يرويه سلام"^(٥).

وأما قول ابن عدي في ترجمة (عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان):

"حدثنا علي، قال: ثنا عثمان بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، قال: ثنا عيسى - يعني: ابن يونس - عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: "أنا مدينة الحكمة، وعليّ بأهّا". وهذا الحديث لا أعلم رواه أحد عن عيسى بن يونس غير عثمان بن عبد الله، وهذا الحديث في الجملة معضل عن الأعمش، ويروي عن أبي معاوية عن الأعمش، ويرويه عن أبي معاوية: أبو الصلت الهروي،

(١) المصدر السابق (١٤٠٦).

(٢) مالك بن أنس، الموطأ (٩٦٣): "ابن شهاب عن ابن كعب بن مالك، قال: حسبته أنه قال: عن عبد الرحمن بن كعب، أنه قال: نهي رسول الله ﷺ الذين قتلوا ابن أبي الحقيق عن قتل النساء والولدان، قال: فكان رجل منهم يقول: برحت بنا امرأة ابن أبي الحقيق بالصباح، فأرفع السيف عليها، ثم أذكر نهي رسول الله ﷺ، فأكف، ولولا ذلك استرحنا منها".

(٣) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٣٥٠): "إسحاق بن راشد الجزري، أبو سليمان: ثقة، في حديثه عن الزهري بعض الوهم، من السابعة، مات في خلافة أبي جعفر، خ ٤".

(٤) ابن جبان، أبو حاتم محمد بن جبان البستي، المجروحين (٤٣٠).

(٥) ابن عدي، الكامل (٣٠٣/٣).



وقد سرقه من أبي الصلت جماعة ضعفاء^(١). وقد أحاله عثمان على عيسى بن يونس، وهو حديث أبي معاوية من رواية أبي الصلت عنه^(٢).

ثم إنَّ المعضل إمَّا أن يحيل الحديث على غير من يُعْرَفُ به، وإمَّا أن يرويّه هو مشاركاً من انفردَ به، إمَّا تلقيناً، وإمَّا من تلقاء نفسه توهُماً أو عمداً:

قال ابن حَبَّان في ترجمة (عمر بن هارون البلخي أبي حفص الثقفى):

"يروي عن ابن عروبة وابن جريج، وشعبة... كان ممن يروي عن الثقات المعضلات، ويدعى شيوخاً لم يَرَهُم، وكان ابن مهدي حسن الرأي فيه، قال مُجَدُّ بن عمرو السويقي: شهدت عمر بن هارون ببغداد وهو يحدثهم، فيسأل عن حديث لابن جريج رواه عنه الثوري، لم يشارك فيه، فحدّث به، فرأيتهم مزقوا عليه الكتب"^(٣). فروى الحديث عن ابن جريج، وهو لا يُعْرَفُ عن غير الثوري عن ابن جريج.

ومنه ما يكون بإسقاط راوٍ؛ تدليساً وتزنيماً، كفعل (عمران بن وهب الطائي)، قال فيه أبو حاتم الرازي، مُجَدُّ بن إدريس (ت ٢٧٧):

"ما حدّث عنه إسحاق بن سليمان^(٤)، فهي أحاديث مستوية، وحدّث مُجَدُّ بن خالد مويه - صاحب الفرائض^(٥) - عن عمران بن وهب عن أنس أحاديث معضلة، تشبه أحاديث أبان بن أبي عيَّاش، ولا أحسبُه سمعَ من أنسٍ شيئاً"^(٦).

وبيَّنة قول أبي زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم (ت ٢٦٤):

(١) ابن عدي، الكامل (١٧٧/٥).

(٢) وينظر السناني، عصام بن عبد الله، الموازنة بين منهج أئمة النقد المتقدِّمين والمتأخِّرين في الحكم على الحديث من خلال دراسة حديث "أنا مدينة العلم وعليّ بأبها"، مجلة العلوم الشرعيّة، جامعة القصيم، المجلد (٨)، العدد (٤) (ص ١٥١٩ - ١٦٢٣).

وبالنسبة لقول ابن عدي، فمثله ما أورده في ترجمة (الحسن بن عليّ أبو عليّ النخعي يعرف بأبي الأشنان) في الكامل (٢/٣٤٨).

(٣) ابن حَبَّان، المجروحين (٦٥٥).

(٤) لعله الرازي! وهو ثقة.

(٥) مُجَدُّ بن خالد الحنظلي الرازي، المعروف بمويه، صاحب الفرائض... سئل أبو زرعة عنه فقال: هذا عمُّ نصير النَّحوي، رازي وقع إلى جرجان. كان صاحب فرائض، وهو صدوق. ابن أبي حاتم، المرحح والتعديل (٢٤٤/٧)، وانظر: السهمي، حمزة بن يوسف، تاريخ جرجان (٢٠٦)، رقم: ٦٩٤. وترجمته عند الذهبي، في تاريخ الإسلام (٣٥٠/١٦ - ٣٥١) رقم: ٣٣٤. نشرة عمر عبد السلام تدمري، ولم أجدّها في نشرة د. بشار عواد معروف.

(٦) ابن أبي حاتم، المرحح والتعديل (٣٠٦/٦)، وقوله في عفير بن معدان في كتاب العلل (٢٠١١).



"رأى أنس (كذا) رؤيا (كذا)، وحدث عن أنس، عن النبي ﷺ أحاديث أبان عن أنس، وقد ترك أباناً من الوسط، ورواها عن أنس، أحاديث مناكير"^(١).

المسألة الثانية

إطلاق الإعضال على إتمام الإسناد

وهي مَعْقِد اللَّبَّاتِ من بحثنا هذا، ومنها قول الذهلي، أبي عبد الله مُحَمَّد بن يحيى في رفع موقوف، وقول النسائي، أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت ٣٠٣) في وصل مرسل، وقد نكَّت بهما ابن حجر على تعريف الحاكم - في غير منحى بحثنا هذا-، وأذكرهما هنا تحت هذه الترجمة وهذا العنوان وأذكر توجيهه معنى الإعضال فيهما:

أما الذهلي، فنقل كلامه ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد البر (ت ٤٦٣) كاملاً، فقال: "وذكر مُحَمَّد بن يحيى الذهلي في كتابه في "علل حديث الزهري" هذين الحديثين: مرور عائشة وترجيل النبي ﷺ وهما يعتكفان عن جماعة من أصحاب الزهري، منهم يونس، والأوزاعي، والليث، ومعمر، وسفيان بن حسين، والزيدي، ثم قال:

"اجتمع هؤلاء كلهم على خلاف مالك في ترجيل النبي ﷺ، فلم يجامعه عليه منهم أحد، فأما يونس والليث: فجمعا عروة وعمرة عن عائشة، وأما معمر والأوزاعي وسفيان بن حسين: فاجتمعوا على عروة عن عائشة قال: والمحفوظ عندنا حديث هؤلاء.

قال وأما القصة الأخرى في مرور عائشة على المريض^(٢):

فاجتمع معمر ومالك وهشيم على عمرة عن عائشة، وقال يونس - من رواية الليث - مرّة: عن عمرة، عن عائشة، ومرّة - من رواية عثمان بن عمر -: عن عروة وعمرة، عن عائشة. قال: وعثمان بن عمر أولى بالحديث؛ لأنَّ الليث قد اضطرب فيه، فقال مرّة: عن عروة عن عائشة. ومرّة: عن عمرة عن عائشة. وتَبَّتَهُ عثمان بن عمر عنهما جميعاً، وقد واطأه ابن وهب عن يونس في الحديثين/ جميعاً، فصارت روايته عن يونس أولى وأثبت.

(١) أبو زرعة الرازي، عبيد الله بن عبد الكريم، **سؤالات البرذعي** (ص ٧٦١-٧٦٢). ووصف أبو حاتم أحاديثه بالإعضال، بينما وصفها صفته وقربنه أبو زرعة بالنكارة، وستأتي الإشارة إلى تقارب المشربين. إن شاء الله تعالى.

(٢) وهو حديث بحثنا.



وأما شبيب بن سعيد، فإنه تابع الليث على روايته عن يونس في القصة الأخيرة، فقال: عروة عن عمرة، عن عائشة.

قال: فقد صحَّ الخبر الآخر عندنا عن عروة وعمرة عن عائشة باجتماع يونس - من رواية ابن وهب -، وعثمان بن عمر، والأوزاعي - من رواية المغيرة -، والليث بن سعد - من رواية ابن أبي مريم = عن عروة وعمرة عن عائشة، وباجتماع معمر، ومالك، وهشيم، على عمرة، وعبدالرحمن بن مهدي، وأبو نعيم، عن سفيان عن عبدالله بن أبي بكر، عن عمرة، أن عائشة كانت تجاور فتمر بالمريض من أهلها فلا تعرض له. فالحدِيثان عندنا محفوظان بالخبرين^(١) جميعاً، إلا ما كان من رواية مالك في ترجيل النبي ﷺ فقط، إن شاء الله.

قال: وقد روى ابن أبي حبيب ما حدثنا به أبو صالح الحراني، قال: حدثنا ابن لهيعة عن ابن أبي حبيب، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يعتكف فيمر بالمريض في البيت فيسلم عليه ولا يقف. قال: وهذا معضل لا وجه له، إنما هو فعلُ عائشة، ليس ذكرُ النبي ﷺ من هذا الحديث في شيء، وهذا الوهم من ابن لهيعة فيما نرى. والله أعلم^(٢).
ووجه إعضاله - كما تبين من عرض الذهلي - : رفع الموقف.

وحديث ابن كعب (المرسل) في حادثة قتل ابن أبي الحقيق، والنهي عن قتل النساء والولدان - وقد تقدّم ذكره - .

وكان وجه إعضاله: إسنادُ المرسل، وفيه فائدة، وهي: وصف المعضل (وهو الموصول من الوجهين) بقلب الإسناد والمتن.

وقريب منه ما جاء من وصف الإمام البخاري عمر بن غياث بكونه "معضل الحديث"^(٣)، وفي عبارة أخرى "فيه نظر"، قد جاء توجيهها وبيان سببها عن العقيلي = أبي جعفر محمد بن عمر بن موسى (ت ٣٢٢)، فقال:

(١) يعني بالإسنادين.

(٢) ابن عبد البر، التمهيد (٣٢٠/٨-٣٢١). ونقله ابن حجر مختصراً في النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢) وسمى كتاب الذهلي: الزهريات. وأما الموقف على عائشة من طريق الزهري، عن عروة، وعمرة بنت عبد الرحمن، عنها: ففي صحيح الإمام مسلم (٢٩٧) من طريق الليث، برواية قتبية بن سعيد، ومحمد بن رمح، عنه عن ابن شهاب، عن عروة وعمرة بنت عبد الرحمن، أنَّ عائشة زوج ﷺ قالت: إن كنت لأدخل البيت للحاجة والمريض فيه، فما أسأل عنه إلا وأنا مائة". وروي عن غيرها عن الليث بأسانيد صحيحة.

(٣) البخاري، التاريخ الأوسط (٢/٢٥٩).



"حدثني آدم بن موسى، قال: سمعت البخاري، قال: **عمر بن غياث**: كوفي، ويقال عمرو، في حديثه نظر. وهذا الحديث حدثناه **مُجَّد بن عبد الله الحضرمي**، قال: حدثنا **أبو كريب**، قال: حدثنا معاوية بن هشام عن عمرو بن غياث، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله، **مرفوعاً**، عن النبي ﷺ، قال: "إِنَّ فَاطِمَةَ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا، فَحَرَّمَهَا اللَّهُ وَذُرِّيَّتَهَا عَلَى النَّارِ". قال أبو كريب: هذا الحسن والحسين، ولمن أطاع الله منهم. حدثنا **مُجَّد بن عمار بن عطية**، قال: حدثنا أحمد بن موسى الأزدي، قال: حدثنا معاوية بن هشام، قال: حدثنا عمرو بن غياث عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود، قال: "إِنَّ فَاطِمَةَ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا، فَحَرَّمَهَا اللَّهُ وَذُرِّيَّتَهَا عَلَى النَّارِ". **موقوفاً**. هذا أولى^(١). فإِعْضَالُهُ كَانَ رَفْعَ الْمَوْقُوفِ كَمَا ظَهَرَ فِي هَذَا الْخَبَرِ الَّذِي أَنْكَرَ عَلَيْهِ.

ومن ذلك - أيضاً - ما جاء عن النَّسَائِيِّ مِمَّا نَقَلَهُ الْذَهَبِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ (ت ٧٤٨) فَقَالَ:
"قال النسائي في "عمل اليوم والليلة": "نا يزيد بن سنان: نا مكِّي عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر. قال: متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ أنهى عنهما وأعاقب عليهما: متعة النساء، ومتعة الحج^(٢). قال النسائي: هذا حديث معضل، لا أعلم رواه غير مكِّي، وهو لا بأس به، لا أدري من أين أُتِيَ"^(٣).

(١) العقيلي، الضعفاء (٣/١٨٤).

(٢) أبو عوانة، يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، المسند (٢/٣٣٨) برقم: ٣٣٤٩: "حدثنا يزيد بن سنان: نا مكِّي بن إبراهيم ... والطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة، شرح معاني الآثار (٢/١٤٦)، وابن عبد البر، التمهيد (١٠/١١٢-١١٣ و ٢٣/٣٦٤-٣٦٥).
(٣) ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ (١/٣٦٦)، وفي تاريخ الإسلام (٥/٤٦٥-٤٦٦)، وقال محمّده د. بشار إنّه لم يقف عليه. ورواه أيضاً ابن عبد البر في التمهيد (١٠/١١٢-١١٣). ومكي هو ابن إبراهيم بن بشير التميمي البلخي (ت ٢١٤ أو ٢١٥) وله تسعون سنة، وهو ثقة، وقد أخطأ في حديث آخر عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، لكنه ذكره المزني في ترجمته من تهذيب الكمال (٢٨/٤٧٦-٤٨٢): "قال علي بن الحسين بن حبان: وجدت في كتاب أبي/ بخط يده وسألته- يعني يحيى بن معين- عن حديث حدّث به مكِّي عن مالك، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ صلى على النجاشي. فقال: هذا باطل وكذب، وقال الحافظ أبو بكر الخطيب: يقال إن مكِّي بن إبراهيم رواه هكذا بالري وهو جائي من خراسان يريد الحج، فلمّا رجع من حجّه سُئِلَ عنه، فأبى أن يُحدّث به، وقال الحاكم أبو عبد الله الحافظ عن بكر بن مُجَّد الصيرفي: سمعت عبد الصمد بن الفضل يقول: سألتنا مكِّي بن إبراهيم عن حديث مالك عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ كتَبَ عَلَى النجاشي أربعاً. فحدّثنا من كتابه عن مالك عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة. وقال: هكذا في كتابي". وقال الخليلي، الخليل بن عبد الله في الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/٢٧٥): "ثقة متفق عليه أخرجه البخاري في "صحيحه"، واخطأ مكِّي بالري (وذكر الحديث) ... وهذا أخطأ فيه مكِّي من حفظه بالري، قاله ابو زرعة الرازي، وصوابه: مالك عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ". فالظاهر أن الرجل ثقة، وقد فطن لما أخطأ فيه، وفي هذا دليل - أيضاً - على أنه لم يكن في روايته



والحديث يروى عن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه بغير هذا الإسناد مرسلًا ومتصلاً، فأما المرسل فمِنْ طريقين:
الأولى: من رواية أبي قلابة عنه ^(١).

والثانية: من رواية سعيد بن المسيب عنه ^(٢).

والإسناد المتصل من رواية جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن عمر ^(٣).

ولهذه النصوص تعلُّق بموضوع الانقلاب الدلالي التالي، في المطلب الأول: الجهة الأولى: جهة التطبيق المباشر، المتمثلة في دراسة نصوص الأئمة المتقدمين- وابن عبد البر ممن تأخر عن الحاكم- في إطلاق الإعضال على عكس الصورة التي خصَّها الحاكم بتعريف المعضل.

المسألة الثالثة

إطلاق الإعضال على الأمرين معاً

وقد يقع الإعضال بالأمرين معاً- أعني بقلب الإسناد وإتمامه، كما في قول ابن عدي في ترجمة (إسماعيل بن عيَّاش):

"حدثنا الفضل بن عبد الله بن سليمان الأنطاكي: حدثنا عبد الوهاب بن الضحَّاك: حدثنا إسماعيل بن عيَّاش عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ممسكاً بأذن التيس وهو يقول: "ما كنت حين كنت ذكراً من الضأن، ولا كنت حين كنت أنثى من المعز، ولقد اجتمع فيك كلُّ شيء". قال الشيخ: وهذا الحديث معضل منكر بهذا الإسناد، ولا يرويه غير ابن عيَّاش عن ابن جريج، وعَلَطَ على ابن جريج، إنما رواه ابن جريج، قال: حُدِّثْتُ عن عكرمة، عن ابن عباس، أنَّ سعد بن أبي وقاص مرَّ بتيس فأخذ بأذنه فقال هذا الكلام" ^(٤).

عن الإمام مالك بنفس درجته عن غيره، فلم يرقم المزى لهذه الترجمة- مكي عن مالك بن أنس- بغير (كن ق)، أي: مسند حديث مالك بن أنس للنسائي، والسنن لابن ماجه.

^(١) سعيد بن منصور، السنن (٨٥٢-٨٥٣)، و إسماعيل بن إسحاق القاضي، جزء فيه من أحاديث الإمام أبي أيوب السخيتاني (٤٩).
^(٢) سعيد بن منصور، السنن (٨٥٤): "نا هشيم: أنا داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب، أنَّ عمر...". غير أنَّ الدارقطني بعد أن رواه من طريق أخرى ضعيفة عن داود بن أبي هند، ذكر أنَّ في إسناده وهماً، وهو: سقوط أبي نضرة بعد داود. الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية (١٨٢)، ثم ذكر عَقِبَهُ طريقاً ضعيفة أخرى.

^(٣) أحمد بن حنبل، المسند (٥٢/١) ط/ قرطبة، ومسلم بن الحجاج، صحيح مسلم (١٢٤٩)، والبيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبير = الكبرى (٢٠٦/٧).

^(٤) ابن عدي، الكامل (٩٣/٢) نشرة د. مازن السرساوي.



فأعضله - بالقلب - بإحالة إسناده عن عكرمة عن ابن عباس، إلى أبي الزبير عن جابر، وأعضله أيضاً - بالإتمام - بوصل إسناده في الظاهر، وهو منقطع فيما بين ابن جريج وعكرمة، ثم هو موقوفٌ فأسنده! وإسماعيل بن عيَّاش يقع في مثل هذا إذا روى عن غير أهل بلده - الشام أو حمص منها خاصَّةً -^(١).

ومثله - أيضاً - ما ذكره ابن عدي فقال في حديث:

"حدثناه الساجي، قال: سمعت إسماعيل بن أبي عبَّاد الذارع يقول: حدثنا حمَّاد بن سلمة عن قتادة، عن أنس، أنَّ رسولَ ﷺ قال: "الرهن بما فيه". حدثناه مُجَّد بن أحمد عن أبي مقاتل: حدثنا أحمد بن عبد الله بن زياد الحدَّاد: حدثنا إسماعيل بن أمية - بصري - : حدثنا حمَّاد بن سلمة عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ، مثله.

قال الشيخ: وإسماعيل بن أبي عبَّاد هذا لا أعرفه إلا بهذا الحديث، وهو حديث معضل بهذا الإسناد"^(٢).

فإنَّ الحديث إنما يُعرف مرسلًا، عن طاوس، أو عن أبي الزناد، أو عن عطاء^(٣)، وهذا الراوي ليس له غير هذا الحديث الذي أخطأ فيه، فهو مستحقُّ معنى الإعضال الذي أطلقه ابنُ عدي.

المسألة الرابعة

علاقة إطلاق الإعضال على فحش مخالفة الراجح بالأصل اللغوي

أمَّا الأصل اللغوي للإطلاق الثاني، فلا يبيِّد عن أصل الإطلاق الأوَّل، من شدَّة خطأ من أحال الإسناد على غير وجهه الذي ساقه عليه التِّقَات، ممَّا لا يحتمله هذا الذي أحاله، ولا من أُحيل عليه، فالتواؤه - والحال كذلك - بيِّن، وقد مرَّ في الأمثلة في حال قلب الإسناد ما فعَّل إسحاق بن راشد في

(١) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٤٧٣): "إسماعيل بن عيَّاش بن سليم العنسي - بالنون - أبو عتبة الحمصي، صدوق في روايته عن أهل بلده، مُخَلِّطٌ في غيرهم، من الثامنة مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين، وله بضع وسبعون سنة، ي ٤".

(٢) ابن عدي، الكامل (٣٢١/١).

(٣) ينظر: أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، المراسيل (١٨٩) و (١٩٠) و (١٩١) والبيهقي، السنن الكبير = الكبرى (٤١/٦)، وذكره الدارقطني في السنن (٣٢/٣) فقال: "إسماعيل هذا يضع الحديث، وهذا باطل عن قتادة، وعن حماد بن سلمة. والله أعلم". وقال البيهقي في السنن الكبير = الكبرى (٤٠/٦): "والأصل في هذا الباب حديث مرسل، وفيه من الوهن ما فيه".



حديث الزُّهري، وهو مُضَعَّفٌ في الزهري خاصَّةً، فإنَّه حتى على ما استقرَّ عليه اصطلاح المتأخرين من مصنفي علوم الحديث، يُستنكر منه ما يتفرَّدُ به عن الزهري، فله فيه حكم تفرَّد الضُّعفاء ومخالفتهم. وفي مسألة إطلاق الإعضال على إتمام الإسناد، مرَّ فعلُ ابن لهيعة في رفعه حديثاً موقوفاً، وابنُ لهيعة معلومةٌ حاله، والمرفوع ممَّا تتوافر همُّ الثِّقات على طَلَبِهِ، وكذلك ما فَعَلَ مكيّ - وإن كانت حاله خيراً من حال ابن لهيعة-، حيث عمَدَ إلى سلسلةٍ هي من أصحِّ سلاسل الأسانيد فأحال عليها - خطأً - حديثاً بغير إسناده مرسلًا.

وما كان من اجتماع الأمرين معاً، فقد مرَّ فعلُ إسماعيل بن عيَّاش الحمصي الشامي، في تفرُّده بحديث عن ابن جريج المكيّ، وقد مرَّ ذكرُ حالِ روايته عن غير أهل بلده. وكلُّ هؤلاء الذين مرَّ ذكرهم لا تحتل مناهم المخالفة؛ لأسباب عدَّة، منها حالهم في أنفسهم، وكذلك جلالته من خالفوا الناس فيهم، وكثرة وتقدُّم مخالفيهم، ونكارة ما جاؤوا به^(١). فهذه كلُّها إطلاقاتٌ موافقةٌ لمعنى الإعضال في أصل اللغة، فهي رواياتٌ شديدةُ الالتواء، ممَّا لا وجه له إلا الغلط. والله تعالى أعلم.

(١) تنظر مسألة المخالفة غير المحتملة من الراوي مواضع إطلاقات العلماء عند: الباجي، سليمان بن خلف ابو الوليد، التعديل والتجريح (١١٠٢/٣-١١٠٣)، ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري (٨٣/١٠)، ولسان الميزان (٤١٥/٢)، وفيما يتعلَّق بالإغراب عموماً: ابن أبي حاتم، كتاب العلل، (٣٩٤، ١١٢٣، ١٧٢٣، ٢٥٨٠).



الخلاصة

واستنباط تعريف جامع لتطبيقات مَنْ تقدّم الحاكم في إطلاقات المعضل

قد مضى قول ابن حجر العسقلاني: "وجدت التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء ألبتة"^(١) ثم ساق الأقوال، وأزيد فأقول: إني لم أجد التعبير بالمعضل فيما سقط منه شيء ألبتة!

وكذلك لم أجد فيما نظرت فيه من النصوص أنّ النقاد ممن تقدّم الحاكم قد وصموا ثقةً برواية المعضلات^(٢)!

وقد أحسن تفسير الإعضال صاحب "المختصر في علم الأثر"^(٣) بقوله:

"المعضل: هو بفتح الضاد، من: أعضله الأمر، لا من: أعضل الأمر، فصار شأن المرويّ مُشكِلاً في كونه حديثاً مروياً عن النبي ﷺ. ولعله قصد بتعريفه ربط أصله اللغوي بما هو من شؤون الحديث النبوي؛ لأنه عادّ فعرفه في (الاصطلاح) بأن: "يسقط فيه اثنان فصاعداً، على أي وجه كان"^(٤).

وفي ظلّ ما تقدّم نقله من عبارات مَنْ تقدّم الحاكم من أئمة النقاد في إطلاق الإعضال على الرواة والمرويّات؛ فإننا إذا أردنا اشتقاق تعريف جامع لتطبيقاتهم في إطلاقات (المعضل) فإننا نقول إنّ الإعضال عندهم:

"خَلَلٌ مُسْتَعْلِقٌ لا وجه للحديث معه".

وأشرح مفردات التعريف فأقول:

(١) ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح (٥٧٥/٢).

(٢) ومكي بن إبراهيم لم يوصم برواية المعضلات بوجه عام، إنّما حُجِّلَ تبعه حديث معضل واحد، وهو وإن كان ثقةً عموماً إلا أنه قد أنكر عليه روايته عن مالك غير هذا الحديث، وقد مرّ في الحواشي بيان نزول درجته في روايته عن مالك، وإعضاله إعضال مخالفة، وهو أهون من إعضال التفرد. والله تعالى أعلم.

(٣) ولعله: مجّد بن سليمان بن سعيد بن مسعود المحبوبي، أبو عبد الله الرومي الحنفي، ويعرف بالكافياجي، ولد بككجة كي، من بلاد صروخان، من ديار ابن عثمان الروم قبل التسعين وسبعمائة تقريباً... "ولعله توفي سنة ٨٧٩. السخاوي، الضوء اللامع (٧/٢٥٩...).

(٤) (ص ١٣٢).



أما (الخلل) فأقصد به ما يعترى الرواية من مجانبة وجه الصواب فيها، ووجه الصواب إنما يتقرر وفق قواعد الترجيح وقرائنه في دراسة الأحاديث المعلّة.

وأما (الاستغلاق) فهو: شدّة الالتواء^(١)، فلا تُعدّ الأوهام المُحتَمَلة^(٢) من قبيل الإعضال.

(ولا وجه للحديث معه) لأنّه تفرد أو مخالفة غير محتملان، ووجه الحديث: وجه الصواب فيه ممّا يخالف الوجه المُنتقَد، وبيانه في قول مُحمَّد بن جرير أبي جعفر الطبري (ت ٣١٠):

"فما يكن في كتابي هذا من خبر ذكرناه عن بعض الماضين مما يستنكره قارئه أو يستشعنه سامعه من أجل أنه لم يعرف له وجهها في الصحة، ولا معنى في الحقيقة فليعلم أنه لم يؤت في ذلك من قِبلنا، وإنما أُبِي من قِبل بعض ناقله إيلنا، وأنا إنما أدينا ذلك على نحو ما أُدِي إلينا"^(٣). فالمقصود بالوجه: وجهه في الصحة يمكن أن يُحمل عليه.

وكما جاء عند ابن أبي حاتم، حين قال: "سئل أبي عن حديث رواه سعيد بن المسيب عن نضرة بن أكنم، أنّه تزوّج بكراً فاذا هي حُبلى، فقال النبي ﷺ: "لها الصداق بما استحلتت من فرجها، والولد عبدٌ لك، فاذا ولدت فارجمها". وقال بعضهم: وفرّق بينهما. ما وجه هذا الحديث عندك؟ فأجاب أبي، فقال: هذا حديث مرسل ليس بمتصل، ورواه يحيى ابن أبي كثير عن يزيد بن نعيم، عن سعيد بن المسيب. لا يجاوزه، مرفوع، وما رواه ابن جريج عن صفوان بن سليم، عن ابن المسيب عن نضرة بن أكنم، ليس هو من حديث صفوان بن سليم، ويحتمل أن يكون من حديث ابن جريج عن إبراهيم بن أبي يحيى عن صفوان بن سليم؛ لأنّ ابن جريج يُدَلِّس عن ابن أبي يحيى عن صفوان بن سليم غير شيء، وهو لا يحتمل أن يكون منه"^(٤). فكان وجه الحديث عند أبي حاتم هو وجه الصواب عنده^(٥).

(١) وأدكر هنا بتأصيل ابن فارس للمعضل في مادة (عضل) من مقاييس اللغة (٤/٣٤٥): "العين والضاد واللام: أصل واحد صحيح يدلّ على شدّة والتواء في الأمر".

(٢) وإنما تُحتمَلُ الأوهام والأخطاء بقرب الخطأ، أو بكون الراوي قد رواه عن ضعيف، ونحو ذلك ممّا لا مجال للإفاضة في ذكره ههنا.

(٣) الطبري، أبو جعفر مُحمَّد بن جرير، تاريخ الطبري = تاريخ الأمم والملوك (١/١٣).

(٤) ابن أبي حاتم، كتاب العلل (١٢٥٩)، وكذلك في (١٩٥٧، ٢٤١٦).

(٥) ولمصطلح (وجه الحديث) إطلاق آخر، هو بمعنى: بيان معناه وما يؤلّف به بينه وبين الأحاديث الأخرى في بابه التي يوهّم ظاهرها معارضته، كما هو عند أبي داود، السنن (٤/١٤٥) عقب الحديث (٤٤٢٠)، والترمذي، السنن (٤/٥٤٩) عقب الحديث (٢٣٠٣)، وابن عبد البر، التمهيد (٥/٢٨٩)، وابن حجر العسقلاني، فتح الباري (٨/٥١٩، ٩/٣٤٧)، وقد صرّح به البغوي فقال في شرح السنة (١٢/٣٥٨): "... والأول هو وجه الحديث ومعناه". فقرّنه بالمعنى. ومثله أن يكون على وجه التأويل: ابن معين، التاريخ (رواية



وقلتُ (للحديث) ولم أقل (لرواية) لأني لم أجدهم أطلقوا الإعضال على موقوف أو مقطوع، خلافاً للحاكم في النوع الثاني من المعضَل عنده - كما سيأتي التعرُّض له إن شاء الله تعالى -.

وأجدُ معنى الإعضال الاصطلاحي قريباً من معنى المنكر عندهم؛ فقد رأيتُ لفظيهما يتعاوران في إطلاقات الأئمة، كما في قول الإمام البخاري في عمر بن غياث: "معضل الحديث"^(١). وفي موضع آخر قال فيه: "منكر الحديث"^(٢)، ومَن قَرَنَ بين إطلاق المعضَل والمنكر: دُحيم^(٣)، والجوزجاني^(٤)، وابن حبان^(٥)، وابن عدي^(٦) والخطيب^(٧)، ورُتِّمًا قُرِنَتِ المعضلات بالبواطيل والموضوعات، ونحو ذلك، ولو كان رجوع الأمر إليَّ لعَرَفْتُ المعضَل بالمنكر؛ فإنَّ الأئمة كانوا يكيلون الأحكام في أوعية الألفاظ القريبة التي تؤدي ما أرادوا منها، ولم يلتفتوا إلى تخصيص بعضها بالدلالة دون بعض، وقصرها على ألفاظ بعينها، كما تراه واضحاً في لفظي (الكذب) و(الموضوع)^(٨)، وكما تجده في قصة أبي حاتم وصاحب الرأي، وأسوقها تامةً لطرافتها:

"يقول جاءني رجل من جلة أصحاب الرأي، من أهل الفهم منهم، ومعه دفتر، فعرضه عليَّ، فقلتُ في بعضها: هذا حديث خطأ، قد دخل لصاحبه حديثٌ في حديث، وقلت في بعضه: هذا حديث باطل،

الدوري (٣٩٦/٣). وقد يقال: على غير وجه الحديث، ويقصد به: على غير سبيل التحديث، وهو ما فسَّره به العقيلي في الضعفاء (١٩٤/٢) بقوله: "على غير وجه الحديث، يعني: في المذاكرة". وليس المقصود به (الوجه) في باب (الحديث المعلل)، وهو ما يُعرَّفُ بأنَّه: "الطريق"، أو "صفة للإسناد أو المتن بعد المدار". اللاحم، إبراهيم بن عبد الله، مقارنة المرويات (٤٥/١).

(١) البخاري، التاريخ الأوسط (٢٥٩/٢) نشرة زايد.

(٢) البخاري، التاريخ الكبير (١٨٥/٦). ونقلها ابن عدي في ترجمته من الكامل (٥٨/٥).

(٣) ابن عساکر، تاريخ مدينة دمشق (٤٢/٣٦-٤٣).

(٤) الجوزجاني، أحوال الرجال (٢٩٠) و(٢٩٧) و(٢٧٥).

(٥) ابن حبان، المجروحين (٨٩١) و(٩٦٨) و(١٢٢٢) وغيرها.

(٦) ابن عدي، الكامل (١٢٧) وغيرها. غير أنَّ أصرحها قوله - في (٣٢٥/٢) -: "والحسن بن زيد هذا يروي عن أبيه وعكرمة أحاديث معضلة... وأحاديثه عن أبيه أنكروا مما رواه عن عكرمة".

(٧) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (٢٤٨/٤).

(٨) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٣٢٥/٩)، وابن عدي، الكامل (٢٠٥/١)، والخطيب، تاريخ بغداد (٢٠٣/٢، و٤٩/٩)، والفصل للوصل المدرج في النقل (٧٧٩/٢)، وابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى (٤٦٤/١٧)، والذهبي، ميزان الاعتدال (١٦٢/٨)، وغيرها، وقال الجديع، يوسف بن عبد الله في تحرير علوم الحديث (٩٢٠/٢): "وقد استعمل المتقدمون (المعضل) وصفاً للمنكر والموضوع من الحديث".



وقلت في بعضه: هذا حديث منكر، وقلت في بعضه: هذا حديث كذب، وسائر ذلك أحاديث صحاح. فقال: من أين علمت أن هذا خطأ، وأن هذا باطل، وأن هذا كذب؟! أخبرك راوي هذا الكتاب بأبي غلطت وأبي كذبت في حديث كذا؟ فقلت: لا، ما أدري هذا الجزء من رواية من هو، غير أبي أعلم أن هذا خطأ،/ وأن هذا الحديث باطل، وأن هذا الحديث كذب. فقال: تدعي الغيب؟ قال: قلت: ما هذا ادعاء الغيب. قال: فما الدليل على ما تقول؟ قلت: سل عما قلت من يحسن مثل ما قلنا، فإن اتفقنا، علمت أننا لم نُجَازِفْ، ولم نُقُلْهُ إِلَّا بِفَهْمٍ. قال: من هو الذي يحسن مثل ما تحسن؟ قلت: أبو زرعة. قال: ويقول أبو زرعة مثل ما قلت؟ قلت: نعم. قال: هذا عجب! فأخذ فكتب في كاغذٍ ألفاظي في تلك الأحاديث، ثم رجع إليّ وقد كتب ألفاظ ما تكلم به أبو زرعة في تلك الأحاديث، فما قلت إنه باطل، قال أبو زرعة: هو كذب. قلت: الكذب والباطل واحد، وما قلت إنه كذب، قال أبو زرعة: هو باطل. وما قلت إنه منكر، قال: هو منكر. كما قلت، وما قلت إنه صحاح، قال أبو زرعة: هو صحاح. فقال: ما أعجب هذا! تتفقان من غير مواطأة فيما بينكما! فقلت: فقد (كذا) ذلك^(١) أننا لم نُجَازِفْ، وإِنَّمَا قُلْنَا بِعِلْمٍ وَمَعْرِفَةٍ قَدْ أُوتِينَا...^(٢).

فقد رأينا تعاوُرَ التعابير والألفاظ، وتقاوُضَهَا؛ بجامع قرب معانيها في أصل اللغة بعضها من بعض. والله تعالى أعلم.

وبعد فقد ظهر أن إطلاق الإعضال غالبه منصرف إلى لِيّ الإسناد عن وجهه حتى يستغلق، وإحالة الحديث على غير وجهه الصحيح- إن كان له وجه- بقلب إسناده أو إتمامه- في ما رأيت من صور الاختلاف على وجهين-، أو بما لا يكون له وجهٌ صحيحٌ مخالف للمعضل ممّا هو من قبيل التفرد بما لا يحتمله المتفرد لدنو مرتبته، ولا يُحتمَل- من نكّارته- عن المتفرد عنه لجلالته، فلا يحتمل أن تعلق تبعة النكارة به.

ويناسب أن يُذكر في هذا التعريف جملة اعتراضية- مع إمكان الاستغناء عنها- بعد (الحديث) هي: (إسناداً أو متناً)؛ لأنه وكما تقدّمت الإشارة إليه أن الحاكم ومن تأخّر عنه قد حصروا دلالة (المعضل)

(١) عند الذهبي في سير أعلام النبلاء (١٣/٢٥٤): "فعد ذلك علمت" ولعلها الصواب.

(٢) ابن أبي حاتم، مقدمة "المرح والتعديل" (١/٣٤٩-٣٥٠).



في مباحث الإسناد، بل في مباحث السقط منه خاصة، دون التفرد والمخالفة ونحوها، وهو ذات ما صنعوا في مصطلح المنكر^(١)، كما أنّ الدكتور إبراهيم اللاحم قال حين عرّف المعضل عند من تقدّم بأنّه: "تعبير عن شدة الخطأ، أو قوّة العلة في الإسناد، وتارة تكون خطأً، أو سقطاً^(٢)، والذي يميّزه السياق". لكنّ فضيلته لم يُشر إلى إعضال المتن، وهو موجود- وإن كان نادراً- كما في قول ابن عدي في ترجمة (أشعث بن عطاف- يكنى أبا النضر-):

"... أشعث بن عطاف، عن سفيان الثوري، عن العمري، عن نافع، عن ابن عمر، أنّ النبي ﷺ كان يتختّم في يساره.

قال الشيخ: وهذا حديث عن الثوري معضل الإسناد والمتن"^(٣).
ولم أجد نصّاً آخر لنسبة الإعضال إلى المتون. والله تعالى أعلم.

(١) أُطلّقت التّكارة على المتن صراحةً في قول ابن حبان عند ابن الجوزي، العلل المتناهية (٤٢٦/١)، وابن عدي، الكامل (١٧٣/١) و٢٩٥ و٣٤٣) وغيرها. والخطيب، تاريخ بغداد (١١٠/٤)، وابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق (٣٨٥/٥٤)، وابن عبد الهادي، الصارم المنكي في الرد على السبكي (ص٦٨ و٨٦)، والذهبي، سير أعلام النبلاء (٣٨٨/٩)، والهيتمي، مجمع الزوائد (٢٩/٧)، والشوكاني، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة (ص١٨٦)، وأمّا الإشارة إلى نكارة المتن، فكثيرة، من مثل ما عند ابن أبي حاتم في كتاب العلل (٥٣).

(٢) لم أجد إطلاقاً من تقدّم الحاكم لفظ الإعضال على ما فيه سقط، كما مرّ التنبيه عليه.

(٣) ابن عدي، الكامل (٣٨٠/١).



الفصل الثاني

تحرير تعريف الحاكم للمعضل ودراسة أمثله وإثبات وقوع الانقلاب الدلالي في تعريفه عن إطلاقات من تقدمه من الأئمة

وفيه مباحث ثلاثة:

- المبحث الأول: تحرير تعريف الحاكم
- المبحث الثاني: دراسة أمثلة الحاكم
- المبحث الثالث: إثبات وقوع الانقلاب الدلالي في تعريف الحاكم
عن تطبيقات من سبقه



مدخل

لا بُدَّ قبل الحكم على تعريف الحاكم وتصنيفه، من تصوُّره تصوُّراً دقيقاً؛ فإنَّ الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوُّره، وقد درج الحاكم في "معرفة علوم الحديث" على سياق أمثلة تطبيقية لما يُعرِّف به أو يذكره من أنواع علوم الحديث، فيتحصَّل للبحث في تعريفه شقان: التعريف النظري وهو التقييد، والأمثلة العملية، وهي التطبيق.

وحال الانتهاء من تصوير تعريف الحاكم، ودراسة أمثلته دراسةً متأنيةً، يتَّجه البحث إلى قياس مدى قُرب مذهب الحاكم من تطبيقات مَنْ سَبَقَهُ من الأئمة؛ إذ هذا العلم أثري، يَأثره اللاحق عن السابق، والحاكم نفسه في هذا المصطلح نفسه قد ذكر أنه أثار تعريفه عن علي بن المديني فَمَن بعده من الأئمة^(١)، فالنظر حينئذ في مدى صدق هذه الدعوى، ومطابقتها للواقع في حال الموافقة، أو تجلية وجه التباين ومقداره في حال المخالفة.

(١) ذكر الجديع، يوسف بن عبد الله في تحرير علوم الحديث (٩٢١/٢) أنه وَجَدَ فيما ظاهره أنه من كلام أبي داود في موضع من سننه عقب الحديث (٢٦٦) في كَفارة إتيان الحائض: "وهذا معضل"، بما يتَّفَق في معناه مع ما عزاه الحاكم إلى ابن المديني، غير أنَّ الجديع ذكر أنه لم يتوثَّق من صحة نسبة هذه اللفظة إلى أبي داود، وأحال على تعليق مُجَّد عَوامة في تحقيقه للسنن. وهو فيها برقم (٢٧٠)، وقد أشار هناك إلى أنَّ هذا النص (وهذا معضل) وقع في حاشية النسخة (ع)، والنسخة من محفوظات الظاهرية - كما في مقدِّمة التحقيق -، وهي نسخة متأخرة (١٠٩٨)، وذكر المحقِّق أنَّ حواشيتها للمنزري، وقد دخل في متن السنن إمَّا بين معكوفين [] أو دَوْحَما!



المبحث الأول تحرير التعريف النظري للحديث المعضل عند الحاكم

وفيه مطلبان اثنان:

- المطلب الأول: شرح التعريف النظري للحاكم
- المطلب الثاني: بيان التداخل بين تعريف الحاكم للمعضل وعلوم الحديث الأخرى



المطلب الأول

شرح التعريف النظري للحاكم

وفيه ثلاث مسائل:

المسألة الأولى: النوع الأول من المعضل عند الحاكم

المسألة الثانية: النوع الثاني من المعضل عند الحاكم

المسألة الثالثة: بيان تناقض الحاكم في صياغته التعريف النظري للمعضل

في مصنّفاته



مدخل

تقدّم التنويه بكون الحاكم أول من عرّف (المعضل) بتعريف نظري، صاغه ممّا عرفه من تطبيقات أئمة الحديث، أو إطلاقاتهم، والذين سمّي منهم: ابن المديني، فعلى هذا يكون من متحتمات البحث: النظر في تعريف الحاكم النظري للمعضل، وتلمّس مواضع القوّة فيه ومواطن الخلل، واستبيان مدى مطابقته لتطبيقات الأئمة الذين ذكرهم الحاكم، وذكر أنّ تلك النقول مستمدّة في صياغته. والناظر في تعريف الحاكم يلحظ تقسيمه وتنويحه الأعضاء، فليس هو عنده على نمط واحد، فلذلك قسمه نوعين، وقسم الأوّل منهما قسمين، ونصّ على تحريزه من الاشتراك مع نوع (المرسل)، وهذه هي نقاط البحث في هذا المطلب ومسائله.



المسألة الأولى

تعريف النوع الأول للمعضل عند الحاكم

يقول الحاكم في تعريف النوع الثاني عشر من علوم الحديث (المعضل):

" ذكر إمام الحديث علي بن عبد الله المدني فَمَنْ بَعْدَهُ مِنْ أُمَّتِنَا، أَنَّ الْمُعْضَلَ مِنَ الرَّوَايَةِ^(١) أَنْ يَكُونَ^(٢) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَكْثَرَ مِنْ رَجُلٍ، وَأَنَّهُ غَيْرُ الْمُرْسَلِ؛ فَإِنَّ الْمُرَاسِيلَ لِلتَّابِعِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ^(٣). وَذَكَرَ مِثَالَيْنِ لِمَا عَرَّفَ، ثُمَّ قَالَ: "فَقَدْ أَعْضَلَ الْإِسْنَادَ الْأَوَّلَ عَمْرُو بْنُ شَعِيبٍ، وَالْإِسْنَادَ الثَّانِيَّ مُسْلِمَةُ بْنُ عُكَيْبٍ، وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الرَّوَاةِ وَصَلَهُ وَلَا أَرْسَلَهُ عَنْهُمَا؛ وَالْحَدِيثَانِ مُعْضَلَانِ"^(٤). وَذَكَرَ قَسْمًا آخَرَ لِهَذَا النَّوْعِ، فِي قَوْلِهِ:

"وليس كل ما يشبه هذا معضل^(٥) (كذا)، فرمما أعضل أتباع التابعين الحديث وأتباعهم في وقت، ثم وصله أو أرسله في وقت"^(٦). ومثل له ببلاغ للإمام مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه! وقال متمماً:

"فينبغي للعالم بهذه الصنعة أن يميّز بين المعضل الذي لا يوصل، وبين ما أعضله الراوي في وقت، ثم وصله في وقت"^(٧). ثم ذكر النوع الثاني:

(١) هكذا هو في مخطوطة عارف حكمت [لوحة: ١٥/أ]، وفي مطبوعة الدكتور معظم حسين (ص ٣٦): (الروايات).

(٢) ليس في هذه النسخة عبارة [بين المرسل]، وأشير إلى وجودها في غيرها في الهامش.

(٣) الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، معرفة أنواع علم الحديث، مخطوطة مكتبة عارف حكمت المحفوظة في مكتبة الملك عبد العزيز بالمدينة النبوية برقم: ٧٤ / ٢٣١ [لوحة: ١٥/أ]. وقوله: فإن المراسيل للتابعين دون غيرهم" فيه مسألة عارضة، وهي: افتراع الحاكم قيلاً للمرسل لم يسبق إليه، وقد زاد من قبل بقوله في [لوحة: ١١/ب]: "النوع التاسع من هذا العلم: معرفة المنقطع من الحديث، وهو غير المرسل، وقال ما يوجد في الحفظ من يميّز بينهما"، وقال في [لوحة: ١٢/أ-ب]: "والنوع الثالث من المنقطع: أن يكون في الإسناد رواية راوٍ لم يسمع من الذي يروي عنه الحديث قبل الوصول إلى التابعي الذي هو موضع الإرسال، ولا يقال لهذا النوع/ من الحديث: مرسل إنما يقال: منقطع". وقال في خاتمته: "وكل من تأمل ما ذكرناه من المنقطع علم وتيقن أن هذا العلم من الدقيق الذي لا يستدركه إلا الموفق والطالب المتعلم". وهذا الذي نفى الحاكم أن يكون من قبيل المرسل بنصه على تقييد طبقة الإرسال بالتابعين = هو الذي شئني فيما بعد ب (الإرسال الخفي)!!

ومما هو في غنبة عن الاستدلال له بذكر الأمثلة: كون المرسل عند من تقدّم الحاكم لا يتقيّد بالتابعين، بل هو مُطلق الانقطاع. والله تعالى أعلم.

(٤) [لوحة: ١٥/ب].

(٥) في غيرها: بمعضل.

(٦) المصدر نفسه.

(٧) المصدر نفسه



"[أن يعضله]^(١) الراوي من أتباع التابعين فلا يرويه عن أحد، ويؤقفه فلا يذكره عن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله مُعَضَّلًا"^(٢).
والذي يتلخَّص ممَّا سبق: أنَّ المعضَّل عند الحاكم نوعان:

النوع الأوَّل تحتَه قسمان:

القسم الأوَّل: مرسل أتباع التابعين فَمَن دَوَّعَهُمْ^(٣)، ممَّا لم يصله مُعَضَّلُهُ في وقت آخر. وهو ما مثَّل له بحديثي عمرو بن شعيب، ومسلمة بن عُلي.

القسم الثاني: مرسل أتباع التابعين فَمَن دَوَّعَهُمْ، ممَّا قد وَصَلَهُ مُعَضَّلُهُ في وقت آخر. وهو ما مثَّل له الحاكم ببلاغ الإمام مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه، وأنَّه قد روي عن الإمام مالك من وجهٍ آخر ظاهرُهُ الاتِّصال.

والنوع الثاني: الحديث الموقوف (المقطوع) على أتباع التابعين، إذا وُجِدَت رواية أُخرى لذلك الكلام من وجه مُتَّصِل عن رسول الله صلى الله عليه وآله، من طريق التابعي نفسه أو غيره؛ وهذا بخلاف ما فهمه ابن حجر، وما أراد ليِّ دلالة كلام الحاكم إليه، ليُخرِج الحاكم من الحرج الذي أوقعه فيه تناقض تعريفه مع مثاليه!
فالحاكم يقول في تعريف هذا النوع: "أن يعضله الراوي من أتباع التابعين" ثم هو يضرب الأمثلة بحديث الحسن والشعبي - كما سيأتي الكلام في ذلك إن شاء الله-، وقد تعقَّبهُ المؤتمن الساجي، فقال ابن ناصر: "قال لنا المؤتمن^(٤): كيف [يصحُّ]^(٥) تصويره معضلاً للحسن وهو من كبار التابعين! ويقول: أن يعضله الراوي من أتباع التابعين بمثله في حديث الحسن؟!"^(٦).

(١) لَحَقَّ مَحَرَّجٌ في الهامش مصحَّح بعلامة التصويب (صح).

(٢) الحاكم، معرفة أنواع علم الحديث [لوحة: ١٦/أ].

(٣) ينظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٢٦).

(٤) تَكَرَّرَت كلمة (المؤتمن). وهو: المؤتمن بن أحمد بن علي بن الحسين بن عبيد الله أبو نصر الساجي المقدسيّ سمع الحديث (كذا) الكثير، وخرَّج، وكان صحيح النقل، حسن الخط، مشكور السيرة، لطيفاً، أشْتَغَلَ في الفقه على الشيخ أبي إسحاق الشيرازي مدَّة، ورحل إلى أصبهان وغيرها، وهو معدود من جملة الحفاظ، لا سيَّما للمتون. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي، البداية والنهاية (١٧٨/١٢) في وفيات سنة ٥٠٧.

(٥) في حاشية [لوحة: ١٦/أ] من المخطوطة كلمة غير بيَّنة، لعلها فُصِّت عند التجليد، وقد قرأها الدكتور أحمد فارس السلوم: (يصح)، في تحقيقه معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، بحاشية (ص ١٩٦)، فوضعها كذلك. والله أعلم.

(٦) هامش [لوحة: ١٦/أ].



فجعل ابن حجر دلالة كلام الحاكم على "ما اختلف الرواة فيه على التابعي، بأن يكون بعضهم وصله مرفوعاً وبعضهم وقفه على التابعي، بخلاف القسم الأول، فإنه أعم من أن يكون له إسناد آخر متصل أم لا"^(١). كذا قال ابن حجر! والأمر الآخر أنه خصه بأن يكون الوجهان عن التابعي نفسه، وهذا مخالف لتمثيل الحاكم بما أعضله الحسن ووصل من غير طريقه، وإن كان موافقاً لتمثيله بحديث الشعبي؛ كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وإني لأظن ظناً أن الحاكم إنما أخذ دلالة الأول من الثاني، فاقصر على أحد جزأي الخلاف، وهو ما وصمه بالإعضال فعمم دلالة في كل ما شابهه دون التفات إلى ما كان شرطاً له من قبل وهو ورود الخلاف، وإذا بحثنا عن مثال آخر لمصطلح لا تظهر دلالة إلا من خلال النظر في اختلاف ما، ف(المقلوب) يحقق الغرض من ذلك، فنحن لا نعرف أن في الإسناد قلباً إلا أن يأتي الإسناد على الصواب من وجه أرجح من الأول، وكذلك (المدرج)، والمزيد في متصل الأسانيد... ولا أقول إن المعضل لا تمكن معرفته إلا م خلال الاختلاف، فمنه قسم يعرف بتفرد غير محتمل - كما تقدم ذكره عمّن تقدم الحاكم -، وإنما قصدت تلئس منزع الحاكم في تعريفه المفترع. والله تعالى أعلم.

ومن أهم ما يلاحظ في هذا التعريف: أنه مع ذكر الحاكم تفرعاته - عنده - كلها أقساماً وأنواعاً، والتمثيل لها بعدد يمكن عدّه كثيراً مقارنةً بحجم كتابه وعدد أنواع علم الحديث التي لخصها = فإنه لم يتعرض لذكر ما ورد من صورة الإعضال عند من تقدمه من النقاد في تطبيقاتهم العملية، بل ما ورد في تطبيقاته هو في جرح بعض الرواة برواية المعضلات! حتى يتسنى لقائل أن يقول: إن الحاكم قد تعرض في تعريفه للمعضل لما كان من قبيل السقط من أقسامه، أمّا مع ما ذكرنا من تفرعاته وأقسامه وأنواعه التي مؤداها واحد هو وصم الناقص بالإعضال = فهو ممّا يفتح باب الاعتراض بانقلاب الدلالة عليه، وهو ما عقد له هذا البحث.

وعلى هذا التعريف - بأقسامه وأنواعه - ملاحظات أخرى أدنى أهمية منه:

الأولى: في مُبتدأ التعريف، فقد ابتدأه بقوله: (المرسل) - وتقدمت الإشارة إلى كونه ليس في نسخة عارف حكمت -، ثم فصل التعريف عن قسم المرسل، ولو قال: (الراوي) لكان أحسن.

(١) ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٥٨١/٢).



الثانية: في منتهى الإسناد، حيث يقول إنَّ منتهى الإسناد المعضل: رسول الله ﷺ، وعلى هذا فإنَّ التعريف أول ما يتعارض مع تطبيقات الحاكم نفسه في الجرح برواية المعضلات! فحين يقول في تعريفه: "أن يكون [بين المرسل] إلى رسول الله ﷺ..."، فإنه لا يتسَّق مع قوله هو في عبد العزيز بن أبان القرشي: "روى عن مسعر والثوري المعضلات"^(١)، فليس منتهى إسناد هذه الترجمة رسول الله ﷺ! بل إنه ليس بينه وبين الثوري واسطة!^(٢) ونوح بن ذكوان، قال فيه: "روى عن الحسن كلَّ معضلة، منها صحيفة عن الحسن عن أنس"^(٣). وعبد الخالق بن زيد بن واقد الدمشقي: "يروى عن أبيه المعضلات"^(٤)، ومُجَّد بن عبد الرحمن البيلماني "يروى عن أبيه عن ابن عمر المعضلات"^(٥)، ومُجَّد بن الحسن بن زباله المخزومي "روى عن مالك بن أنس، والدراوردي المعضلات"^(٦)، وعَبَّاد بن كثير الباهلي "وروايته عن جعفر بن مُجَّد، وهشام بن عروة، وعبد الله بن مُجَّد بن عقيل، والحسن البصري، ونافع مولى ابن عمر؛ حدَّث عنهم بالمعضلات"^(٧). وكذلك العباس بن الوليد ابن بكار الضبي من أهل البصرة^(٨)، ومُجَّد بن أبي الزعيزعة^(٩)، و مهدي بن هلال^(١٠). وكلُّهم إنما نَحَا في إطلاق الإعضال في تراجمهم ناحية الطعن، لا السقط! وهذا الدهول بين تعريفه وتطبيقه للإعضال له أخوات في نقده للرجال وجرحهم جرحاً شديداً، ثمَّ تصحيح حديثهم الذي لا يعرف إلا من جهتهم ممَّا تجد له أمثلة في "المستدرک".

(١) الحاكم، المدخل إلى الصحيح (١٣٢). وعجبت أمر الحاكم، حيث يقول في المستدرک (٣٢٤٥): "أخبرني عبد الصمد بن علي البزاز - ببغداد -: حدثنا أحمد بن مُجَّد بن عبد الحميد الجعفي: حدثنا عبد العزيز بن أبان: حدثنا سفيان الثوري عن عمرو بن قيس الملائي، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "كان لباس آدم وحواء مثل الظفر، فلما ذاقا الشجرة جعلوا يخصفان عليهما من ورق الجنة، قال: هو ورق التين. هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وصحَّح له آخر برقم (٤٨٣٠).

(٢) صرَّح بتحديث سفيان له في المستدرک للحاكم نفسه! (٣٢٤٥)، ولا ينقض العجب ممَّا تقدَّم حتى ترى في عقب هذا الإسناد قولَ الحاكم: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه". (٣٥٠/٢)، وجاء تصريحه عن الثوري في غير المستدرک أيضاً.

(٣) الحاكم، المدخل إلى الصحيح (٢٠٧).

(٤) المصدر السابق (١٣٧).

(٥) المصدر السابق (١٧٤).

(٦) المصدر السابق (١٧٨).

(٧) المصدر السابق (١٤٦).

(٨) المصدر السابق (١٥١).

(٩) المصدر السابق (١٨٥).

(١٠) المصدر السابق (٢٠١).



وتمثله بحديث الإمام مالك لا يتماشى معه أيضاً؛ فإنَّ الانقطاع بينه وبين أبي هريرة رضي الله عنه، وليس بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولعلَّه منه استنبط من استنبط عدم تقييد السقط بمنتهى الإسناد^(١).

وحكم بالإعصال على ما لم يكن الانقطاع في منتهاه، فقال:

"أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل: ثنا يحيى بن أبي طالب: ثنا عبد الوهاب بن عطاء: أنبأ مُحَمَّد بن الزبير الحنظلي عن أبيه، عن رجل، عن عمران بن حصين، رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا نذر في معصية، وكفَّارته كفارة يمين". وقد أعضله معمر عن يحيى بن أبي كثير:

"حدثنا أبو بكر بن إسحاق: ثنا الحسن بن علي بن زياد: ثنا إبراهيم بن موسى: ثنا هشام بن يوسف عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدثني رجل من بني حنيفة عن عمران بن حصين، رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا نذر في معصية".

الرجل الذي لم يسمَّه معمر عن يحيى هو: مُحَمَّد بن الزبير بلا شك؛ فإنه أراد أن يقول: من بني حنظلة، فقال: من بني حنيفة، فأما قوله صلى الله عليه وسلم: "لا نذر في معصية". قد اتفق عليه الشيخان، ومدار الحديث الآخر على مُحَمَّد بن الزبير الحنظلي، وليس بصحيح^(٢).

ومن تطبيقه العملي^(٣) أيضاً ما حكم فيه على حديثٍ بالإعصال، وظاهره أقلُّ أحواله الإرسال (الانقطاع) - من موضعين - إن لم يكن الاتصال، وهو:

"أخبرنا علي بن عيسى: ثنا مُحَمَّد بن عمرو الحرشي: ثنا إبراهيم بن نصر: ثنا أبو أحمد الزبيري: ثنا مُحَمَّد ابن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، قال: رأيت ناراً في المقابر، فأتيتهم فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القبر وهو يقول: "ناولوني صاحبكم". هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وله شاهد بإسناد معضل:

أخبرنا أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن عقبة الشيباني: حدثني أبي: ثنا وكيع عن شعبة؛ وأخبرني الحسين بن علي: ثنا مُحَمَّد بن إسحاق: ثنا بندار: ثنا مُحَمَّد: ثنا شعبة عن أبي يونس - وهو حاتم بن أبي صغيرة -، قال: سمعت رجلاً كان بمكة، وكان رومياً؛ وفي حديث شعبة اسمه: وقاص، يحدث عن أبي ذر، قال: كان رجل

(١) تنظر حاشية فتح المغيب للسخاوي (٢٨٢/١).

(٢) الحاكم، المستدرک (٧٨٤١ و ٧٨٤٢).

(٣) المصدر السابق (٥٢٣/١).



يطوف بالبيت وهو يقول في دعائه: أوه أوه. فقال رسول الله ﷺ: "إنه لأوَاه". قال أبو ذر: فخرجت ذات ليلة، فإذا النبي ﷺ في المقابر يدفن ذلك الرجل، ومعه المصباح".

الثالثة: جعله المعضل لأتباع التابعين فمن دوتهم، يتناقض مع بعض أمثله - كما سيأتي بسطه إن شاء الله تعالى -، فقد جعل مثاليين من أمثله عن التابعين، أحدهما عن الحسن البصري^(١)، والآخر عن عامر الشعبي^(٢)، ويتناقض مع تطبيقاته، فممن ذكرته من هو ليس من طبقة أتباع التابعين، مثل: عبد العزيز بن أبان^(٣)، ومحمد بن الحسن بن زبالة^(٤).

الرابعة: فرار الحاكم من التداخل مع المرسل بجامع العموم لم يمنعه من التداخل مع المعلل، ومن أمثلة الأجناس التي ذكرها ما ينطبق على بعض أنواع المعضل في تعريفه - وقد عُقد بحث مستقل للتداخل، سيأتي إن شاء الله تعالى -.

ثم إنَّ المثل الأول من النوع الثاني وهو ما مثَّل له الحاكم بحديث الحسن البصري مقطوعاً عليه، وقد جاء من طريق أخرى من غير رواية الحسن مُسنداً لا ينطبق على ما ذكره الحاكم عن ابن المديني من معنى الإعضال؛ فابن المديني - إن ثبت النقل سنداً ومتناً عنه! - على ما نقل الحاكم يشترط في المعضل من الروايات أن يكون بين المرسل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل، وقد تقدّم نقده ما كان منتهاه ليس إلى رسول الله ﷺ، إذ كيف يوصف أثر الحسن بالإعضال - على قول ابن المديني - وليس فيه ذكر لرسول الله ﷺ! بل إنَّ هذا الاختلاف بالقطع والإسناد، هو من قبيل الإعلال ومن مباحث علم العلل.

وبالعودة إلى أمثلة الحاكم على النوع الأول من المعضل، وهي الأمثلة التي لم يذكر فيها اختلافاً، نجدها وأن ائتلفت مع ما ذكر في ذلك النوع، غير أنَّ أحدها يتداخل مع أحد أمثلة النوع الثاني، قال الحاكم: "... ومثال هذا النوع من الحديث: ما حدثناه أبو العباس محمد بن يعقوب: ثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم: أنا ابن وهب، قال أخبرني مخزومة بن بكير عن أبيه،/ عن عمرو بن شعيب، قال: قاتل عبد مع رسول الله ﷺ يوم أُحد، فقال له رسول الله ﷺ: "أَذِنَ لَكَ سَيِّدُكَ؟". قال: لا. فقال: "لو قُتِلْتَ لَدَخَلْتَ النَّارَ". قال سَيِّدُهُ: فهو حرٌّ يا رسول الله. فقال له النبي ﷺ: "الآنَ فقاتِل".

(١) وهو رأسُ الطبقة الثالثة، ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (١٢٢٧).

(٢) وهو من الثالثة أيضاً، ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٣٠٢٩).

(٣) "من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين ت". ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٤٠٨٣).

(٤) "من كبار العاشرة مات قبل المائتين د". ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٥٨١٥).



وحدثنا أبو العباس، ثنا مُحَمَّد بن عبد الله: أنا ابن وهب، قال: أخبرني مسلمة بن عُلَيِّ (١)، أَنَّ النبي ﷺ قال (٢): "إِنَّ العبدَ ليعمَلُ بعملِ أهلِ الجنةِ حتى إذا حَضَرَتْهُ الوفاةُ، حافَ في وصِيَّتِهِ، فَوَجَبَتْ له النارُ، وَإِنَّ العبدَ (٣) ليعمَلُ بعملِ أهلِ النارِ، حتى إذا حَضَرَتْهُ الوفاةُ عَدَلَ في وصِيَّتِهِ، فوجِبَتْ له الجنةُ".

قال الحاكم: فقد أَعْضَلَ الإسنادَ الأوَّلَ: عمرو بنُ شعيب، والإسنادَ الثاني: مسلمة بنُ عُلَيِّ، ثم لا نعلم أحداً من الرواة وَصَلَهُ ولا أَرْسَلَهُ عنهما، فالحديثان معضلان (٤).

هكذا قال الحاكم، وقَيَّدَ عدم ورود الطرق الأخرى بكونها من طريق هذين الراويين اللذين ذكروهما: (عمرو بن شعيب ومسلمة بن عُلَيِّ)، وليس هذا شرط النوع الآخر من المعضل الذي ذكره بعد هذا، وهو موضوع المسألة الثانية:

المسألة الثانية

النوع الثاني من المعضل عند الحاكم

قد ذكر الحاكم في القسم الثاني من المعضل مثالين، أحدهما يُروى فيه المسند من غير طريق راوي المرسل، أحدُ إسناديه موقوفٌ (مقطوعٌ) على الحسن البصري، وإسناده الآخر مسندٌ من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، ولا ذِكرٌ للحسن فيه، والمثال الثاني خلافه، فمداره على الشعبي، روي عنه على وجهين: موقوف (مقطوع) عليه، والثاني مسند عنه عن أنس بن مالك مرفوعاً.

وأيضاً قد اعترض بعض المصنِّفين على تمثيل الحاكم بالموقوف (المقطوع) على الشعبي، فنقل السيوطي تعقيب ابن جماعة = مُحَمَّد بن إبراهيم (ت ٧٣٣) بقوله: "فيه نظر" (٥) وعلَّق: "أي: لأنَّ مثلَ ذلك لا يقال من قبيل الرأي، فحكمه حكم المرسل، وذلك ظاهرٌ لا شكَّ فيه" (٦).

ثمَّ إِنَّ هذين الحديثين قد رويَا من طرقٍ أُخرى غير هذه، أمَّا حديث عمرو بن شعيب، فقد قال ابن القطَّان الفاسي بعد ذكر نقل عبد الحق الإشبيلي قولَ الحاكم:

(١) مضبوطة بضم العين وفتح اللام، وفوقها علامة تصحيح.

(٢) حَقَّقُ فوق السطر.

(٣) مخزج في الهامش.

(٤) الحاكم، معرفة علوم الحديث مخطوطة دار الكتب المصرية [لوحة: ١٦ / أ-ب]، وفيها اختلاف عن النسخة المعتمدة.

(٥) ابن جماعة، مُحَمَّد بن إبراهيم، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص ٤٧).

(٦) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي (١/٣٢٧).



"هذا ما ذكره به، والحديث في "موطأ ابن وهب" بإسناده ومتمنه.

وأما قول الحاكم: "لا أعلم أحداً رَفَعَهُ"^(١). فإنه إن كان عني به: أنه لا يعلم أحداً أسنده ووصله، فصَدَق، ولكن ليست هذه العبارة مشهورة عن هذا المعنى، وإنما يقال ذلك فيما يكون موقوفاً. وإن كان يعني بهذا أن أحداً لم يبلغ به النبي ﷺ، فهذا خطأ؛ فقد ذكر ابن وهب في ذلك مُرْسَلَيْنِ، أحدهما أحسن من هذا، ولسنا لذكرهما الآن"^(٢). وليتَهُ ذَكَرْهُمَا! وعلى كُلِّ فهذا- على ما عَلِمَهُ ابْنُ الْقَطَّانِ- خرج عن قول الحاكم إنه لم يعلم أحداً (أرسله) غيره.

ويمكن أن يُنَازَعَ الحاكم في عدّه عمرو بن شعيب في أتباع التابعين، فقد ذكر في ترجمته روايته عن الرُّبَيْع بنت معوذٍ ﷺ، وزينب بنت أبي سلمة ﷺ ربيبة النبي ﷺ، وهما صحابيتان^(٣)، وخرَجَ له أبو داود في المراسيل^(٤)، بينما لم يذكر الإمام البخاري صحابياً فيمن يروي عنهم^(٥).

وأما حديث مسلمة بن عُلي، فقد روي مسنداً من حديث أبي هريرة ﷺ، وهو بهذا يخرج عن قول الحاكم (وصله)، لكنهما مرسلان وموصولان من غير طريق من ذكرهما، وهذا وإن خَرَجَ بغيره الذي قيّد به، فقد دخل في النوع الآخر الذي سيذكره بعد، ومن النظر في تخريج حديث مسلمة بن عُلي يظهر أنه ينطبق على النوع الثاني من أنواع المعضل التي ذكرها الحاكم، فيخرج بذلك- على قواعد الحاكم- من النوع الأول، وهذا تخريجه:

الحديث روي علي وجهين، مقطوع على مسلمة بن علي، ومسند من حديث أبي هريرة ﷺ.

■ أمّا المقطوع: فقد أخرجه الحاكم كما مرّ.

(١) كذا قال ابن القطّان! والذي رأيته عنده: "وصله ولا أرسله". ولعله في رواية نسخة أخرى، أو أن يكون خطأ.

(٢) ابن القطّان، أبو الحسن علي بن مُجَدِّد، بيان الوهم والإيهام الواقعيين في كتاب الأحكام (٣٤٥/٢).

(٣) ولم يُرَقِّم المزي لروايته عنهما برقم أحدٍ من السّنة.

(٤) (ص٩٦-٩٧، ١٠١، ١٥٧، ١٦١، ١٦٧، ٢٠٨) ط/ دار القلم.

(٥) البخاري، التاريخ الكبير (٣٤٢/٦)، وفي فتح الباري (٤٨٦/٩) قال ابن حجر في حديث: "... لكنه مرسل أو معضل؛ لأنّ لُجَلَّ رواية عمرو بن شعيب عن التابعين، ولم يرو عن أحد من الصحابة الا الشيء اليسير عن بعض صغار الصحابة، وهم بعض الشراح فتعقّب على أبي داود تخريجه في المراسيل، فقال: عمرو بن شعيب ليس تابعياً، فلا يخرج حديثه في المراسيل، وهذا التعقب مردود؛ لما قلناه، ولا احتمال أن يكون أبو داود كان لا يخصّ المراسيل برواية التابعي، كما هو منقول عن غيره أيضاً". والمقصود: الأوّل.



■ وأما المسند، فقد جاء من حديث أشعث بن عبد الله بن جابر عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً:

أخرجه أبو داود (٦٨٦٧)، ومن طريقه البيهقي (٢٧١/٦) برقم: ١٢٣٦٥، وابن عبد البر في "التمهيد" (٣٠٥/٤-٣٠٦)، و"الاستذكار" (٢٦٦/٧)، من طريق عبدة بن عبد الله، وأخرجه الترمذي (٢١١٧) من طريق نصر بن علي بن نصر بن علي، وأخرجه الخطيب في "موضح أوهم الجمع والتفريق" (٢٣٠/١) من طريق زيد بن أوزم، ثلاثتهم (عبدة بن عبد الله، ونصر بن علي، وزيد بن أوزم) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن نصر بن علي الحدّاني، عن الأشعث بن جابر - نَسَبَهُ إلى جدّه - به. ولفظه: "إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرها الموت فيضارّان في الوصية، فتجب لهما النار". قال: وقرأ عليّ أبو هريرة من ها هنا: ﴿من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مضار﴾، حتى بلغ: ﴿ذلك الفوز العظيم﴾. لفظ أبي داود.

■ وأخرجه عبد الرزاق (١٦٤٥٥) من طريق معمر عن أشعث بن عبد الله، عن شهر بن حوشب، عن أبي هريرة رضي الله عنه به، ومن طريقه إسحاق بن راهويه (١٤٧)، والإمام أحمد (٧٧٤٢) ط/ الرسالة، وابن ماجه (٢٠٧٤)، والطبراني في "الأوسط" (٣٠٠٢)، وعلقه عن معمر الإمام البخاري في "التاريخ الكبير" (٤٢٩/١) في ترجمة أشعث بن جابر لذكر الاختلاف في تسميته. "إنّ الرجل ليعمل بعمل الخير سبعين سنة، فإذا أوصى حاف في وصيته، فيختم له بسوء عمله، فيدخل النار، وإن الرجل ليعمل بعمل الشر سبعين سنة، فيعدل في وصيته، فيختم له بخير عمله، فيدخل الجنة". قال: ثم يقول أبو هريرة: وقرأوا إن شئتم: ﴿تلك حدود الله﴾، إلى: ﴿وله عذاب مهين﴾. لفظ عبد الرزاق.

وينحوه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه دون ذكر الوصية في "صحيح الإمام مسلم" (٢٦٥١): "حدثنا قتيبة بن سعيد: حدثنا عبد العزيز - يعني ابن محمد - عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إنّ الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل الجنة، ثمّ يختم له عمله بعمل أهل النار، وإنّ الرجل ليعمل الزمن الطويل بعمل أهل النار ثمّ يختم له عمله بعمل أهل الجنة". أخرجه آخر الباب ليس بعده إلا حديث سهل بن سعد رضي الله عنه بمعناه.



ثمَّ إِنَّ مسلَمةَ بنَ عُليٍّ - راوي الحديث المرسل - متروك^(١)، ورواة الحديث المسند أمثلةٌ منه كلُّهم جميعاً، وإنَّ تَعَجُّبَ فاعجَبَ لقول الحاكم فيه: "روى عن ابن جريج والزبيدي والأوزاعي المناكير، بل الموضوعات!"^(٢). فقد يكون الحديث معضلاً من جهته، لا لشيءٍ آخر. والله تعالى أعلم.

السادسة: في صياغته للنوع الثاني من المعضل عنده تشويش واضطراب؛ فيقول: (أن يعضله الراوي من أتباع التابعين، فلا يرويه عن أحد، ويوقفه)، ثم يقول: (فلا يذكره عن رسول الله ﷺ معضلاً) هذا الوجه الأول من هذا النوع الذي يلزم لتحققه ورودُه على وجهين، الأول هو ما قدَّمْتُ، مقطوع على التابعي، لكنه يقول: (يعضله) ثم يقول: (فلا يذكره معضلاً)، ثم يجيء الوجه الثاني بأن (يوجد ذلك الكلام عن رسول الله ﷺ متصلاً) فالأول غير معضل، والثاني متَّصل، فمن أين يجيء الإعضال؟! إلا أن يكون صواب صياغة العبارة الأولى: (أن يعضله الراوي من أتباع التابعين عن نفسه...!) وفيها ما فيها.

وخلاصة الأمر أنَّ تعريف الحاكم النظري غير متَّسق مع ما ساق من أمثلة، فضلاً عن أن يتَّسق مع تطبيقات الأئمة ممن سبقه، والمتأمل في كثرة تفرعاته يلمس فيها اضطراباً في تحديد نمط جامع تأتلف به في جملتها. والله تعالى أعلم.

المسألة الثالثة

بيان تناقض الحاكم في صياغته التعريف النظري للمعضل في مصنفاته

ومحاولة الحاكم الإمعان في عزل المعضل عن المرسل - في قوله في "معرفة علوم الحديث": "أنَّ المعضل من الرواية أن يكون إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَكْثَرُ مِنْ رَجُلٍ، وَأَنَّهُ غَيْرُ الْمُرْسَلِ؛ فَإِنَّ الْمُرَاسِيلَ لِلتَّابِعِينَ دُونَ غَيْرِهِمْ" - هنا، قد جاء بما يناقضها في موضع آخر، فقال:

"وأما الأقسام الخمسة المختلِّف في صحَّتِها، فالقسم الأوَّل منها: المراسيل:

(١) "مسلمة بن عُليٍّ الحُشَني - بضم الحاء وفتح الشين المعجمة ثم نون-، أبو سعيد الدمشقي البلاطي: متروك، من الثامنة، مات قبل سنة تسعين، ق". ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٦٦٦٢).

(٢) الحاكم، المدخل إلى الصحيح (٢٠٣).



وهو: قول الإمام التابعي، أو تابع التابعي: قال رسول الله ﷺ، وبينه وبين رسول الله ﷺ قرنٌ أو قرنان، ولا يذكر سماعه فيه من الذي سمعه^(١). ثم ذكر اختلاف أهل العلم في الاحتجاج بالمراسيل. وال"معرفة" متأخرة عن "المدخل إلى كتاب الإكليل"^(٢)، فهي على هذا ناسخة لما جاء فيه، ويكون الأخير من قولي الحاكم ما جاء في "معرفة علوم الحديث" وهو المعتمد عنده. وتابعه على ما في "المدخل إلى الإكليل" البغوي، الحسين بن مسعود (ت ٥١٦)، حيث عرّف المرسل بعبارة شبه مطابقة لعبارة الحاكم، فقال:

"المرسل من الأحاديث، وهو: أن يقول التابعي، أو تابع التابعي: قال رسول الله ﷺ: كذا، ولا يذكر من سمعه منه"^(١). وساقه في الباب الذي ساقه فيه الحاكم نفسه (حين تعرّض لحكم الاحتجاج بالمرسل أيضاً)، فلعله اختار هذا وطرح ذلك. لكنّ عبارة الحاكم أبين، حيث قال (قرنان). وأشار إلى اختلاف قول الحاكم على هذين الوجهين: الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن بھادر (ت ٧٩٤)، فقال:

"وما حكاه (يعني ابن الصلاح) عن الحاكم هو كذلك في "علوم الحديث" له، قال إنّ مرسل أتباع التابعين عندنا: معضل، لكنه خالف ذلك في كتابه "المدخل"^(٢)، فلم يخصّ المرسل بالتابعي فقال..."^(٣)، وذكر متابعة البغوي، وكذلك نبه عليه من بعده السخاوي، وقال بعد أن ساق قوله وذكر متابعة البغوي: "ولكنّ الذي مشى عليه في "علومه" خلاف ذلك"^(٤). وهذه هي المناقضة النظرية، أمّا التطبيقية فقد مرّ نقل مخالفة الحاكم في تطبيقه إطلاق المعضل على بعض الرواة فيما سبق بخلاف فحوى تعريفه.

(١) الحاكم، المدخل إلى كتاب الإكليل (ص ٤٣).

(٢) أشار الحاكم في "معرفة علوم الحديث" إلى "المدخل إلى الإكليل" وعزا إليه، فقال في (ص ٥٣): "وقد ذكرت في كتاب "المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل" أنواع العدالة على خمسة أقسام..."، و(ص ٥٨): "وقد استقصيت الكلام في إباحة جرح المحدث في "المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل"، فاستغنيت به عن إعادته". وعزا في "المعرفة" - أيضاً - إلى كتاب "الإكليل".

(٣) البغوي، الحسين بن مسعود، شرح السنة (٢٤٥/١).

(٤) كذا قال! وظاهر عبارته جعله "المدخل" متأخراً عن "المعرفة"، وقد مرّ الصواب.

(٥) الزركشي، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٤٤٤/١).

(٦) السخاوي، فتح المغيب (٢٤٢/١).



المبحث الثاني دراسة أمثلة الحاكم

وفيه مطلبان اثنان:

المطلب الأول: التمثيل على المعضل بإرسال الموصول

المطلب الثاني: التمثيل على المعضل بوقف المرفوع



مدخل

ذَكَرَ الحاكم أمثلةً لما عَرَفَ به من أنواع المعضل وأقسامه، والمقصود بالدراسة في هذا الموطن: ثلاثة أمثلة، وردت فيها الرواية على وجهين متخالفين^(١)، الأول: بالإرسال والوصل، والثاني والثالث: بالوقف والرفع؛ وبَيَّنَّ أَنَّ الحاكم قد وَصَمَ الناقصَ من الإسنادين بالإعضال- كما اصطَلَحَ من قبل-، وقبل أن أدخل في دراسة هذه الأمثلة أودُّ التنبيه على أمرٍ طالما تحاشاه الحاكم ومن تأخَّرَ عنه من المصنِّفين في علوم الحديث، ألا وهو: تداخل التعريفات (للمصطلحات)، فرغم الولع بالتمييز بينها، إلا أنَّ التداخل وقع في تعريف المعضل بأنواعه وأقسامه، بل وأمثله أكثر من مرّة! فالتداخل الحاصل هنا في أمثلة المعضل: بين المعضل والمعلّل؛ وللتداخل مطلب مستقلٌّ في هذا البحث.

ولعلَّ مرجع قول الحاكم في تعيين المعضل من الإسنادين، إلى أصله في قبول زيادات الثقات مطلقاً، ففيما جاء عنه:

"حدثنا أبو زكريا يحيى بن مُجَدِّ العنبري: ثنا أبو عبد الله مُجَدِّ بن إبراهيم العبدي، وحدثنا أحمد بن مُجَدِّ بن مسلمة: ثنا عثمان بن سعيد، قال: ثنا أحمد بن يونس: ثنا فضيل بن عياض: ثنا الصنعاني مُجَدِّ بن ثور عن مَعَمَّر، عن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، وَمَعَالِي الْأَخْلَاقِ، وَيَبْغِضُ سَفْسَافَهَا". هذا حديثٌ صحيحٌ الإسنادين جميعاً، ولم يخرجاه، وحجّاج بن قمرى شيخٌ من أهل مصر، ثقةٌ مأمون، ولعلَّهما أعرضا عن إخراجِه بأنَّ الثوريَّ أعضلُه.

كما أخبرنا الحسن بن حكيم المرّوزي: ثنا أبو الموجه: ثنا عبدان: ثنا عبد الله عن سفيان، قال: سمعت أبا حازم عن طلحة بن عبد الله (كذا! والصواب عبيد الله)^(٢) بن كريب الخزاعي، أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ وَمَعَالِي الْأُمُورِ، وَيَبْغِضُ - أَوْ قَالَ: يَكْرَهُ - سَفْسَافَهَا"^(٣).

(١) سبق التعرُّضُ لمثلَي النوع الأول، اللذين لم يذكر فيهما الحاكم اختلافاً. وهذه الأمثلة المقصودة إمّا هي أمثلة النوع الثاني، التي بيّنَ فيها ابن حجر مراد ابن الصلاح ومن قبله الحاكم = منه، فقال:

"مراده بذلك تخصيص هذا (القسم الثاني) من قسمي المعضل بما اختلف الرواة فيه على التابعي، بأن يكون بعضهم وَصَلَهُ مرفوعاً، وبعضهم وَفَّقَهُ على التابعي، بخلاف (القسم الأول)، فإنّه أعظم من أن يكون له إسناد آخر، متصل أم لا". ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح (٥٨١/٢).

(٢) البخاري، التاريخ الكبير (٣٤٧/٤).

(٣) الحاكم، المستدرک على الصحيحين (١٥٢ و ١٥٣).



وهذا لا يوهن حديث سهل بن سعد؛ على ما قدّمتُ ذِكرُهُ من قبول الزيادات من الثقات. والله أعلم".

وهذا المذهب الذي ذَهَبَ إليه الحاكم هو ما عدّه الحاكم - نفسه - (مذهب الفقهاء)، وجعله بإزاء مذهب (المحدثين)! فقال:

"القسم الثالث من الصحيح المختلف فيه: خبر يرويه ثقة من الثقات عن إمام من أئمة المسلمين، فيُسندُه، ثمَّ يرويه عنه جماعة من الثقات فيُرسِلُونَه، ومثاله حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، أنه قال: "من سمع النداء فلم يُجِبْ، فلا صلاة له إلا من عُذر". قال الحاكم - رحمه الله -: هكذا رواه عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير، وهو ثقة، وقد وَفَّقَهُ سائر أصحاب سعيد بن جبير عنه، وهذا القسم ممَّا يكثرُ ويُستدلُّ بهذا المثال على جملة من الاخبار المروية هكذا، فهذه الاخبار صحيحة على مذهب الفقهاء؛ فان القول عندهم فيها قولٌ من زاد في الاسناد أو المتن اذا كان ثقة؛ فأما أئمة الحديث فان القول فيها عندهم قول الجمهور الذي أرسلوه؛ لِمَا يُخشى من الوهم على هذا الواحد، لقوله ﷺ: "الشیطان مع الواحد، وهو من الاثنين أبعد"^(١).

ونسبه إليه ابن حجر، حيث قال:

"والذي يجري على قواعد المحدثين: أهم لا يحكمون عليه بحكم مستقلٍ من القبول والردِّ، بل يُرَجِّحُونَ بالقرائن - كما قدمناه في مسألة تعارض الوصل والإرسال -، على أن القسم الأول الذي حكم عليه المصنف بالردِّ مطلقاً قد نوزع فيه، وجزَمَ ابنُ حبانٍ والحاكم وغيرهما بقبول زيادة الثقة مطلقاً في سائر الأحوال، سواء اتَّحدَ المجلس، أو تعدد، سواء أكثَرَ الساکتون أو تساووا"^(٢).

وهذا هو المظنون في أصل تمثيله للنوع الثاني من المعضل بموقف الحسن البصري، وما قرنه به من مرفوع حديث ابن عمر رضي الله عنهما، فإنه لم يلتفت إلى تبين كون أحدهما راجحاً صواباً، والآخر مرجوحاً خطأً، بل أجرى قاعدته في قبول الزيادات بإطلاق، وليتها كانت زيادة ثقة! إنما هو خطأ رواة ضُعفاء، وسيأتي درسه إن شاء الله.

(١) الحاكم، المدخل إلى كتاب الإكليل (ص ٤٧).

(٢) ابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح (٢/٦٨٧).



فهذا أمرٌ، وأمرٌ آخر ينقض قول الحاكم من أصله، وهو أنَّ طلحة بن عبيد الله بن كرز الخزاعي تابعيٌّ، من الطبقة الثالثة^(١)، وليس من أتباع التابعين! فكيف صار حديثه عن رسول الله ﷺ - وهو مرسل^(٢) - معضلاً؟! وهذا الاضراب في تحرير التعريف مزعزع للاطمئنان إلى أصله!

وقد جرى تقسيم أمثلة الحاكم في هذا المبحث على صنفين، هما مطلباً هذا المبحث:

المطلب الأول: التمثيل على المعضل بوصل المرسل.

المطلب الثاني: التمثيل على المعضل برفع الموقوف (المقطوع).

(١) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٣٠٢٨). وقد جعله في تهذيب التهذيب (٢٠/٥) من أقران الزهري، والزهري عنده (من رؤوس الطبقة الرابعة) تقريب التهذيب (٦٢٩٦)، وقد ذكره - من قبل - ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢٢٨/٧) في الطبقة الثانية من أهل البصرة، وعقبه بأول أصحاب الثالثة: قتادة.

(٢) وبالإرسال حكم البيهقي في السنن الكبرى = الكبرى (٨١٧٤ و ٩٢٥٦) على حديثه عن رسول الله ﷺ، والحاكم نفسه يقول إنَّ الإرسال مختصٌّ بالتابعين!



المطلب الأول

التمثيل على المعضل بإرسال الموصول



قال الحاكم:

"وليس كل ما يشبه هذا بمعضل؛ فرمما أعضل أتباع التابعين الحديث وأتباعهم في وقت، ثم وصله أو أرسله في وقت، مثال ذلك ما أخبرنا أبو بكر بن أبي نصر الداربردي بمرور: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي: ثنا القعني عن مالك، أنه قد بلغه أن أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق". وهذا معضل أعضله عن مالك هكذا في الموطأ، إلا أنه قد وصل عنه خارج الموطأ: حدثنا أبو الطيب محمد بن عبد الله الشعيري، قال: حدثنا محمد بن عصام المعدل، قال: حدثنا حفص بن عبد الله، قال: حدثنا إبراهيم بن طهمان عن مالك بن أنس، عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: "للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف، ولا يكلف من العمل إلا ما يطيق". وهكذا رواه النعمان بن عبد السلام وغيره عن مالك. فينبغي للعالم بهذه الصنعة أن يميز بين المعضل الذي لا يوصل، وبين ما أعضله الراوي في وقت، ثم وصله في وقت"^(١).

وأتعامل في هذا المطلب والذي يليه مع ما مثل به الحاكم على تقييده من الأحاديث = تعامل بحوث الأحاديث المعلّنة، فأخرج الحديث أولاً مراعيًا إسناد الحاكم، فأجعله عمود التخريج، ثم أخرج المتابعات على مثابتهما، بحسب التمام فالقصور، ثم أنتقل إلى دراسة ما سقت من أسانيد، وأخلص بعد ذلك إلى ذكر الحكم الراجح. والله وليُّ التوفيق.

^(١) المخطوطة [لوحة: ١٥/ب].



تخريج الحديث

وتلخيص تخريج هذا الحديث: أنه روي عن الإمام مالك من حديث أبي هريرة رضي الله عنه على وجهين: مرسل، وموصول:

الوجه الأول: المرسل:

فأمّا المرسلُ فروي عن الإمام مالك أنه قد بلغه أنّ أبا هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله، هكذا رواه أصحاب "الموطأ" عن مالك أنه بلغه عن أبي هريرة بغير إسناد^(١)، ومما وردنا منها: رواية يحيى بن يحيى الليثي (ت ٢٣٤) (٢٨٠٦)، ورواية سويد بن سعيد (ت ٢٤٠) (٧٧٩)، ورواية أبي مصعب الزهري أحمد بن أبي بكر (ت ٢٤٢) (٢٠٦٤)، ورواه الحاكم من طريق القعني، عبد الله بن مسلمة بن قعنب (ت ٢٢١) - وهو من أصحاب الموطآت^(٢) - كذلك في "معرفة علوم الحديث" (ص ٣٧) نشرة د. معظم حسين.

الوجه الثاني: الموصول:

وأمّا الموصول فروي عن الإمام مالك عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه:

■ أخرجه الحاكم - كما مرّ -، رواه عن محمد بن عمام المعدل،

وابن طهمان في "مشيخته" - إذا صحّت التسمية! - (٧٨ و ١٣٣)،

وأبو داود فيما نقله ابن عبد البر في "الاستذكار" (٥٣٨/٨)^(٣)،

وأبو عوانة (ت ٣١٦) في "مسنده" (٦٠٤٧)،

والطبراني في "الأوسط" (١٦٨٥)،

كلّهم من طريق أحمد بن حفص بن عبد الله،

كلاهما: (محمد، وأحمد) عن حفص بن عبد الله، عن إبراهيم بن طهمان (ت ١٦٣ أو ١٦٨).

(١) هذه عبارة الدارقطني في العلل (٢١٧٢).

(٢) والحاكم يقدّم القعني على أصحاب الموطآت؛ سؤالات السجزي (ص ٢٣٢-٢٣٣).

(٣) "ورواية مالك ذكرها أبو داود، قال: حدثني أحمد بن حفص بن عبد الله ... قال أبو داود هكذا رواه مالك عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وخالفوه فرووه عن ابن عجلان عن بكير بن الأشج، عن عجلان أبي محمد، عن أبي هريرة. قال أبو عمر: هو كما قال أبو داود"، ولم أجده في المطبوعة من السنن، وهي رواية اللؤلؤي، ولم يعزه المزني إلى أبي داود في تحفة الأشراف، فلعلّه في رواية ابن داسة؛ وابن عبد البر يروي أحاديث لأبي داود من طريقه في الاستذكار (٥٠٦/١، ٢١٧/٢، ٣٤٤/٤...)، وفي سنن أبي داود المطبوعة أحاديث من هذه النسخة، من مثل (٥١/٢ و ١٣٥ و ٢٣٦، ٢٣٥/٣...).



■ وأخرجه البزار في "مسنده" (٨٣٨٤)^(١)،

وأبو الشيخ الأصبهاني (ت ٣٦٩) في "طبقات المحدثين بأصبهان" (٧/٢)،

وأبو نعيم (ت ٤٣٠) في "ذكر أخبار أصبهان = تاريخ أصبهان" (١٧٣/١)^(٢)،

كلُّهم من طريق إبراهيم بن أيُّوب،

وأخرجه أبو عَوانة في "مسنده" (٦٠٧٥)، مُتبعاً لحديث ابن طهمان (بإسناده مثله) دون سياقه، من

طريق مُجَدِّ بن عامر، قتنا أبي،

كلاهما: (إبراهيم، و عامر) عن النعمان بن عبد السلام (ت ١٧٣ أو ١٨٣) به.

وعَلَّقَه الحاكم عنه كما مرَّ.

وقال الحاكم بعد أن ساق رواية إبراهيم بن طهمان: "وهكذا رواه النعمان بن عبد السلام وغيره عن

مالك"^(٣). وعيَّن هذا الغيرَ ابنُ حجر بأنه: أبو سفيان عبد الرحمن بن عبد ربه، وعزا ذلك إلى الدارقطني

في "غرائب مالك"، أنه قال بعد ذكره طريق إبراهيم بن طهمان: "تابعه النعمان بن عبد السلام، وأبو

سفيان عبد الرحمن بن عبد ربه عن مالك"^(٤). وأثبت الدكتور محفوظ الرحمن بياضاً بعد ذكر ابن طهمان

والنعمان في موضع سياق الدارقطني للاختلاف على الإمام مالك في هذا الحديث في "عَلَّله"

(١١/١٣٤)، وقال في الحاشية إنَّه لم يتمكَّن من قراءته، وصورته في المخطوط كأنَّها محرَّفةٌ عن (ابو

سفين) بلا نُقْط، تحرَّفت إلى ما يشبهه (الرسلي) بلا نُقْط. فالله أعلم.

وأبو سفيان هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد ربه بن تيم الشيباني، ويقال البشكري، قال أبو

حاتم: شيخ^(٥). ولخص ابن حجر ترجمته بقوله: مقبول^(٦).

(١) وقال عَقَبِيَّةُ: "ولا نعلم أسندَ مالك عن ابن عجلان إلا هذا الحديث".

(٢) في طبعة/ دار الكتاب الإسلامي، و(٢١٣/١) في ترجمة- إبراهيم بن أيُّوب العنبري أبو إسحاق الفرساني برقم: ٣١٣ في طبعة/ دار

الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤١٠، تحقيق سيد كسروي حسن... حدثنا أبي: ثنا مُجَدِّ بن يحيى ابن منده... (ومنده) ضبطه الدكتور

علي بن مُجَدِّ بن ناصر الفقيهي في ترجمته لحفيده مُجَدِّ بن إسحاق في كتابه "التوحيد" (١٠/١) بالهاء، وفي ترجمته من كتاب "الإيمان"

(٢٣/١) بالتاء، وكتاب "التوحيد" آخرها تحقيقاً.

(٣) الحاكم، معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه (ص ١٩٥)، نشرة د. أحمد بن فارس السلوم.

(٤) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان (٢٨٧/٨) نشرة عبد الفتاح أبو عُذَّة، و(١٦٨/٦) من الطبعة الهندية.

(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٢٥٦/٥).

(٦) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٣٩١٦).



غير أنّي لم أطلع على الإسناد إليه، ولم أجد نصّ الدارقطني، فتعارض ذلك عندي مع جزم حافظ مطّلع متأخر - هو الطبراني -، وهو معنيّ بتتبُّع الغرائب والمفاريِد، وبخاصّةٍ ما تأخَّر منها = بتفرد إبراهيم بن طهمان والنعمان بن عبد السلام بهذا الإسناد عن مالك، مع قرائن عدم ذكر من ساق الحديث طريقاً أُخرى له عن مالك بهذا الإسناد؛ وقال: "لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا إبراهيم والنعمان بن عبد السلام التيمي"^(١). ولعلّ إسناد أبي سفيان ظهر بعد الطبراني، فزمن الدارقطني متأخر - شيئاً ما عن الطبراني -. فالله تعالى أعلم.

وأنّبه إلى ما رأيته من قول المزّي: "ز رواه إبراهيم بن طهمان عن مالك عن ابن عجلان وابن الحارث عن أبي هريرة..."^(٢)، هكذا معلّقاً، ودونَ عزوٍ إلى مصدرٍ مُخرَج.

(١) الطبراني، المعجم الأوسط (١٦٨٥).

(٢) المزّي، تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف بتحقيق عبد الصمد شرف الدين برقم: ١٤١٣٦، وهو في نشرة د. بشار عواد معروف (٥١/١٠). وعنى برقم (ز) في أول الحديث بما زاده هو، كما أشار في مقدّمة التحفة (١٠٣/١) نشرة د. بشار.



دراسة الأسانيد

الحديث رواه الإمام مالك، وقد اختلفَ عليه على وجهين: مرسل من رواية أصحاب الموطّات، وموصول من رواية إبراهيم بن طهمان، والنعمان بن عبد السلام.

والذي يظهر من عبارة الدارقطني أن لا اختلاف بين رواة الموطّات - وهم كثرة - على هذا الوجه، فقد قال: "يرويه مُجَّد بن عجلان واختلف عنه، فرواه مالك، واختلف عنه، فرواه أصحاب "الموطّأ" عن مالك، أنّه بلغه عن أبي هريرة، بغير إسناد"^(١)، وعادته بيان الاختلاف بينهم متى وُجد.

ومَن بلغتنا روايته من أصحاب الموطّأ: القعني وأبو مصعب، وقد ذُكِرَا في أقوى الرواة عن الإمام مالك^(٢)، في مقابلة ابن طهمان والنعمان اللذان لم يذكرَا في موازنة أصلاً.

ولتبين الحكم على الحديث، واختيار الراجح من وجهيه، ينبغي معرفة راويي الوجه الموصول معرفةً عريضةً، وقد جهدْتُ في تلخيص ترجمتهما، وعلى الجهد جاءت مطوّلة! فلا مناص من توسعة السياق:

١ - إبراهيم بن طهمان:

أولاً: ترجمته على وجه العموم

تفاوتت أقوال الثّقاد في تلخيص حال إبراهيم بن طهمان، من مقويّن لحاله: مثل عبد الله بن المبارك (ت ١٨١): "كان... ثبتاً في الحديث"^(٣)، ونحوه قول أبي حاتم في رواية معروف بن مُجَّد الجرجاني عنه فقد قال فيهما: "ثقتين"^(٤)، غير أنّه وصف أبا حمزة بالإرجاء مع إبراهيم بن طهمان، وقول يحيى بن

(١) الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر، العلل (٢١٧٢).

(٢) قال الدارقطني وقد سئل عن أقوى أصحاب الإمام مالك: "معن، والقعني، وعبد الله بن وهب، وعبد الرحمن بن القاسم، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي". الدارقطني، سؤالات ابن بكير (ص ٤٢-٤٣)، وفيما يتعلّق بالموطّأ، فقد نقل الحاكم عنه قوله: "يقدم في الموطّأ": معن بن عيسى، وابن وهب، والقعني. ثمّ قال: وأبو مصعب ثقةٌ في "الموطّأ". الذهبي، سير أعلام النبلاء (١٠/٢٦٣، ١٦/٤٥٨). وقد بلغتنا رواية القعني وأبي مصعب من هؤلاء المقدمين في الإمام مالك.

(٣) الدارقطني، السنن (٤/٥٨) ط/ مؤسسة الرسالة. والحديث الذي ذكر الدارقطني قول ابن المبارك في إبراهيم بن طهمان - وهو عند النسائي، السنن الكبرى (٤٥/٦٩) ط/ دار الكتب العلمية - أورده الغستاني = عبد الله بن يحيى بن أبي بكر، في تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني (١/٢٧٧). وضعّف الحديث ابنُ حزم بتفرد ابن طهمان في المحلّي (١١/٣٠٣). وله قول آخر فيه وفي أبي حمزة السكري يأتي في أقوال المتوسطين - إن شاء الله -.

(٤) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (٧/١٧).



معين (ت ٢٣٣) في رواية الدوري، وابن الغلابي: "ثقة"^(١)، وقول إسحاق بن راهويه (ت ٢٣٨) في توثيقه وحسن الثناء عليه^(٢)، ثم إنَّه أشار إلى ندمه على الرواية عنه؛ لما ظهر له من أمره من القول بالإرجاء، فقال: "لو عرفت من إبراهيم بن طهمان بمرو ما عرفت منه بنيسابور، ما استحللت أن أروي عنه". وقول الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١) في رواية عبد الله: "ثقة في الحديث"^(٣)، لكنه كان يقارنه بغيره، فتمام عبارته: "وهو أقوى حديثاً من أبي جعفر الرازي"^(٤) كثيراً. وذكر الإمام أحمد أمراً مقويًا لحديثه، وهو: تحديث عبد الرحمن بن مهدي إياه عنه، وقوله في رواية أبي داود: "هو صحيح الحديث مقارب، إلا أنَّه كان يرى الإرجاء"^(٥). وقول أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥): "ثقة"^(٦)، وقول صالح بن مُجَّد البغدادي (ت ٢٩٣): "ثقة حسن الحديث، كثير الحديث، يميل شيئاً إلى الإرجاء في الإيمان، حَبَّبَ الله حديثه إلى الناس، جيد الرواية، حسن الحديث"^(٧)، وقول الدارقطني: "ثقة، وإنما تُكَلِّمُ فيه بسبب الإرجاء"^(٨)، وغيرها من الأقوال في توثيقه والثناء عليه.

وبين قول مُجَّد بن يحيى، إذ سُئِلَ: إبراهيم بن طهمان، يُحتجُّ بحديثه؟ قال: "لا"^(٩). وقول مُجَّد بن عبد الله بن عمَّار الموصلبي (ت ٢٤٢) في الطعن عليه بسبب حديث الجمعة، وتعميم الحكم عليه بقوله: "ضعيف، وهو مضطرب الحديث"^(١٠)، ونقل الدارقطني قول مُجَّد بن يحيى الذُّهلي فيه، في توهينه.

(١) رواية الدوري في تاريخه (٣٥٤/٤) برقم: ٤٧٤٩، ورواية ابن الغلابي في تاريخ مدينة السلام (١٩/٧).

(٢) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (١٩/٧).

(٣) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال (٣٥٥١).

(٤) وليس مُحَمَّدَ بنَ مهران الحافظ؛ فإنه متأخر عن طبقة ابن طهمان، ولا مُحَمَّدَ بنَ مالك، والذي يظهر لي كونه: "التميمي، مولاهم، مشهور بكنيته، واسمه عيسى بن أبي عيسى، (ماهان أو) عبد الله بن ماهان، وأصله من مرو، وكان يتَّجر إلى الري، صدوق سيء الحفظ، خصوصاً عن مغيرة، من كبار السابعة، مات في حدود الستين، بخ ٤". ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٨٠١٩). وقد نقل ابن حبان عن الإمام أحمد قوله فيه: "أبو جعفر الرازي مضطرب الحديث". ابن حبان، المجروحين (٧٠٦).

(٥) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (١٧/٧).

(٦) المصدر السابق (١٦/٧).

(٧) المصدر السابق (١٩/٧-٢٠).

(٨) الدارقطني، سؤالات السُّلَمي (١٦).

(٩) الدارقطني، السنن (٥٨/٤).

(١٠) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (١٧-١٦/٧).



أما الأقوال في توسيطه بين المرتبتين: فمنها القول الآخر لابن المبارك فيه حين جمع بينه وبين أبي حمزة السكري فقال فيهما: "صحيحا الكتب"^(١)، ولعل فيه إشارة إلى وهن ما في الحفظ، وقول ابن معين في رواية الدارمي: "ليس به بأس"^(٢)، وزاد أحمد ابن سعد بن أبي مريم: "يكتب حديثه"^(٣)، وقول الإمام أحمد في رواية مُجَدِّد بن أحمد: "صدوق اللهجة"^(٤). وفي عبارته بعض الحيدة، وقول العجلي أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح (ت ٢٦١) - على ما عنده من توسُّع في إطلاق عبارات التوثيق -: "لا بأس به"^(٥). وسماه إبراهيم الطهماني. وعبارة الإمام أحمد التي سبقت في أقوال التوثيق - "هو صحيح الحديث مقارب" - لعلها أن تُعدَّ من قبيل التوسيط، والقول الآخر لأبي حاتم الرازي: صدوق حسن الحديث^(٦). والله أعلم.

وأما من حيث ديانته؛ فقد ذُكِرَ عند أحمد بن حنبل، وكان متكياً من علّة، فاستوى جالساً، وقال: "لا ينبغي أن يُذكر الصالحون فيتّكاً"، وذكر رؤياً صالحة رؤيت له^(٧)، والجوزجاني - على شدة عباراته في جرح من رُمي ببدعة - قال فيه: "كان فاضلاً، يُرمى بالإرجاء"^(٨).

وتردّد أبو حاتم مُجَدِّد ابن حبان (ت ٣٥٤) في شأن تلخيص حاله، واشتبه عليه أمره، فله (عنده) مدخل في الثقات، وله مدخل في الضعفاء، وهو (بعد) قد روى أحاديث مستقيمة تشبه أحاديث الأثبات، وقد تفرّد عن الثقات بأشياء معضلات...^(٩). فالبأس عنده في أفراده، والحق أن أفراده - كما سيأتي بحثها إن شاء الله تعالى - غرائب، ليست بمعضلات.

وكذلك اختلف قول الذهبي = مُجَدِّد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨) في تلخيص أقوال الأئمة فيه بحسب الغرض من تصنيف الكتاب الذي ذُكِرَ فيه؛ فحين بالغ في توثيقه في كتاب "الرواة الثقات المتكلم فيهم

(١) ابن أبي حاتم، مقدمة الجرح والتعديل (ص ٢٧٠).

(٢) ابن معين، التاريخ (رواية عثمان الدارمي) (ص ٧٧).

(٣) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (١٨/٧).

(٤) ابن حجر، تهذيب التهذيب (٧٠/١) ط / مؤسسة الرسالة.

(٥) العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله، معرفة الثقات (ترتيبه) (٢١١/١).

(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (١٠٧/٢).

(٧) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (٢٠/٧).

(٨) الجوزجاني، أحوال الرجال (ص ٢٠٩)، وهي آخر تراجم الكتاب.

(٩) ابن حبان، الثقات (٢٧/٦). وما بين الأقواس من عندي.



بما لا يوجب الردَّ^(١) قال فيه: "ثقة متقن، من رجال الصحيحين" = أعاده إلى المراتب الوسطى في "ذكر من نُكِّلِمَ فيه وهو موثَّق"^(٢) قال فيه: "خ م صدوق مشهور، وثقه جماعة، وضعفه مُجَدُّ بن عبدالله بن عمار الموصللي وحده".

وحين ترجم له ابن حجر قال: "ثقة يُعْرَب"^(٣). وهو كما قال.

تصرفُ الشيخين في الإخراج له:

أمَّا سبيل إخراج الإمام البخاري حديث إبراهيم بن طهمان فقد رأيتها هكذا: أصول، ومتابعات، ومعلقات، فأما الأصول فحديث واحد، هو حديث جمعة عبد القيس برقم: ٨٥٢ و٤١١٣، وهو الذي أنكره ابن عمار عليه^(٤)، ولعلَّه اطلع عليه من رواية المعافى بن عمران عنه^(٥)، والمعافى هو الذي أخطأ فيه، والمتابعات، فنحو ثمانية بالأرقام: ٧٠٦ معلقة، ١٠٢١ معلقة، ١٠٤٩ معلقة، ١٠٦٦ وإن كان لفظه فيه اختلاف عمَّا سبقه فيما بين الفضل والعدر لكنه هو، ولعلَّ بعض رواته قد رواه بالمعنى؛ ١٤١٤ و٢٤٣٧ وهو عنده من غير طريق ابن طهمان، من طريق شعبة عن مُجَدِّ بن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه برقم: ١٤٢٠ و٢٩٠٧؛ ١٥٣٥ معلقة، ٣٢٥٩ معلقة، وهي متابعة قاصرة، ٣٨٩٧ وذكر فيه زيادة، ٤٥٨١ معلقة، ٤٩٧٢ معلقة، ٥٣٥١ معلقة، وغالبها معلقة، والتعليقات نحو أربعة أحاديث بالأرقام: ١٠٥٦، ٢٩٩٤، ٤٤٩٠، ٥٢٧٨ وأشار إلى مخالفته، وقال ابن حجر: "وأكثر ما خرَّج له البخاري في الشواهد"^(٦).

وأما سبيل إخراج الإمام مسلم لحديثه، فتلاث متابعات، بالأرقام: ٦١٢ في آخر الباب، ٩٥٤ في آخر طريق من طرق حديث الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنه، ١١٤٢ في آخر الباب؛ وحديث واحد أصل، وهو في الفضائل برقم: ٢٢٧٧.

(١) (ص ٣٥).

(٢) (ص ٣١).

(٣) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (١٨٩).

(٤) نصَّ على ذلك صالح بن مُجَدِّ البغدادي = جزرة، ودفعه، كما نقله ابن جر العسقلاني في تهذيب التهذيب (١١٣/١).

(٥) يرويه عن المعافى: ابن عَمَّار، أخرجه النَّسَائِي في السنن الكبرى (١٦٥٥).

(٦) ابن حجر العسقلاني، هدي (أو هدى) الساري مقدمة فتح الباري (ص ٣٨٨).



فإخراجهما له بهذه القلة، وعلى هذه الشاكلة، على كثرة حديثه وحسن روايته = يؤثر في درجته، وأمّا عدم إخراجهما ترجمته عن الإمام مالك فذلك لتقدّم وفاته (١٦٨ أو نحوها)، فينزل إسناده من قَصْد الإمام مالكاً من طريقه، والإمام مالك قد توفي بعده.

المآخذ التي عليه:

عدا ما في عبارات الأمة المشعرة بدين فيه، فقد طعن فيه بثلاثة أمور: الأول: رميه بالإرجاء، وقد ذكر الحاكم رجوعه عنه، والثاني: تعصيب جنابة الخطأ في حديث جمعة عبد القيس به، وهو من خطأ المعاني بن عمران، ورواية الثقات عن ابن طهمان على وجه الصواب محرّجة في الصحيح^(١)؛ وحديثين آخرين^(٢)، وغير ذلك وقد بحث ذلك كلّهُ، ويثبت براءته من عُهدته في بحث مفرد لأمتلة الحاكم، وبقي الثالث، وهو: شأن إغرابه، وليئنه في الحديث، او ما تُسب إليه من بعض الاضطراب.

غرائب عن غير الإمام مالك:

لإبراهيم بن طهمان غرائب كثيرة عن غير الإمام مالك بن أنس، يُعرف ذلك بتصفّح "المعجم الأوسط" للطبراني، فقد أغرب كثيراً عن أبي الزبير، وحجاج ابن حجاج، ومطر الوراق، وأغرب عن سماك بن حرب، وعمر بن سعيد بن مسروق، وعقيل الجعدي وإسماعيل السُّدي، وأبي إسحاق، وجابر الجعفي، وأيوب بن موسى، والأعمش، وابن أبي نجیح، وبديل ابن ميسرة العقيلي، وأبي حصين، والحجاج بن أرطاة، وأغرب عن سعيد بن أبي عروبة، وموسى بن عقبة، ومهران ابن حكيم (لم يُسند غير الحديث الذي تفرد به إبراهيم بن طهمان عنه).

ثانياً: طبقته في الرواة عن مالك، وغرائب عنه

(١) البخاري، صحيح البخاري (٨٩٢).

(٢) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (١/١١٣): "وقال السليمان: أنكروا عليه حديثه عن أبي الزبير عن جابر في رفع اليدين، وحديثه عن شعبة، عن قتادة، عن أنس: رفعت لي سدرة المنتهى، فإذا أربعة أثمار. انتهى فأما حديث أنس فعلقه البخاري في الصحيح لإبراهيم ووصله أبو عوانة في صحيحه وأما حديث جابر فرواه بن ماجه من طريق أبي حذيفة عنه".

والسليمان: "الحافظ المحدث المعمر أبو الفضل أحمد بن علي بن عمرو البيكندي البخاري، شيخ ما وراء النهر، ولد سنة إحدى عشرة وثلاث مائة، سمع مُجّد بن حمدويه بن سهل المرزوي، فكان آخر من روى في الدنيا عنه، وعن غيره، ... وصنّف وجمّع، وتقدّم في الحديث، ذكره بن السمعاني في الأنساب، وقال: السليمان نسبة الى جده لأمه احمد بن سليمان البيكندي، له التصانيف الكبار، وكان يصنف في كل جمعة شيئاً، ثم يدخل من قرية بيكند الى بخارى ويحدث بما صنّف، روى عنه الحافظ جعفر بن مُجّد المستغفري، وولده أبو ذر مُجّد بن جعفر، وجماعة بتلك الديار، ... الى ان قال: وتوفي في ذي القعدة سنة أربع وأربع مائة، وله ثلاث وتسعون سنة". وقال الذهبي: "وقفت له على تأليف في أسماء الرجال وعلقت منه". الذهبي، تذكرة الحفاظ (٩٦٠). والكتاب الذي يعنيه الذهبي هو في الضعفاء.



الإمام مالك هو نجم السنن والأثر، ومرتبته هذه يستتبعها وفرة في التلاميذ، وكثرة في الرواة عنه، ذكر منهم أبو يعلى الخليل بن عبد الله الخليلي (ت ٤٤٦) أكثر من ثمانين تلميذاً^(١)، ولم أر إبراهيم بن طهمان فيهم!^(٢) وذكر المزي إبراهيم بن طهمان في الرواة عن مالك ولم يرُقْم له برقم أصحاب الكتب الستة^(٣).

وفي الرواة عن مالك أئمة نحو الأوزاعي، وسفيان الثوري، والليث بن سعد، وعبد الله بن المبارك، ووكيع، وسفيان بن عيينة، والإمام الشافعي، والقطان وابن مهدي، وابن جريج، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة؛ وأثبت، نحو: معن بن عيسى القزاز، والقعني، ويحيى بن يحيى النيسابوري، وإسماعيل ابن عليّة، وأبو نعيم، وقتيبة بن سعيد... وكثير غيرهم. وفي إعراض أصحاب الكتب الستة عن إخراج هذه الترجمة- أعني: إبراهيم بن طهمان عن مالك- مأخذ لا يمكن تجاهله، حتى لو اعتذرنا- كما مرّ- بنزول الإسناد. والله تعالى أعلم.

والدارقطني وهو إمام من أئمة الحديث المبرزين فيه، ومن أساطين علم العليل- أدقّ علومه-، له عناية فائقة بحديث الإمام مالك وموطأه، وله في ذلك من التصانيف الفريدة "غرائب مالك"^(٤)، و"أحاديث الموطأ" وذكر اتّفاق الرواة عن مالك واختلافهم فيه، وزيادتهم وتقصّاتهم، حيث قارن في هذا المصنّف الأخير بين روايات (٦٢) راوياً من رواة الموطأ^(٥)، وقد يخرج إلى المقارنة بين روايات الموطأ وروايات هؤلاء وغيرهم عن الإمام مالك خارج الموطأ= قال وقد سُئل عن أقوى أصحاب الإمام مالك عنده: "معن، والقعني، وعبد الله بن وهب، وعبد الرحمن بن القاسم، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي"^(٦). وفيما يختصُّ بالموطأ يقول: "يقدم في "الموطأ": معن بن عيسى، وابن وهب، والقعني، ثمّ قال: وأبو مصعب ثقة في "الموطأ"^(٧). وهذا النصُّ الأخير هامٌّ في هذا البحث من وجهين: الوجه الأول: المقارنة بين أصحاب الموطآت، وليس الرواة عن الإمام مالك بوجه العموم.

(١) الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/٢٢٧-٢٨١).

(٢) وابن طهمان توفي قبل الإمام مالك، فهو قد توفي سنة (١٦٣ أو ١٦٨) والإمام مالك توفي سنة (١٧٩).

(٣) المزي، تهذيب الكمال (١٠٧/٢٧).

(٤) "غرائب مالك" أي: الأحاديث الغرائب التي ليست في "الموطأ". الكتاني، مُجَدِّد بن جعفر، الرسالة المستطرفة (ص ١١٣).

(٥) تراجع مقدّمة تحقيقه.

(٦) الدارقطني، سؤالات ابن بكير (ص ٤٢-٤٣).

(٧) الذهبي، تاريخ الإسلام (١٦/٢٤٨)، وسير أعلام النبلاء (١٠/٢٦٣).



والوجه الثاني: أنّ فيمن ذكر الدارقطني منهم من روى أحد وجهي الاختلاف على الإمام مالك، وهو الوجه الوارد في "الموطأ".

وابن طهمان معدود في رواية "الموطأ" غير أنّ روايته هذه خارجة، نصّ على ذلك الحاكم وأشار إليه الدارقطني حين حكى الاختلاف على الإمام مالك، وسيأتي الكلام في ذلك إن شاء الله تعالى. وقد وجدت إبراهيم بن طهمان أغرب عن الإمام مالك نحو عشرين حديثاً، ولا مجال هنا لتفصيل القول فيها.

ملخص الترجمة

والذي يظهره تأمل البحث في ترجمته وما حولها من استعراض بعض حديثه أنّه: ثقة عموماً، لكنه ليس في الطبقات العليا من الثقات، فمن حيث التعرض لحكم من وثّقه مطلقاً: تنزل طبقة بدراسة سبيل إخراج الشيخين لحديثه، ومن حيث رفعه عن درجة من حطّه إلى ما دون الاحتجاج: يرتقي بدرء التهمة عنه في تعصّب جنابة ما ألحق به من الخطأ بغيره، فيبقى أنّه من الثقات المتوسطين في الحفظ، الذين هم عاقمة رجال السنن، ونظراً إلى سبيل إخراج الشيخين لحديثه = فإنّه يكون في الدرجات الدنيا منهم نظراً لكثرة حديثه وعلوّ إسناده، ورغبة الشيخين عن الإكثار له، ومن وصمه بالإغراب على ما فيه من لين فإنّه ينبغي الاحتراز من أفراده التي لم يُعلم له عليها متابع قويّ، وبخاصّة ما كان إغراباً على مشاهير الأئمة. والله تعالى أعلم.

٢- النعمان بن عبد السلام:

وتتلخّص ترجمته ببيان: درجته عموماً

قال فيه أبو حاتم الرازي: "محلّه الصدق" وفضّله في الرواية عن سفيان الثوري على أقرانه الأصبهانيين^(١)، وقال أبو الشيخ الأصبهاني = عبد الله بن مُحمّد بن جعفر بن حيّان (ت ٣٦٩): "وهو أرفع من روى عن سفيان الثوري من الأصبهانيين"^(٢). فهو إذن معروف بالرواية عن سفيان الثوري - وكان ينتحل مذهبه في الفقه^(٣) -، لكنّ الشأن هنا في روايته عن الإمام مالك! وقال الحاكم: "ثقة مأمون"^(٤).

(١) ابن أبي حاتم، المرحم والتعديل (٤٤٩/٨).

(٢) أبو الشيخ، عبد الله بن مُحمّد بن جعفر بن حيّان الأصبهاني، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (٥/٢).

(٣) أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن مهران، تاريخ أصبهان (٣٠٣/٢).

(٤) الحاكم، المستدرک (١٨٤/٢).



قال ذلك عقب روايته حديث أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى: "لا نكاح إلا بولي" عن سفیان الثوري وشعبة، حيثُ جَمَعَ بينهما ووَصَلَهُ عنهما! والمحفوظ عنهما غير موصول^(١). وفي هذا بحث! وهو إطلاق التوثيق العالي عند ورود الاختلاف في حديث هو محل بحث، فقد يكون لنفي تهمة التعمد. والله أعلم.

وقد اختار الذهبي في ترجمته قول أبي حاتم^(٢)، بينما أطلق ابن حجر توثيقه حينَ لَحِصَ أقوال الأئمة فيه^(٣).

وأما من حيث تداول رواياته: فإن روايته في الكتب الستة قليلة جداً، فقد استشهد به أبو داود في حديث أبي الزبير عن جابر في اللَّقْطَة^(٤)، غير أنَّ ابن حجر رَقَمَ له برقم أبي داود مع رقم النسائي في "تهذيب التهذيب"^(٥)، و"تقريب التهذيب"^(٦)، خلافاً لأصلهما: "تهذيب الكمال"^(٧)! الذي رقم له برقم النسائي حسب، وقد روى له النسائي حديثاً واحداً^(٨).

هذا فيما يتعلق بالحديث، وأما الفقه والديانة: فإنه صاحب سنَّة، فقيه، ورع تقيٍّ، وهو بعدُ شيخُ أصبهان وعالمها^(٩)، رحمه الله تعالى رحمةً واسعة.

(١) ينظر: البيهقي، السنن الكبير = الكبرى (١٠٩/٧)، و الترمذي، العلل الكبير (ص١٥٦)، و ابن حجر، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٦٠٦/٢)، وحكَّم عليه بأنَّه: "شاذُّ مخالفٍ للحفاظ الأثبات من أصحاب شعبة وسفيان، والمحفوظ عنهما: أمَّا أرسلاه".

(٢) الذهبي، الكاشف (٥٨٥٠).

(٣) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٧١٥٨).

(٤) أبو داود، سليمان بن الأشعث، السنن (١٧١٧): "حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي: ثنا مُجَدُّ بن شعيب عن المغيرة بن زياد، عن أبي الزبير المكي، أنه حدَّثه عن جابر بن عبد الله قال: رخص لنا رسول الله ﷺ في العصا والسوط والحبل وأشباهه يلتقطه الرجل ينتفع به. قال أبو داود: رواه النعمان بن عبد السلام عن المغيرة أبي سلمة، بإسناده، ورواه شبابة عن مغيرة بن مسلم، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كانوا... لم يذكر النبي ﷺ".

(٥) (٤٠٥/١٠).

(٦) (٧١٥٨).

(٧) (٤٥١/٢٩).

(٨) المزني، تهذيب الكمال (٤٥٤/٢٩). وحديثه عند النسائي هو ما في السنن الكبرى (١٣٢٨) ط/ مؤسسة الرسالة: "أخبرنا عمرو بن علي قال: حدثني صالح بن مهران، قال: حدثنا النعمان بن عبد السلام عن سفیان، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: كان النبي ﷺ يصلي حتى تزلع قدماه".

(٩) كما هو عند أبي الشيخ، في طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها (٦-٥/٢)، والذهبي، تاريخ الإسلام (٤٢٥/١٢-٤٢٦) نشرة د. عمر عبد السلام تدمري.



طبقة في الرواة عن مالك:

الظاهر أنه أدنى طبقةً من إبراهيم بن طهمان في درجات الرواة عن الإمام مالك، وهو أقل حديثاً من ابن طهمان عن الإمام مالك بكثير، فتفرده أعرب من تفرّد ابن طهمان؛ وذلك لأنه ليس من بلده، ولا من مشاهير الآخذين عنه، ولا من المكثرين الذين يُغتفر تفردهم عن الشيخ الذي استنزفوه، ولا هو في الطبقات العليا من الحفظ والتثبت، وكذلك للآتي:

حديثه عن الإمام مالك

لم أجد حديثاً آخر يُروى عن النعمان عن الإمام مالك، إلا حديث أبي مُجَدِّ الحجاج بن يوسف بن قتيبة بن مسلم الأزرق (ت ٢٦٠): "ثنا النعمان بن عبد السلام: ثنا مالك بن أنس عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: "أحفوا الشوارب، وأعفوا اللحى" (١).

وهو حديث مشهور من حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، رواه عنه عبيد الله، وعمر بن مُجَدِّ، وأبو بكر ابن نافع، ثلاثتهم عند الإمام مسلم، (٢٥٩)، والإمام مالك يرويه من طريق أبي بكر بن نافع عن أبيه، عن ابن عمر، كما في "صحيح الإمام مسلم" من طريق قتيبة بن سعيد عنه، خرّجه الترمذي من طريق معن بن عيسى (٢٧٦٤)، وابن وهب عند أبي عوانة (٤٦٧)، وغيرهم عند غيرهم.

فَلَوْ كان عند الإمام مالك عن نافع كما نزل في روايته هذا النزول! ثم أين أصحاب الإمام مالك عنه؟! والله تعالى أعلم.

والحجاج يظهر من ترجمته قلة معرفته بهذا الشأن؛ وذلك لروايته عن بشر بن الحسين الأصبهاني نسخته الموضوعية (٢)، وأكثر رواياته عنه.

وعلى هذا فإنّ حديث النعمان عن الإمام مالك قد كان عزيزاً جداً، وقد عدّ أبو الشيخ الأصبهاني، عبد الله بن مُجَدِّ بن جعفر بن حيّان حديثاً بحثنا هذا من غرائب (٣).

وغرائب النعمان عن غيره قليلة أيضاً— من النظر في المعجمين "الأوسط" و"الصغير"—، تفرّد عن مالك بن مغول، وزُفر بن الهذيل، وعيسى بن الضحّاك، وعن سفيان الثوري بحديث أيضاً. وغيرهم.

(١) أبو نُعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان (٢/٢٨).

(٢) ابن جبّان، المرحومين، (١٩٠/١) نشرة محمود إبراهيم زايد، وفي نشرة حمدي السلفي (٢١٧/١) وهي في النسخة المخطوطة [لوحة: ٦٤/ب] صورة: ٦٦.

(٣) أبو الشيخ، طبقات الحديث بأصبهان (٧/٢) وقال عقبه: "تابعه إبراهيم بن طهمان".



ولعلّه لم تكن له نعمةٌ في الحديث لاشتغاله بالفقه، واكتفائه بما يصله مما يوجب العمل ويكفي في الاستنباط، أو أنّه اكتفى بما أخذ عن الثوري. والله تعالى أعلم.

فائدة: النعمان بن عبد السلام وردت عنه رواية عن إبراهيم بن طهمان^(١)، غير أنّ راويها عنه ليس بذلك^(٢)، ونصّ المزي على روايته عنه^(٣).

فائدة أخرى: قال النعمان بن عبد السلام: "قلت لسفيان الثوري: ما الحديث الغريب؟ قال: الذي تأخذه عن ثقة"^(٤).

هذا فيما يتعلّق بتراجم الرواة، وأمّا ما يتعلّق بالارتباط والانتقطاع والسماعات: فإنّ رواية الإمام مالك عن ابن عجلان عزيزة^(٥)، وقد نصّ علي بن المدينيّ (ت ٢٣٤) على أنّ الإمام مالكا لم يُحدّث عن ابن عجلان^(٦)، وتروك الإمام مالك الرواية عن مُجَدِّد بن عجلان مع كونه مدنيّاً متقدّم

(١) الطبراني، المعجم الأوسط (١٣٣٠).

(٢) إبراهيم بن الفضل بن أبي سويد الذارع البصري، وأكثر ما يجيء منسوباً إلى جدّه: مقبول، من التاسعة، تمييز. ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٢٢٩).

(٣) المزي، تهذيب الكمال (٤٥٢/٢٩).

(٤) أبو نعيم الأصبهاني، تاريخ أصبهان (٥٧/٢).

(٥) قال البزار في المسند عقب الحديث (٨٣٨٤): "ولا نعلمُ أسندَ مالك عن ابن عجلان إلّا هذا الحديث". والبزار = أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق، حافظ مطّلع متأخر نسبياً (ت ٢٩٢).

(٦) نقله الباجي في التعديل والتجريح (٧٠٠/٢) - في ترجمة الإمام مالك - عنه أنّه قال في كتابه "الضعفاء":

"ولم يُحدّث (يعني مالكا) عن مُجَدِّد بن عجلان؛ لقي عاتمة رجاله، وقال في كتاب "الضعفاء" لم يُحدّث مالك عن ابن عجلان غير حديث واحد، وكان استضعفه، وهو حديثٌ رواه علي عن سفيان، عن رجل هو الزنبري كما في المدخل إلى السنن الكبرى (٨١٣)، عن مالك، عن ابن عجلان، قال: قال ابن عباس: إذا ترك العالم لا أدري، أصيب (كذا) مقاتله"



الوفاة^(١) راجعُ إلى رأيه فيه، ومعلوم قول الإمام مالك فيمن أدركهم ولم يرو عنهم^(٢)، وللإمام مالك كلام في مُجَدِّ بن عجلان خاصة، وهو متَّجه إلى ما كان من قبيل تحديثه، وأمَّا ديانتُه، فقد أثنى عليه خيراً^(٣). ومن طبقة أُخرى في إسنادي الحديث: عدم وجود- أو صحَّة- رواية للنعمان بن عبد السلام عن الإمام مالك غير الرواية محل البحث- وإن كانت بالتصريح بالتحديث وذكر الخبر-، وهي على ما قد تبين من المخالفة^(٤).

وأما فيما يتعلَّق بالتفرُّد والمتابعة:

فقد نصَّ الطبراني على تفرُّد ابن طهمان والنعمان بهذا الإسناد عن الإمام مالك، وهو ظاهر سياق الدارقطني في "العلل" ...

(١) توفي مُجَدِّ بن عجلان سنة (١٤٨) كما في كتب التراجم.

(٢) أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء (٣٢٣/٦): "لقد أدركتُ في هذا المسجد سبعين شيخاً- أو نحوه- فما كتبت عنهم حديثاً، إمَّا يُكتب عن أهله، قومٌ جرى فيهم الحديث"، وفيه أيضاً قال حبيب بن زريق: "قلت لمالك بن أنس: لم تكتب عن ... قال: أدركت سبعين تابعياً في هذا المسجد، ما أخذت العلم إلا عن الثقات المأمونين"، وجاء عنه أيضاً: "أدركت هذا المسجد وفيه سبعون شيخاً ممن أدرك أصحاب النبي ﷺ، وروى عن التابعين، ولم يحمل العلم إلا عن أهله". المزي، تهذيب الكمال (١١٢/٢٧)، وفيه: "قال علي: لا أعلم مالكا ترك إنساناً إلا إنساناً في حديثه شيء".

(٣) قال الإمام البخاري في التاريخ الكبير (١٩٦/١): "قال لي علي عن ابن أبي الوزير: عن مالك: أنه ذكر ابن عجلان فذكر خيراً". ولعل ذلك في سيرته وديانته، وقال العقيلي في الضعفاء (١١٨/٤): "حدثنا المقدم بن داود: حدثنا أبو زيد بن أبي الغمر: حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، قال: قيل لمالك بن أنس: إن ناساً من أهل العلم يُحدِّثون! فقال: من هم؟ فقيل له: مُجَدِّ بن عجلان. فقال: لم يكن يعرف ابن عجلان هذه الأشياء، ولم يكن عالماً.. ولم يذكر به يُحدِّثون، غير أنه قد جاء عند الذهبي في سير أعلام النبلاء (٣٢٠/٦):

"وقال ابن القاسم: قيل لمالك: إن ناساً من أهل العلم يحدِّثون- يعني بحديث خلق آدم على صورته-! ...". وتعبَّه الذهبي فقال: "قلت: لم ينفرد به مُجَدِّ، والحديث في "الصحيحين". وقد ذكره الذهبي مفصلاً بعبارة غير موهمة، بل يتبين فيها أن الجملة التوضيحية من قوله في ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢٥٦/٦): "قلت: قال مالك هذا لما بلغه أن ابن عجلان حدَّث بحديث خلق الله آدم على صورته، ولابن عجلان فيه متابعون، وخرج في "الصحيح". وهو كذلك في تاريخ الإسلام (٢٨٢/٩)، وقد ذكر الخبر دون تعيين الحديث في ترجمة مُجَدِّ بن عجلان من المغني في الضعفاء (٥٨١٦). وهو كذلك عند السخاوي في التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة (٥٣٨/٢). والقصة في المصادر الأخرى دون تعيين سبب الإنكار برواية هذا الحديث! والإمام مالك على عقيدة السلف من الإيمان بهذه الأحاديث، والظاهر عموم الإنكار، فلا يتجه عندي ما قاله الذهبي ولم يذكر مستنده فيه، والتعليل الموافق لظاهر عبارة الإمام مالك: كونه ليس من أهل هذا الشأن، لاشتغاله بالفقه عن الحديث، وعدم ظهور إحصائه الجمع بينهما. والله تعالى أعلم.

وقد تقدَّم نقل الباجي عن علي بن المديني ما قاله في كتابه "الضعفاء".

(٤) وقد مرَّ ذكر حديثه عن الإمام مالك في تلخيص ترجمته في الحاشية.



الحكم على الحديث

وجدتُ للأئمة كلاماً في رواية الإمام مالك هذا الحديث، فعبارة أبي داود مشعرة بتصحيح نسبة الحديث من الوجه المتصل إلى الإمام مالك، وإن كان قد رجح خلافه في أصل الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، فنقل عنه ابن عبد البر أنه قال: "هذا الحديث إنما يرويه ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، ولكن هكذا قال مالك"^(١)، وفي لفظ: "هكذا رواه مالك عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، وخالفوه فرووه عن ابن عجلان عن بكير بن الأشج، عن عجلان أبي محمد، عن أبي هريرة"^(٢). ووافقته ابن عبد البر ودكر أن الثوري قد تابع مالكاً عليه من هذا الوجه.

وصحح الخليلي = الحديث عن الإمام مالك بأن من عادته أن يرسل أحاديث لا يبين إسنادها، وإذا استقصى عليه من يتجاسر أن يسأله زُماً أجابته إلى الإسناد"^(٣) كذا قال! وهذا إنما يصدق في حال تقابل الوجهان عنه في القوة"^(٤)، وليس الأمر كذلك ههنا"^(٥).

وصححه من المعاصرين: الشيخ يوسف الجديع"^(٦).

وأما فيما يتعلّق برّد نسبته إلى الإمام مالك، فقول الطبراني في "المعجم الأوسط"^(٧) مشعّر بذلك، ومجرّد إخراج فيه قد يشعر به، وقريب منه بحث الدارقطني في جوابه.

(١) ابن عبد البر، التمهيد (٢٤/٢٨٤).

(٢) ابن عبد البر، الاستذكار (٨/٥٣٨).

(٣) الخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/١٦٤-١٦٥)، وقيل: "فقد صار الحديث بتبيين الإسناد صحيحاً يُعتمد عليه، وهذا من الصحيح المبين بحجة ظهرت، وكان مالك - رحمه الله -...".

(٤) كالذي جاء عند الدارقطني في العلل (١٣١): وسئل عن حديث عبد الرحمن بن يعقوب عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: "إذا تُرِبَ بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا"؟ فقال: يرويه العلاء بن عبد الرحمن، واختلف عنه: فرواه إسماعيل بن جعفر/ وأيوب بن سيار وسنان الرقي وغيره عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة، واختلف عن مالك: فرواه أصحاب الموطأ عن مالك عن العلاء، عن أبيه وإسحاق أبي عبد الله، عن أبي هريرة، ورواه إسحاق الطباع وابن مهدي عن مالك، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة؛ والقولان محفوظان. قلت: إسحاق أبو عبد الله، من هو؟ قال: لا يُعرف إلا في هذا الحديث".

(٥) وأمر آخر: هو أنّ الخليلي ساق الحديث عن الإمام مالك من وجهيه في مباحث (العلّة)، وليس المعضل! وهذا حقّه.

(٦) حاشية تحقيق المقنع في الحديث (١/١٤٦).

(٧) (١٦٨٥).



والذي يترجّح لي من النظر فيما سبق: أن الصحيح من الوجهين عن الإمام مالك هو: الوجه المرسل (بلاغ الإمام مالك)، وأنّ الوجه المتّصل خطأ على الإمام مالك، وإن كان ابن طهمان^(١) قد توابع عليه، فقد يهّم الراوي في المتابعة كما يهّم في الأصل^(٢)، وقد وجدت الدارقطني رجّح رواية أصحاب الموطأ على مخالفهم، وإن كان متابعاً^(٣)، والدارقطني خبير بحديث الإمام مالك، وبـ"الموطأ" خاصّة؛ كما تقدّم التنويه به، ونقده حديث الإمام مالك في "علة" شاهدٌ على مزيد عنايته به.

وابن عبد البر مشهورٌ عنايته بـ"الموطأ"، و"التمهيد" شاهدٌ على ذلك، وقد قال في مخالفة خالد بن عبد الرحمن الحُرّاساني، وقد تابعه عليها موسى بن داود الضبيّ في سند حديث: "من حسن إسلام المرء: تركه ما لا يعنيه":

"وهما جميعاً لا بأس بهما، إلا أنّهما ليسا بحجّةٍ على جماعةٍ رواة "الموطأ"^(٤).

ومن القرائن التي رجّحت عندي الرواية غير المتّصلة عن الإمام مالك:

- ١- رواية جماعة من أثبات أصحاب الإمام مالك بخلاف ما روى الواصلون.
- ٢- لين المتفرّدين بالرواية الموصولة- إبراهيم بن طهمان، والنعمان بن عبد السلام- عموماً، وتبعدهما عمّا يجبر ذلك اللين من الاختصاص بالإمام مالك^(٥).
- ٣- الرواية غير موصولة في مصنّف الراوي المختلّف عليه- أعني الإمام مالك^(١).

(١) نصّ العلائي، أبو سعيد بن خليل بن كيكلي في جامع التحصيل (ص ٩٦) على أنّ رواية ابن طهمان لهذا الحديث خارج "الموطأ".
(٢) ينظر لمتابعة الراوي على وهمه: البخاري، التاريخ الأوسط (٥٥/٢) نشرة زايد، وابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال (٣٠٧/٣)، والدارقطني، العلل (٢٤٧/٥)، والخليلي، الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٢٠٣/١)، والمزي، تهذيب الكمال (٤٨٠/١٦).
(٣) ينظر: الدارقطني، العلل (١٦٩٤) و(١٠٢٨) و(١٠٧٥)، ويقرب من الترجيح ما جاء في (٢١٩٥)، ومن باب الاستئناس، تنظر: "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" (١٦٥٠).

تنبيه: قد يروي الراوي- من رواة الموطأ- خارجه خلاف ما رواه فيه، فيترجّح ما رواه في "الموطأ" على ما رواه خارجه، وهذه صورة مقوية لما أشرت إليه، ومثاله ما في العلل (٢٢٧١): "وسئل عن حديث عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري، قال رسول الله ﷺ: "إذا كان أحدكم يصلي فلا يدعُ أحداً يمرُّ بين يديه، وليدراً ما استطاع، فإن أرى، فليقاتله؟" فقال: هو حديث رواه ابن وهب عن مالك في غير الموطأ عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري،/ ورواه ابن وهب في الموطأ عن مالك عن زيد بن أسلم، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه؛ وهو الصواب، وكذلك رواه أصحاب الموطأ عن مالك، وكذلك رواه زيد بن أسلم/ عنه وهو الصواب".

(٤) ابن عبد البر، التمهيد (١٩٥/٩).

(٥) لم أزر- في حدود تبتغي- أحداً من الأئمة ذكر أحدهما في حال الموازنة بين أصحاب الإمام مالك وذكر طبقات الرواة عنه.



- ٤ - شدّة غرابة جعل الإسناد (مالك عن ابن عجلان)، إذ لا توجد رواية أخرى بهذه الترجمة.
- ٥ - نصُّ ابن المديني على أنّ الإمام مالكا لم يحدّث عن ابن عجلان، ويؤيّد ما وُجد للإمام مالك من مقال في ابن عجلان، ونصُّ البزّار على نفي وجود رواية أخرى للإمام مالك عن ابن عجلان غير هذه على ما فيها من المخالفة، ولين من تفرّد بها، فهي مخالفة لأصل قول ابن المديني وجزمه، فتحتاج إلى إسنادٍ يقوم بها.
- ٦ - إغراب إبراهيم بن طهمان أحاديث أخر عن الإمام مالك لم يُتابع عليها، على جلالته الإمام مالك وكثرة أصحابه^(٢).
- ٧ - عدم وجود - أو صحّة - رواية للنعمان بن عبد السلام عن الإمام مالك غير الرواية محل البحث، وهي في ما قد تبين من المخالفة.
- ٨ - كونهما من غير بلد الإمام مالك^(٣)، فيمتنع في عادة المحدثين أن ينفردا عنه بمُسندٍ مع شهرة المرسل^(٤).
- ٩ - التنبيه على إمكان إعلال الرواية مع وجود متابع، وذلك إذا قويت شواهد الخطأ فيها^(٥).
- ١٠ - لعلّ الحديث عند النعمان بن عبد السلام من طريق سفيان الثوري^(١) - وقد مرّ التنبيه على عنايته بحديث الثوري -، والثوري يرويه بهذه السياقة عن ابن عجلان، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه = فلعله استبدل الإمام مالكا بالثوري وهما.

(١) الإعلال بعدم وجود الرواية في مصنّف من رويت عنه، قال ابن حاتم في كتاب العلل (٦٠): "سألت أبي عن حديث رواه ابن عيينة عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن حسان بن بلال، عن عمار، عن النبي صلى الله عليه وسلم في تحليل اللحية، قال أبي: لم يحدّث بهذا احد سوى ابن عيينة عن ابن أبي عروبة. قلت: صحيح؟ قال: لو كان صحيحاً لكان في مصنّفات ابن أبي عروبة ولم يذكر ابن عيينة في هذا الحديث الخبر، وهذا ايضا مما يوهنه".

(٢) وجدت إبراهيم بن طهمان قد روى عن مالك بن أنس نحواً من عشرين حديثاً، أغرب خمسة منها، وليس هذا موضع ذكرها.

(٣) إبراهيم بن طهمان خراسانيّ، سكن نيسابور ثمّ مكة، وبها مات، كما هو عند المزي في تهذيب الكمال (١٠٨/٢-١٠٩)، والنعمان بن عبد السلام أصبهانيّ، أصله من نيسابور ونقله أبوه أيام فتنة أبي مسلم إلى أصبهان، ثم صار به إلى البصرة كما في تهذيب الكمال (٤٥٢/٢٩)، ولعله عاد سريعاً إلى أصبهان، ثمّ قدّم البصرة بأخرة، وأبو سفيان نسوي وهو قاضي نيسابور.

(٤) يراجع: المزي، سعيد بن حمد، إعلال الحديث الغريب بالحديث المشهور.

(٥) تقدّم نقل ما يتعلّق بالرواية عن الإمام مالك بخصوصه، وينظر: ابن أبي حاتم، كتاب العلل (٨٣٥) على لين في أسامة بن زيد، و الدارقطني، العلل (٢٠٧٤) وهو حديث لابن عجلان، و(٣٢)، و(٣٧)، وقد أخرج الترمذي الحديث المسند في الجامع = السنن (٣٦٦٧) من طريق عقبة بن خالد، وتراه عنده في العلل الكبير (٦٩٠)، وينظر ابن أبي حاتم، كتاب العلل (٢٦٧٥).



أما أصل الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، فالصواب في إسناده: بكير بن عبد الله بن الأشج عن عجلان عن أبي هريرة رضي الله عنه، كما قال الدارقطني^(٢)، وهذا معارضٌ لقول الحاكم: "تمَّ وصلاؤه أو أرسله"^(٣) في وقت... قد وُصل عنه خارج الموطأ". فهو لم يوصل بعد، بل هو على الانقطاع لرجحان إسقاط بكير، وهو مدعاةٌ للتأمل.

تذييل متعلق بهذا الحديث:

قد تكرر في كتب مصطلح الحديث ذكرُ الحافظ أبي نصر السجزي في أسماء الموافقين للحاكم فيما ذهب إليه، ابتداءً من ابن الصلاح، فمن تابعه، والسجزي هو: عبید الله بن سعيد بن حاتم الوائلي البكري الحافظ، (ت ٤٤٤) (٤) وقوله فيما نقله ابن الصلاح:

"وذكر أبو نصر السجزي الحافظ قول الراوي (بلغني)، نحو قول مالك: بلغني عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "للمملوك طعامه وكسوته"... الحديث، وقال: أصحاب الحديث يُسمونه: المعضل"^(٥). ولم أقف على كلام السجزي بنصه، وهو ممن تلا الحاكم، وقد حدّث عنه^(٦)، فلعلّه عنه أخذ هذا القول! غير أنّه فهم منه - فيما يظهر - أنّ قصد الحاكم من تمثيله ببلاغ الإمام مالك: ما كان على شاكلته من البلاغات، لا ما شابهه ممّا جاء منقطعاً براويين فأكثر من بعض طرّقه، ثمّ جاء موصولاً من طرق أخرى! بدليل أنّه لم يذكر التفاصيل التي ذكرها الحاكم من ورود الحديث متصلاً من وجه آخر، أو هذا قصارى ما نقل لنا عنه، ولعلّ من تأخّر عن الحاكم - ومنهم السجزي - قد اجتزأوا النقل عنه في هذا المثال، واقتصروا على شقّه الأول، وهو ما جاء من نحو بلاغات الإمام مالك، ثمّ نظروا إلى ما يميّزه عن غيره من التعاليق، فاشترطوا ما جاء تبيانه في الشقّ الثاني منه، أن يكون السقط براويين، واقتضى ذلك ذكر التوالي تمييزاً عن

(١) الحديث يروى عن الثوري من طرق عدّة، من رواية ابن المبارك وغيره، وقد ذكر الدارقطني شيئاً منها في العلل (١٣٤/١١).

(٢) الدارقطني، العلل (٢١٧٢). وقريب منه عمل أبي نُعيم في حلية الأولياء (١٨١/٨). وقال السيوطي في تدريب الراوي (٣٢٦/١): "قلت: بل ذكر النسائي في التمييز" أن مجّد بن عجلان لم يسمعه من أبيه، بل رواه عن بكير، عن عجلان".

(٣) يعني بذلك إسقاط الصحابي فقط من إسناده في الوجه الآخر، على ما اصطاح عليه هو حين قال في معرفة علوم الحديث (ص ٢٥ ط/ معظم حسين: "الحديث المرسل، هو: الذي يرويه المحدث بأسانيد متصلة إلى التابعي، فيقول التابعي: قال رسول الله".

(٤) ترجمته عند الذهبي في تذكرة الحفاظ (١٠٠٥)، وسير أعلام النبلاء (٦٥٤/١٧-٦٥٧)، ووفاته عند الصفدي، خليل بن أبيك، في الوافي بالوفيات (٢٤٦/١٩)، وسمّاه د. ربيع المدخلي: عبد الله، وجعل وفاته سنة (٤٦٩)، ناقلاً ذلك عن معجم المؤلفين.

(٥) ابن الصلاح، المقدمّة = علوم الحديث (ص ٥٩).

(٦) كما هو عند الذهبي في تذكرة الحفاظ (١١١٩/٣).



المنقطع في موضعين، ثم عمم مكان السقط... (وسياقي شرحه في فصل التطور الدلالي إن شاء الله تعالى)، وهذا التععيد أسهل مما أصّل له الحاكم! فالحاكم أراد إدخالهم في دراسة الاختلاف، وهم قد جاهدوا جهدهم في التخلّص من دخول تلك المعجمة، وأجروا فنّهم على الدارسة الإفرادية المجتزأة، وهو ما استقرّ عليه اصطلاحهم، ليس في المعضل حسب، بل جَرّوا على بحث الإسناد مفرداً على وجه الاستقلال دون النظر في الطرق والأوجه، إلا في حال البحث عمّا يشدّه ويقوّيه إن لم يسعف الظاهر في تقويته. والله تعالى أعلم.

وأمر آخر: أنّ في ذكر أبي هريرة في هذا الإسناد بعض الإشكال، فهذه الصورة مختلفة شيئاً ما - عمّا قدّم الحاكم ذكره من تعريف وأمثلة - ممّا ليس من باب الاختلاف - وهي مشعرة بإسقاط الصحابي من الإسناد أيضاً، وليت الأمر يقف عند هذا الحد! بل إنّه يتعدّاه إلى نقض تعريف الحاكم من أصله - وقد نبّه على ذلك فريق من أهل العلم، وذكر الجواب عنه -؛ ذلك أنّه وإن كان أكثر رواية الإمام مالك حديث أبي هريرة رضي الله عنه بواسطتين = فإنّه يروي عنه بواسطة واحدة، فقد روى عنه من طريق نعيم بن عبد الله المدني المجرّم حديثاً في الموطأ^(١)، وعن سعيد بن أبي سعيد المقبري كذلك^(٢)، لكنّ الحاكم اكتفى بما ترجّح عنده من أنّ الإمام مالكا يروي هذا الحديث من وجه آخر بذكر ابن عجلان وأبيه بينه وبين أبي هريرة رضي الله عنه، فعده مُتَسَقِّماً مع تعريفه، وهذا إن سلّم في هذا المثال فإنّه لا يُسَلَّم في بقيّة بلاغات الإمام مالك عن أبي هريرة رضي الله عنه.^(٣)

(١) مالك بن أنس، الموطأ (٦٣): "مالك عن نعيم بن عبد الله المدني المجرّم، أنّه سمع أبا هريرة يقول: من توضأ فأحسن وضوءه، ثم خرج عامداً إلى الصلاة، فإنّه في صلاة ما دام يعمد إلى الصلاة، وإنه يكتب له بإحدى خطوته حسنة ويمحى عنه بالأخرى سيئة فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا يسع فإن أعظمكم أجرا أبعدهم داراً قالوا لم يا أبا هريرة قال من أجل كثرة الخطأ".

(٢) المصدر السابق (٢٢٨): "سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أنه كان يقول غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم كغسل الجنابة".

(٣) مالك بن أنس، الموطأ (١٨): "مالك أنّه بلغه أنّ أبا هريرة كان يقول: من أدرك الركعة فقد أدرك السجدة، ومن فاتته قراءة أمّ القرآن فقد فاتته خير كثير". وينظر (٤٥٣) و(١١٦١).



المطلب الثاني

التمثيل على المعضل بوقف المرفوع

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: المثال الأول: حديث: "أخذ المؤمن عن الله أدبا حسناً: إذا

وسَّع عليه، وسَّع، وإذا قَتَّرَ عليه، قَتَّرَ"

المسألة الثانية: المثال الثاني: حديث "فعنكنَّ كنت أناضل"



مدخل

ومَّا يندرج تحت هذا الموضوع حديثان مِمَّا مثَّل به الحاكم للمعضل، الحديث الأول: "أَخَذَ الْمُؤْمِنُ عَنِ اللَّهِ أَدَبًا حَسَنًا؛ إِذَا وَسَّعَ عَلَيْهِ وَسَّعَ، وَإِذَا قَتَّرَ عَلَيْهِ قَتَّرَ"، والحديث الثاني: "يُقَالُ لِلرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: عَمِلْتَ كَذَا وَكَذَا، فَيَقُولُ: مَا عَمَلْتُهُ. فَيَخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَتَنْطِقُ جَوَارِحُهُ، أَوْ قَالَ: يَنْطِقُ لِسَانُهُ، فَيَقُولُ لَجَوَارِحِهِ: أَبْعِدْكَ اللَّهُ مَا خَاصَمْتَ إِلَّا فَيَكُنُّ"، وهذان المثالان الأَوَّلُ منهُمَا مختلفُ التابعيِّ في وجهيه، فتابعيُّ الطريق (الموقوف = المقطوع) هو: الحسن البصري، بينما تابعي الطريق (الموصول = المسند) هو: أبو حمزة، نصر بن عمران الضُّبُعِي؛ والمثال الثاني، مَتَّفِقُ التابعي، فمدارُ وجهيه (المقطوع والمسند) على عامر الشعبي، وهذان الحديثان هما محل دراسة هذا المطلب في مسألتيه.



المسألة الأولى

المثال الأول: حديث: "أخذ المؤمن عن الله أدبا حسناً: إذا وسَّع عليه، وسَّع، وإذا قَتَّر عليه، قَتَّر"

قال الحاكم: "والنوع الثاني من المعضل: [أَنْ يُعْضَلَه] ^(١) الراوي من أتباع التابعين فلا يرويه عن أحد، ويوقِّفه فلا يذكره عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَعْضَلًا ^(٢)، ثم يوجد ذلك الكلام عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَتْصَلًا.

مثاله: ما حدثناه إسماعيل بن أحمد الجرجاني: قال حدثنا مُحَمَّد بن الحسن بن قتيبة العسقلاني، قال: حدثنا عثمان بن مُحَمَّد بن موسى الدعلجي، قال: حدثنا خُلَيْد بن دعلج قال: سمعت الحسن يقول: أخذ المؤمن عن الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَسَنًا؛ إذا وسَّع عليه وسَّع، وإذا قَتَّر عليه قَتَّر".

حدثنا أبو بكر مُحَمَّد بن عبد الله الشافعي، قال حدثنا جعفر بن مُحَمَّد بن كزال، قال: حدثنا إبراهيم بن بَشِير المَكِّي، قال: حدثنا معاوية ابن عبد الكريم الضالُّ قال: سمعت أبا حمزة ^(٣) يقول: سمعت ابن عمر يقول: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَخَذَ عَنِ اللَّهِ أَدْبًا حَسَنًا: إِذَا وَسَّعَ عَلَيْهِ، وَسَّعَ عَلَيْهِ نَفْسَهُ، وَإِذَا أَمْسَكَ عَلَيْهِ، أَمْسَكَ" ^(٤).

تمثَّل به الحاكم على أَنَّ من صور المعضل أن يرد الحديث موقوفاً على الراوي من أتباع التابعين، فلا يرويه عن أحد! ويوقِّفه ذلك الراوي فلا يذكره عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَرْفُوعًا، ثم يوجد ذلك الكلام عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَتْصَلًا.

وفي أوَّل ما يواجهه الباحث من كلام الحاكم قوله: (أتباع التابعين) الذي لا يتسَّق مع ما ساقه من مثال، فقد مثَّل له بالحسن البصري، وهو من التابعين، وقد مرَّ نقل الاعتراض عليه من قبل المؤمن ^(٥) وحاول المحقِّق الدكتور أحمد بن فارس السُّلُوم توجيه صنيع الحاكم - كما فعل ابن حجر بوجه العموم -

(١) في الهامش مع علامة التصحيح.

(٢) غاية في العجب! (أَنْ يُعْضَلَه)، (فلا يذكره... معضلاً)!

(٣) سيأتي التنبيه على تحريفه إلى (حمزة) إن شاء الله تعالى.

(٤) الحاكم، معرفة علوم الحديث، مخطوطة مكتبة عارف حكمت المحفوظة في مكتبة الملك عبد العزيز [لوحه: ١٦/أ] وفي مطبوعة السيد معظم حسين (ص ٣٧-٣٨).

(٥) هو في حاشية [لوحه: ١٦/أ] من المخطوطة، ونقله الدكتور أحمد ابن فارس السُّلُوم في تحقيقه معرفة علوم الحديث وكمية أجناسه، بحاشية (ص ١٩٦).



بكونه يقصد خليدَ بن دعلج! ^(١) فلم يُحسِن؛ لأنَّ الحاكم يقول: "فلا يرويه عن أحد" وهو يرويه عن الحسن!

^(١) الحاشية برقم: (٣)



تخريج الحديث

روي الحديث موقوفاً (مقطوعاً) على الحسن بن أبي الحسن البصري (ت ١١٠)، ومرفوعاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

● الحديث المقطوع:

أما الحديث المقطوع، فقد روي عن الحسن البصري - كما تقدّم -:

- أخرجه الحاكم كما مرّ، ومن طريقه البيهقي في "الجامع لشعب الإيمان" (٦١٦٧)، عن عثمان ابن مُجَدِّد بن موسى غير أنّ نسبه في كتاب الحاكم: (الدعلجي)، وعند البيهقي: (المقدسي)، وابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن مُجَدِّد بن عبيد ابن أبي الدنيا القرشي البغدادي (ت ٢٨١) في "إصلاح المال" برقم: ١٦٨: "عن ضمرة بن ربيعة، وابن عدي في "الكامل" ^(١) (٤٧/٣) - في ترجمة خلود - عن أبي عثمان الدعلجي، ثلاثتهم (عثمان بن مُجَدِّد بن موسى، ووضمرة بن ربيعة، وأبو عثمان) عن خلود بن دعلج عنه به.

■ وأخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في "الزهد" (ص ٢٦٨)،

ومُجَدِّد بن جرير أبو جعفر الطبري في "تهذيب الآثار/ مسند عمر بن الخطاب" برقم: ٢١٧،

وأبو نُعَيْم الأصبهاني في "حلية الأولياء" (٩-٨/٣) بزيادة قصّة، وعنه ابن الجوزي في "صفة الصفوة" (٢٩٤/٣)،

كلّهم من طريق حمّاد بن زيد (ت ١٧٩) عن أيوب بن أبي تيممة السخيتاني (ت ١٣١) عنه به.

ولفظ أيوب خير من لفظه، فإنّ أيّوب قال: "أمسك"، وإنّ خلوداً قال: "قتّر". وأيوب حُجَّجَةٌ، وخلود ضعيف ^(٢)، وهو إلى حُسن معناه يوافق لفظ المرفوع.

^(١) وفيه: "أدياً حصيناً" (٤٧/٣) ط/ دار الفكر، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ تحقيق سهيل زكار، مراجعة يحيى مختار غزّاوي، وكذلك أثبتته محققوا ط/ دار الكتب العلميّة (٤٨٦/٣)، مع إشارتهم في الحاشية إلى ورود اللفظ على الصواب في النسخ: ط، ل، ه كما في الحاشية برقم: (٣) وصورته واضحة في نسخة أحمد الثالث المخطوطة برقم: ٢٩٤٣ [لوحة: ٣١٦/أ، صورة: ٣٣٠]، وقد أوردته على الصواب الدكتور مازن السرساوي في تحقيقه للكامل (٣٣٨/٤)، رقم النص: ٦٢٧٠.

^(٢) وهو ضعيف، وترجمته عند النسائي، الضعفاء (١٧٥)، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٨٤/٣)، ويظهر منها أنّه في قتادة أشدّ ضعفاً، والغفيلي، الضعفاء (١٩/٢)، وابن عدي، الكامل (٤٨٥-٤٨٩/٣) وفي ط/ دار الفكر (٤٧/٣-٤٩)، وقال ابن طاهر في



● الحديث المرفوع:

وروي الحديث مرفوعاً من حديث ابن عمر رضي الله عنهما:

أخرجه الحاكم في "معرفة علوم الحديث" (ص ٣٧-٣٨)،

وابن بشران = أبو القاسم عبد الملك بن مُجَدِّد بن عبد الله بن بشران المعدل (ت ٤٣٠) في "أماليه"

برقم: ٨٩٩،

وعن الحاكم وابن بشران أخرجه البيهقي في "الجامع لشعب الإيمان" ط/الندوي (٦١٦٧)،

وأخرجه أبو نُعَيْم الأصبهاني في "حلية الأولياء" (٣١٥/٦)،

والدقاق مُجَدِّد بن عبد الواحد بن مُجَدِّد الأصبهاني (ت ٥١٦) في "مجلس في رؤية الله تبارك وتعالى"

(٥٢٠)،

وابن الجوزي في "العلل المتناهية" رقم: ١٠٥٥؛

جميعهم من طريق أبي بكر مُجَدِّد بن عبد الله الشافعي: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُجَدِّدِ بْنِ كِرَالٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ

بَشِيرِ الْمَكِّيِّ: حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَبْدِ الْكَرِيمِ الضَّالُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا [جَمْرَةَ] يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: "إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَخَذَ عَنِ اللَّهِ أَدَبًا حَسَنًا: إِذَا وَسَّعَ عَلَيْهِ، وَسَّعَ عَلَى

نَفْسِهِ، وَإِذَا أَمْسَكَ عَلَيْهِ، أَمْسَكَ". وهذا لفظُ الحاكم.

ورواه ابن الجوزي في "العلل المتناهية" (١٠٥٥) من طريق ابن محمد البزار - ولم أهدت إلى تعيينه - عن

إبراهيم بن بشير به، وقرن إسناده بإسناد جعفر بن مُجَدِّدِ بْنِ كِرَالٍ.

وهو في "مسند الفردوس" المجرد من الأسانيد (٧١٥)، وكذلك علَّقه ابن عساكر بلا إسناد في "تاريخ

مدينة دمشق" (٣١٥/٥٦).

ذخيرة الحفاظ (٤/٢٤٤٦): "رواه خلود بن دعلج عن الحسن قوله، وخليد: لا شيء في الحديث"، وفي إسناد الحديث عثمان بن مُجَدِّدِ بْنِ

موسى الدعلجي المقدسي، ولم أعرفه، على أن ابن عدي روى هذا الحديث عنه، وظاهر فعله تعصيب جنايته بخليد دون عثمان. والله

أعلم.



دراسة الأسانيد

أمّا الحديث **الموقوف = المقطوع** فيروى عن الحسن من طريقين، إحداهما من رواية أيوب السخيتاني الإمام الحجّة، ورواه بمثل روايته خلود بن دعلج.

والحديث **المسند** يرويه جعفر بن مُجَدِّد بن عبد الله بن بشر بن كزال^(١)، أبو الفضل السمسار (ت ٢٨٢)^(٢)، وقد سأل الحاكم - نفسه - الدارقطني عنه فقال: "ليس بالقوي"^(٣). وقال ابن حجر: "وقال مسلمة: ثقة"^(٤). وهو ينقل عن مسلمة بن قاسم الأندلسي (ت ٣٥٣)، وينقل عن كتاب له اسمه "الصلة" وقد يكون هو "الذيل" الذي ذيل به علي "تاريخه"، والذي أعرفه أنّ مسلمة بن قاسم مغموز غمزاً كثيراً، من نواحٍ شتى^(٥)! وقال الذهبي عقب نقل قوله في (مُجَدِّد بن إبراهيم بن المنذر الحافظ العلامة، أبو بكر النيسابوري، صاحب التصانيف): "ولا عبرة بقول مسلمة"^(٦)، ولا أدري قصده، في ابن المنذر فقط، أم عموماً! وابن كزال متأخّر نسبياً، وقد تفرّد بإسناد هذا الحديث مخالفاً ما اشتهر قبل زمانه عمّن هو خير منه - أعني أيوب -.

وأما ابن مُجَدِّد البزار الواقع في أحد إسنادي ابن الجوزي، فلعله تصحّف عليه أو على من قبله؛ فإنّ الراوي عنه: أبو الحسين علي بن مُجَدِّد بن عبيد البرّاز - بالزاي -، وهو (ابن مُجَدِّد) و(البزاز)، فلعله دخل اسمٌ في اسم من انتقال بصر أو سبق قلم أو ذهن، وفي النسخة المطبوعة تصحيف من المحقّق الأول، وممن سطا عليها، ففيهما ترجمة باب هذا الحديث: "باب في التقدير - بالدال - في النفقة"، وحقّه: (التقدير) بالتاء. والله تعالى أعلم.

(١) ضبطها الدكتور أحمد بن فارس السلوم في طبعته بفتح الكاف، وأسند ضبطها إلى النسخة (م)، وضبطها الدكتور بشار عوّاد معروف في تاريخ مدينة السلام بضمّ الكاف. ولعل الاختلاف في ضبطها قديم ينظر: ابن ناصر الدين، مُجَدِّد بن عبد الله، توضيح المشتبه (٣٠٢/٧). والله تعالى أعلم.

(٢) ترجمته عند الخطيب في تاريخ مدينة السلام (٨٣/٨-٨٥).

(٣) الدارقطني، سوالات الحاكم (٧١).


(٤) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان (١٢٦/٢)، وهو في نشرة (أبو) غدّة في (٤٧٠/٢) ١٩٠٦.

(٥) المصدر السابق (٣٥/٦)، وفيها تصحيف، والصواب في نشرة (أبو) غدّة (٦٢/٨) وفيها أنّ له التاريخ الكبير وصلته، وترجمته برقم (٧٧٣٧).

(٦) الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٣٨/٦-٣٩).



يرويه أو يرويانه عن إبراهيم بن بشير، قال فيه الدارقطني: "ضعيف"^(١).
ومعاوية بن عبد الكريم الضالُّ (ت ١٨٠) صالح الحديث... وفيه لين^(٢)، ووثقه ابن معين وأبو داود،
وللإمام أحمد بن حنبل فيه قول حسن^(٣)، ولم يخرِّج له أصحاب الكتب الستة حديثاً، إلا البخاري، فقد
علَّق له حكايته فيما شهدته من القضاة أنهم يجيزون كتب القضاة بغير محضر من الشهود...^(٤) ولم يُعلِّق
له غيرها فيما رأيت، وهي ليست من مسند حديثه، وعدم إخراجهم - أو تعليقهم - له حديثاً مُسنداً أو
مرسلاً مما يُليِّنُه، إلا أن يُعتدَّر عنه بنزول إسناده، وهو حين موته (سنة ١٨٠) كان قد قارب المائة، فلعلَّه
لم يبيِّك بالطلب. والله تعالى أعلم.

و(أبو حمزة) الوارد في مطبوعتي كتاب الحاكم وفي إسناده أبي نُعيم: خطأ، وإنما هو: (أبو حمزة) -
بالجيم فالراء المهملة-، وهو نصر بن عمران الضُّبُعِيّ البصريّ (ت ١٢٨) وهو ثقة ثبت^(٥)، وهو في
"معرفة علوم الحديث" نسخة مكتبة عارف حكمت المحفوظة بمكتبة الملك عبد العزيز عمرها الله ووفَّق
القائمين عليها برقم: ٢٣١,٧٤، على الصواب بضبط لا مزيد عليه، وهذه صورته:  **بسمعتُ أبا حمزة**
^(٦) ويرى القارئ بوضوح علامة الإهمال على الراء^(٧)، لكن محققِي المطبوعتين أثبتاها على الخطأ، وليس

(١) ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي، الضعفاء والمتروكين (٣٦)، والذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال (١٤٢/١)، وسمَّاه
ابن حجر في لسان الميزان (٤٠/١): إبراهيم بن أدهم بن بشير، وقال: "المكي عن مالك بن أنس قال الدارقطني: ضعيف. انتهى. روى
عنه جعفر بن مُجَدِّد بن كزال".

(٢) الذهبي، الكاشف (٥٥٢٩)، وينظر للأقدمين: البخاري، الضعفاء (٣٥١)، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٣٨١/٨).

(٣) المزي، تهذيب الكمال (٢٠٠/٢٨).

(٤) البخاري، صحيح البخاري (٢٦١٨/٦).

(٥) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٧١٢٢).

(٦) [لوحة: ١٦/أ]، ويلاحظ أنَّها قد لُعبَ بها، فوُضِعَت نقطةٌ بحجر أزرق حديث تحت علامة الإهمال! وقد لُعبَ بنسخة دار الكتب
المصريَّة - أيضاً - بعض من وقعت في يده، لكن الآثار باقية [لوحة: ١٧/ صورة ٤٠] وقد غيَّرَ نقطة الجيم إلى ما يشبه الحاء
علَّها أن تبدو علامة إهمال! وهذا ما ليس موجوداً في حاءات تلك النسخة المخطوطة كلَّها! وهي بخطِّ ابن عربي الحلولي! وعليها تعليقات
ابن الصلاح.

(٧) عند ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ١٨٦): "ومن الناس من يجعل علامة الإهمال فوق الحروف المهملة كقلامة الظفر
مضجعة على قفاها". وينظر في (الإهمال) السخاوي، فتح المغيِّث (٣٣-٣٥) وخاصة (ص ٣٤) ففيها تعليق السخاوي على قولهم إنَّها
كقلامة الظفر، بكونها لا تشابهها من كل وجه، بل هي منجمعة "٧" هكذا من أسفلها. وفي حاشيتها - برقم (٣) - نص المحقِّق الدكتور



العجب من د. معظم حسين، فإنه لم يطلع على هذه النسخة المخطوطة- فيما يظهر-، إنما العجب من الدكتور أحمد فارس السلوم؛ فإنها كانت عنده! ونقل تعليق المؤتمن الساجي من حاشيتها، وقد رمز لها ب (ع)، بل هي النسخة التي اعتمدها أصلاً- وحق لها ذلك- وقابل عليها سائر النسخ الأخرى^(٣)، ومع ذلك أخطأ في تعيين الراوي فقال: "أبو حمزة في إسناده، هو: الثمالي، ضعيف. والله أعلم"^(٤)! وقد بذل في تحقيقه جهداً مشكوراً.

وكذا ورد بالجيم في إسناد "الجامع في شعب الإيمان" للبيهقي، بل ورد منسوباً (الضعبي) في إسناد "العلل المتناهية"^(٥) لابن الجوزي^(٦).

وما جاء في الإسناد من لفظ السماع بين أبي حمزة وابن عمر رضي الله عنهما فإنني في ريب منه؛ فالإمام البخاري لم يذكر في سماعته من الصحابة غير ابن عباس رضي الله عنهما^(١)، وحين ذكر المزي روايته عن ابن عمر رضي الله عنهما فيمن يروي عنهم لم يرقم له برقم أحد من الستة^(٢)، ولم أر له عنه رواية في حدود بحثي غير هذه. والله تعالى أعلم.

وأياً من كان الراوي (أبو حمزة أو أبو حمزة) فإن الإسناد إليه لا يصح.

محمد بن عبد الله ابن فهد آل فهد على كون المشاهد- منها- في خط الكثيرين مشابه لرسم العدد (٧). انتهى. لكنها هنا أشبه ما تكون بقلامة الظفر.

(١) مقدمة التحقيق لطبعته (ص ٣٦).

(٢) (ص ١٩٧).

(٣) وجاء عند الذهبي في تلخيص العلل المتناهية (٦٤٠) مصحفاً تصحيفاً غريباً: (أبا حمزة الضبعي)!!

(٤) استظهر الدكتور عبد الكريم الخضير- في تعليقه على فتح المغيب (١/٢٨٤)- كون (حمزة) خطأ، وأن فيمن يروي عنهم معاوية بن عبد الكريم: أبو حمزة، لكنه لم يجزم به، ولم يعرف الشيخ الألباني، محمد ناصر الدين أبو حمزة في سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٠٢٧). والحديث روي بالفاظ أخرى وأسانيد غير ما ذكرته، لكن موضع البحث ما قد أوردته. والله أعلم.

(٥) البخاري، التاريخ الكبير (١٠٤/٨).

(٦) المزي، تهذيب الكمال (٣٦٣/٢٩).



الحكم على الحديث

مقتضى صنيع الحاكم: أنه قضى بالوجه المرفوع على الوجه المقطوع ورجّحه عليه، فالحسن - أو خلد - عنده قد أعضل حديثاً مسنداً مرفوعاً، وكأنه يقول: قصر الحسن، وجوّد المسند!!

أمّا المقطوع فصحيح عن الحسن رحمه الله تعالى، وقد أشار أبو نعيم الأصبهاني، والبيهقي، وابن الجوزي إلى كونه هو المحفوظ من الروایتين، بخلاف المسند منهما، وسيأتي نقل كلامهم إن شاء الله.

وأما المسند، فقد قال أبو نعيم عقب إخراجها: "غريب من حديث معاوية [م] سنداً متصلاً مرفوعاً، وإنما يُحفظ هذا من قبيل الحسن، مستشهداً بقوله تعالى: ﴿لينفق ذو سعة من سعته﴾ الآية" (١). وفيها نصٌّ على ترجيح السند الموقوف (المقطوع) على الحسن.

وقال فيه البيهقي: "هذا حديث منكر، وروي هذا من قول الحسن البصري" (٢). في إشارة إلى ترجيح الموقوف (المقطوع).

وقال فيه ابن الجوزي: "هذا حديث لا يصحُّ عن رسول الله ﷺ وإنما هو موقوف" (٣)، تفرّد برفعه إلى النبي ﷺ: إبراهيم بن بشير، قال ابن مردك (٤): هو مجهول. وضعفه الدارقطني" (٥).

وأشار المناوي في "فيض القدير" (٦) إلى تضعيفه بنقل بعض ما تقدّم، وصرّح بتضعيفه في "التيسير بشرح الجامع الصغير" (٧).

(١) أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء (٣١٥/٦) ط/دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٩، وتبدو مصوّرة عن طبعة دار الكتاب العربي.

(٢) البيهقي، الجامع لشعب الإيمان (٥١٤/٨).

(٣) ولم يقل معضل! وهو ممن تأخّر عن زمن الحاكم، وقد بحثه المعلن، وساق الاختلاف ورجّح. وهكذا يكون.

(٤) وهو المذكور في إسناد الحديث عند ابن الجوزي: "علي بن عبد العزيز بن مردك بن أحمد بن سندويه بن مهران بن أحمد أبو الحسن البرذعي البزاز، نسبة أبو عبد الله بن بكير، سكن بغداد وحَدَّث بها عن عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي وغيره، كما هو عند الخطيب في تاريخ مدينة السلام (٤٨٢/١٣)، وليس في ترجمته ما يدلُّ على أنَّ له كلاماً في الرواة، فضلاً عن قبول جرحه أو تعديله! وغاية ما هنالك وضفه بالصلاح والعبادة.

(٥) ابن الجوزي، العلل المنتاهية (٦٣٨/٢) بآخ رقم ١٠٥٥، ط/دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٣، قدّم له وضبطه: خليل الميس! وهي منقولة عن ط/ إدارة العلوم الأثرية: مطبعة المكتبة العلمية - لاهور/ باكستان، الطبعة الأولى ١٣٩٩، بتحقيق: إرشاد الحق الأثري.

(٦) (٣٧٥/٢).

(٧) (٢٩٦/١).



وقال مُجَدُّ ناصر الدين الألباني: ضعيف^(١).

ويتَّجَحَّ لي من هذا البحث: الإسنادُ **الموقوف (المقطوع)** على الحسن، وأنَّ المسند خطأ. وأُسجِّلُ ههنا ملاحظةً لاحظتها ممَّا تقدَّم: فإنَّه يضاف إلى ما أصَّله الحاكم والتزمه من الأخذ بالزيادة مطلقاً دون اعتبارٍ لقرائن الترجيح، فيضاف إليه أنَّ يكون ذلك لأجل ما فهم من صورة رواية خليلد بن دعلج للحديث موقوفاً على الحسن، وهو إمَّا أُعضِلَ لأنَّ خليلداً يروي العضلات، كما مرَّ في دراسة القسم النظري من نقلِ نصِّ الدولابي^(٢) على إعضاله حديثاً لا انقطاع فيه، ثمَّ تطلَّبَ الحاكمُ أمثلةً أُخرى على شاكلة حديث خليلد، فجاء بحديث الشعبي التالي. ولعلَّه من هنا عمَّ مفهوم الإعضال الذي ابتكره في الباب كلِّه، ولم يذكر غيره معه، ممَّا نكَّت به المتعقِّبون ممَّا ليس فيه انقطاع البتَّة. والله تعالى أعلم.

(١) الألباني، مُجَدُّ ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة (٣٠٢٧).

(٢) قال الدولابي، أبو بشر مُجَدُّ بن أحمد، في **الكنى والأسماء** (٤٨٤/٢): "وروى أبو صالح الراسبي قال: حدثنا موسى بن مروان قال: حدثنا بقرية عن أبي حنبلد بن دعلج، عن معاوية بن قره، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: "من حضرته الوفاة فكانت وصيته على كتاب الله، كانت كفارة لما نزل به، خير زكاته في حياته". قال أبو بشر: هذا حديث معضل، يكاد أن يكون باطلاً". وهذا الحديث يروي عن خليلد من طريق بقرية بن الوليد، وقد تفشَّن بقرية في تدليس اسمه على تقاليد عدَّة، وموَّه تمويهاً مبتكراً؛ فقد جعل الكنية والاسم شعيعين متغايرين، راويين مستقلَّين يروي أحدهما عن الآخر: أبو الحلبس عن خليلد بن أبي خليلد، وخليد عن أبي الحلبس، وخليد عن ابن أبي الحلبس (ولعل ابن مزينة!) ثمَّ إنَّ خليلداً قد توبع عليه، تابعه سالم بن أبي كثير، من رواية بشر بن حكيم عنه، يرويه عنه عبد الله بن عصمة الجزري، وله ترجمة الغقبلي في **الضعفاء** (٢٨٥/٢)، وابن عدي في **الكامل** (٢١٠/٤) ولعلَّهما اثنان، وأياً كان فلهلَّه أخطأ في إسناد الحديث فقلبه وأحاله على غير خليلد؛ وقد استغرب المزي في **تحفة الأشراف** (٥٢٣/٧) برقم: ١١٠٨٦ لفظة (عن) بين أبي حنبلد وخليد، فأشار المحقق إلى كونه قد ضبَّب عليها في نسخته، وقال: "كذا عنده!" ولعلَّ وجه إطلاق أبي بشر الدولابي اسم الإعضال عليه أنه لم يوجد من رواية النَّقَات بوجه من الوجوه، لا مرفوعاً ولا موقوفاً، ولا موصولاً ولا مراسلاً، فخليد من قد علمت، والإسناد الآخر لعلَّه مقلوب عن إسناد خليلد! فهو مستغلق لا يُهتدى لوجه الصواب فيه. والله تعالى أعلم.



المسألة الثانية

المثال الثاني: حديث "فعنكن كنت أناضل"

قال أبو عبد الله الحاكم:

"وشبيه ذلك: ما حدثناه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفى، قال: حدثنا أبو كريب، قال: حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش، عن الشعبي قال: "يقال للرجل يوم القيامة: عملت كذا وكذا، فيقول: ما عملته فيختم على فيه، فتتطرق جوارحه، أو قال: ينطق لسانه، فيقول لجوارحه: أبعدين الله! ما خاصمت إلا فيكُنَّ". قد أعضله الأعمش^(١) وهو [عند]^(٢) الشعبي متصل مسند مخرج في "الصحيح" لمسلم بن الحجاج^(٣).

حدثناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ^(٤)، قال: حدثنا إبراهيم بن إسحاق، قال: حدثنا أبو بكر ابن أبي النضر، قال: حدثنا أبو النضر، قال: حدثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان الثوري، عن عبيد المكتب، عن فضيل بن عمرو، عن الشعبي، عن أنس بن مالك، قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله، فضحك، فقال: "هل تدرُونَ مِمَّ ضَحِكْتُ؟" قلنا: الله ورسوله أعلم! قال: "من مخاطبة العبد ربه رَجَلِكْ يوم القيامة، فيقول: يا رب! ألم تُجِرني من الظُّلم؟ فيقول: بلى. قال: فإني لا أُجيز اليوم [على نفسي]^(٥) شاهداً إلا مِتي. فيقول: كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً، وبالكرام الكاتبين عليك شهيداً^(٦)، فيختم على فيه، ثم يُقال لأركانه: انطقي، فتتطرق بأعماله، ثم يُحَلَّى بينه وبين الكلام، فيقول: بُعداً لَكُنَّ، وسُحْقاً، فعنكن كنت أناضل". وأشباه هذا كثيرة، وفيما ذكرنا لمن تدبره غنية إن شاء الله^(٧).

(١) تقدّم تعُتَب الحاكم ي قوله: "يعضله الراوي من أتباع التابعين فلا يرويه عن أحد". وهو هنا يرويه عن الشعبي.

(٢) مخزجة في الهامش، وبعدها علامة التصويب (صح)؛ والوجه (عن الشعبي).

(٣) (٢٩٦٩) بالإسناد التالي.

(٤) في الهامش: "قال المؤتمن: يُعرف بالأخرم".

(٥) لَحَقَّ مَحْرَجٌ في الهامش مع علامة التصويب (صح).

(٦) عليها ضبة تمريض في الهامش، وكأنَّ الناسخ رأى أنَّ الوجه (شهوداً). والله أعلم.

(٧) في مخطوطة عارف حكمت - وعليها اعتمدت - [لوحة ١٤: أ-ب]، ومعرفة علوم الحديث وكمية أجناسه (ص ١٩٧-١٩٨) تحقيق

د. أحمد فارس السلوم، و(ص ٣٨) من نشرة د. معظم حسين.



تخريج الحديث

الوجه الأول: عن الشعبي، مقطوعاً عليه.

■ أخرجه الحاكم - كما تقدّم - من طريق الأعمش سليمان بن مهران الأسدي (ت ١٤٨) عنه به.

الوجه الثاني: الشعبي عن أنسٍ رضي الله عنه مرفوعاً:

■ أخرجه الحاكم - كما تقدّم -،

والإمام مسلم "الصحيح" (٢٩٦٩)،

والنسائي "الكبرى" (١١٥٨٩) ط/مؤسسة الرسالة،

وأبو يعلى "المسند" (٣٩٧٧)،

و ابن حبان "الصحيح" (٧٣٥٨)،

و البيهقي "شعب الإيمان" (٢٦٦) ط/دار الكتب العلمية،

وقوام السنة أبي القاسم الأصبهاني (ت ٥٣٥) "الحجة في بيان المحجة وشرح التوحيد ومذهب أهل

السنة" (١٢٢)،

والمزني في "تهذيب الكمال" (٢٣٥/١٩)،

جميعهم من طريق أبي بكر بن النضر بن أبي النضر: حدّثني أبو النضر هاشم بن القاسم: حدّثنا عبید الله

الأشجعي عن سفيان الثوري، عن عبید المکتب، عن فضيل، عن الشعبي، عن أنس بن مالك، قال: كتنا

عند رسول الله ﷺ، فَصَحِّحْ، فقال...". لفظ إسناد الإمام مسلم.

وأخرجه صالح بن الإمام أحمد في "مسائل الإمام أحمد" (٧٠٩): "قال أبي: كتبنا هذا من كتاب

ابن الأشجعي عن أبيه".

■ وأخرجه البزار (٧٤٧٧)،

وابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٣٠١)...

من طريق أبي عامر الأسدي.

■ وأخرجه الطبري (١٠٧/٢٤)،

وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٠٠/٢)،

من طريق مهران بن أبي عمر.



ثلاثتهم (الأشجعي، وأبو عامر الأسدي، ومهران بن عمر) عن سفيان الثوري به.

- وأخرجه البزار (٧٤٧٦)، وأبو يعلى (٣٩٧٥)، والطبري (١٠٧/٢٤) ومن طريقه الثعلبي (٢٩١/٨)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٤٥٤)، والحاكم (٨٧٧٨)، وعلقه الدارقطني في "العلل" (٢٤٩٣)، من طريق شريك بن عبد الله القاضي عن عبيد المكنب، عن الشعبي، عن أنس رضي الله عنه، به، ولم يذكر شريك فضيل بن عمرو.

وجاء في "مسند الفردوس" (٤٠٨٨) معلقاً عن أنس رضي الله عنه.

ووجه آخر: عمارة بن القعقاع عن النبي صلى الله عليه وسلم رسلاً، ذكره معلقاً أبو الفضل ابن عمّار الشهيد في "علل أحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج" (٣٤)، وليس من طريق الشعبي، ولم يذكر له إسناداً؛ فلا أتعرض له.



دراسة الأسانيد

الحديث مداره على عامر بن شراحيل الشعبي (ت ١٠٤)، وهو يروى عنه من وجهين:

الوجه الأول: مقطوع عليه، روي عنه من طريق الأعمش، وهو من رواية أبي بكر بن عيَّاش (ت ١٩٣) عنه، وأبو بكر بن عيَّاش من أفضل أئمة السلف، في السنَّة والقرآن والفقه والعبادة، لكنَّ في حديثه مقالاً، بوجه العموم^(١) وعن الأعمش خاصَّة^(٢)، ولم يذكره النَّسائي في طبقات أصحاب الأعمش^(٣)! وأخَّره ابن معين إلى آخر أصحاب الأعمش، وجعلَه قريباً من أبي الأحوص^(٤)، وهو غير مدفوع عن ملازمة لأعمش؛ فقد قال مُجَّد بن عبيد (لعلَّه الطنافسي): "رأيت أصحاب الأعمش الذين لا يفارقونه: عيسى بن يونس، وأبو بكر بن عيَّاش، وحفص بن غياث، وحسن بن عيَّاش"^(٥). وقد تفرَّد عنه بهذا الحديث على جلاله الأعمش وكثرة أصحابه^(٦).

الوجه الثاني: المسند:

يرويه عبيد بن مهران المُكْتَب، واختلف عليه على وجهين:

الوجه الأول: عن فضيل بن عمرو، عن الشعبي عن أنس رضي الله عنه، روي عنه كذلك من طريق سفيان الثوري، رواه عنه الأشجعي عبيد الله بن عبيد الرحمن، وقد نصَّ النَّسائي على تفرُّده به عن الثوري^(٧):
والأشجعي: عبيد الله بن عبيد الرحمن، أبو عبد الرحمن الكوفي (ت ١٨٢)، وهو في نفسه ثقة مأمون^(٨)، وسبيل إخراج الشيخين عنه: أهما أخرجاه له قليلاً، والإمام البخاري قليلاً جداً - وكلُّها عن

(١) قال فيه الترمذي في الجامع = السنن بعد إخرجه حديثاً له عن الأعمش: "أبو بكر بن عيَّاش كثير الغلط". (٦٩٧/٤) عَقِبَ الحديث (٢٥٦٧).

(٢) تنظر ترجمته عند الخطيب في تاريخ مدينة السلام (١٦/٥٤٢-٥٥٨). والكلام في حديثه عن الأعمش، في قول ابن نمير حين سئل عن حاله في الأعمش فقال: "هو ضعيف في الأعمش وغيره". ابن عدي، الكامل (٤/٢٦). وقد عدَّه د. عبد السلام أبو سمحة في طبقة الشيوخ - الكثيرين منهم - من أصحاب الأعمش، وساق له ستة وعشرين حديثاً معلولاً من روايته عن الأعمش، ينظر: أبو سمحة، عبد السلام، معرفة أصحاب الرواة وأثرها في التعليل، دراسة نظرية وتطبيقية في علل أصحاب الأعمش (١/٣٣٦-٣٤١).

(٣) النَّسائي، تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد (ص ١٢٩) آخر الكتاب.

(٤) ابن معين، التاريخ، رواية الدارمي (٥٤).

(٥) ابن أبي حاتم، المرحح والتعديل (٦/٢٩١) في ترجمة (عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي).

(٦) تنظر طائفة كبيرة منهم عند المزي في تهذيب الكمال (١٢/٨٠-٨٣).

(٧) النَّسائي، السنن الكبرى ط/مؤسسة الرسالة (١١٥٨٩).

(٨) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٤٣١٨).



سفيان-: أصلاً واحداً موقوفاً (٤٣٠٠)، ومنه ما جاء لبيان الاختلاف (٤٣٣٣ و ٤٤٥٦)، ومنه تعليق
زيادة زادها (٤٤٣٧)، والإمام مسلم أكثر قليلاً، وعامتها متابعات.

وفي الثوري: تتفق نصوص أئمة طبقتهم وأساتذة من بعدهم من الثقاد: علي بن المديني، ويحيى بن
معين، والإمام أحمد على النصّ على أوثق أصحاب سفيان الثوري، وأنهم: يحيى القطان، وعبد الرحمن بن
مهدي، ووكيع، وأبو نعيم^(١).

وحيث أنّ للإمام أحمد أن يذكر الأشجعي في ترتيب أصحاب الثوري، قال: "يحيى بن سعيد، ووكيع،
وعبد الرحمن بن مهدي، ثم الأشجعي"^(٢). ولعلّ (ثم) إشارة إلى بُعد المنزلة في الثوري من هؤلاء- إن
كانت من كلام الإمام أحمد-، أو هي اختصار لذكر آخرين- إن كانت من كلام من بعده؛ فالنصّ
قد ورد في ترجمة الأشجعي.

وقال ابن معين في أصحاب الثوري في رواية الدوري: "ليس أحد في سفيان الثوري يشبه هؤلاء: ابن
المبارك، ويحيى بن سعيد، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم. فقيل له: والأشجعي؟
فقال: الأشجعي ثقة مأمون، ولكن هاتوا من يروي عنه. قال يحيى: وبعد هؤلاء في سفيان: ..."^(٣)
وذكر عدّة. وبيّن الذهبي قول ابن معين: "ولكن هاتوا من يروي عنه" بقوله: "قلت: صدق فإنّ الرواية
عنه عزيزة؛ لتقدم موته، وقلة ما خرج عنه"^(٤).

وربّتهم عثمان بن سعيد الدارمي (ت ٢٨٠ أو بعدها) على منازلهم في الثوري حين سأل ابن معين
عنهم في باب عقده لأصحاب سفيان، فقال "سألت يحيى بن معين عن أصحاب سفيان، قلت: يحيى
أحب إليك في سفيان، أو عبد الرحمن بن مهدي؟ فقال: يحيى. قلت: فعبد الرحمن أحب إليك أو وكيع؟
فقال: وكيع. قلت: فوكيع أحب إليك، أو أبو نعيم؟ فقال: وكيع. قلت: فالأشجعي؟ فقال:
صالح^(٥)..."^(٦) وذكر آخرين.

(١) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، رواية المؤدّي، وصالح والميموني (٥٢)، وابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٦١/٧).

(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٣٢٣/٥).

(٣) ابن معين، التاريخ (رواية الدوري) (٢٢١٥).

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء (٥١٦/٨).

(٥) ووردت عند الخطيب في تاريخ مدينة السلام (١٤/١٢) زيادة: "ثقة!".

(٦) ابن معين، التاريخ (رواية عثمان الدارمي) (٩٠-٩٣).



ومن روايتي الدوري والدارمي عن ابن معين يظهر توسُّط رتبة الأشجعي بين أصحاب سفيان عموماً من جهة، وبعده عن طبقة المقدمين فيه من جهة أخرى.

وفي رواية ابن محرز^(١):

"سمعت يحيى بن معين يقول ما كان بالكوفة^(٢) أعلم بسفيان من الأشجعي، كان أعلم به من عبد الرحمن بن مهدي، ومن يحيى بن سعيد، وأبي أحمد الزبيري، وقبيصة، وأبي حذيفة". ولعله يعني كثرة ما عنده من حديثه؛ فإنه سمع من سفيان الثوري ثلاثين ألف حديث^(٣)، وروى كُتُب الثوري على وجهها، وروى عنه "الجامع"^(٤).

وابن معين وإن كان قد أطلق توثيق الأشجعي، إلا أنه لم يستنكر قرانه في السؤال - والظاهر أن السائل (وهو أبو حاتم الرازي) يعني: في الثوري - مع مهران، وقال: "الأشجعي أحبُّ إلينا"^(٥) وسائله إماماً من أئمة الجرح والتعديل، عارفٌ بمراتب الرواة ومنزلهم.

وقال العجلي: "عبيد الله الأشجعي أثبت في سفيان من جماعة ذكرهم"^(٦). ونقل العبارة ابن حجر بلفظ: "كان ثقة ثباتاً متقناً عالماً بحديث الثوري، رجلاً صالحاً، أرفع من روى عن سفيان!"^(٧).

وإذا صحَّ كتابه لم يمتنع عليه الخطأ إذا حدَّث من حفظه، ولعلَّ أفضلَّته ورُفَعَتُهُ مقيَّدتان بما يرويه من كتابه، كما قال الإمام أحمد: "كان يكتب في المجلس؛ فمن ذاك صحَّ حديثه"^(٨). وقال عثمان بن أبي شيبة: "كان أثبت الناس في الثوري إذا أخرج كتابه"^(٩)، ولعله حدَّث بهذا الحديث من حفظه، فوَقَعَ فيه ما وقع من إغرابه على أصحاب الثوري وهم أكثر، ذكر المزيُّ منهم فوق المئة^(١٠)، وفيهم أئمة وحفاظ!

(١) ابن معين، معرفة الرجال عن يحيى بن معين (رواية ابن محرز أحمد بن محمد بن القاسم) (٥٥٣).

(٢) عند الخطيب في تاريخ مدينة السلام زيادة (أحد).

(٣) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (١٣/١٢-١٤).

(٤) ابن سعد، مُجَدِّد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى (٣٢٨/٧).

(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٣٢٣/٥).

(٦) العجلي، معرفة الثقات (ترتيبه) (١١٧٤).

(٧) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (٣١/٧).

(٨) الخطيب، تاريخ مدينة السلام (١٥/١٢).

(٩) ابن شاهين، أبو حفص عمر بن أحمد، تاريخ أسماء الثقات (٩٥٩)، ولعله من أجل هذا قال ابن حجر حين حَصَّ ترجمته في تقريب

التهذيب (٤٣١٨): "أثبت النَّاسَ كتاباً في الثوري".

(١٠) المزي، تهذيب الكمال (١٦١/١١-١٦٤).



وتقييد التثبُّت بالكتاب فيه غضُّ من ضبط الصدر بوجهٍ ما، وله مدخلٌ وجيهٌ في الترجيح عند الاختلاف. والله تعالى أعلم.

وقد وُجِدَت للأشجعي متابعتان تامَّتَان، وأخرى قاصرة، فأما التامَّتَان، فعن مهراَن بن أبي عمر الرازي، من رواية مُجَدِّد بن حُميد الرازي الحافظ (ت ٢٤٨) عنه، وهو متهم بالكذب، وإحالة ما بلغه من الأحاديث على غير أصحابها، وكان حاذقاً ماهراً بهذه الصناعة؛ يستقبل الأئمة بأحاديث جيادٍ صحاح، ويُظهِرُ الكَيْسَ، ويحيل الأسانيد الزيوف على رازيين ضُعفاء، فيقال: هو أعلم بهم فهو رازي! وكانت أحاديثه تزيد، والظاهر أنَّها لا تزداد إلا من الغرائب التي يرغب فيها المحدِّثون، وممَّا أثار الريبة في صدور النُقَّاد منه: أنَّه إذا روجع في إسنادٍ ووقَّف عليه وصُحِّح له، أخذَ القلمَ وأصلح كتابه دون تردُّد! وكلام المتقدِّمين فيه حسن، ذلك أنَّه انكشف أمره بأخرةٍ من زيادة حديثه مما قد وصفتُ؛ وحديثه عن أهل بلده أسوأ حالاً من حديثه عن غيرهم، وممَّا يعنيننا في ترجمته هنا في هذا البحث: أنَّه يأخذ أحاديث لأهل البصرة والكوفة فيحدِّثُ بها عن الرازيين، و"كان كلُّما بلغه من حديث سفيان يميله على مهراَن"^(١). وهذه هي سؤاَة هذه المتابعة. والله تعالى أعلم.

ومهراَن نفسه قال الإمام البخاري: "في حديثه اضطراب"^(٢). وأسوأ منه فيه قول عثمان بن أبي شيبة: "صدوق، إلا أنَّ أكثر روايته عن سفيان خطأ"^(٣). وقال العُقيلي: "روى عن الثوري أحاديث لا يتابع عليها"^(٤). ولعلَّ إطلاق ابن معين توثيقه^(٥) متوجِّه في غير حديثه عن الثوري؛ فإنَّه قد جرحه جرحاً مبيِّناً بقوله: قال فيه: "كتبْتُ عنه، وعنده غلطٌ كثير في حديث سفيان الثوري"^(٦). والله تعالى أعلم.

(١) ابن جِبَّان، المجرَّحِين (١٠٠٩)، والخطيب، تاريخ مدينة السلام (٦٣/٣)، وينظر المزي، تهذيب الكمال (١٠٨-٩٧/٢٥).

(٢) البخاري، التاريخ الكبير (٤٢٩/٧)، والضعفاء (٣٦٦).

(٣) ابن شاهين، تاريخ أسماء الثقات (١٤٣٢).

(٤) العُقيلي، الضعفاء (١٨٢٠).

(٥) ابن عدي، الكامل (٤٦٢/٦).

(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٣٠١/٨) من رواية الحسين بن الحسن - وهو الرازي - عن ابن معين. وتنظر ترجمته عند المزي في تهذيب الكمال (٥٩٨-٥٩٥/٢٨).



والمتابعة التامة الثانية عن أبي عامر الأسدي، والذي يظهر لي أنه: أبو عامر القاسم بن محمد الأسدي^(١)، وليس بالعقدي، و"العقدي- بفتح العين المهملة وبالقاف وفي آخرها الدال المهملة-: هذه النسبة إلى بطن من بجيلة، وقال صاحب كتاب "العين": "العقديون بطن من قيس". والمشهور بهذا الانتساب: أبو عامر عبد الملك بن عمرو العقدي...^(٢). وقال ابن سعد إنه مولى لبني قيس بن ثعلبة^(٣)، فهو إمّا بجليّ، وإمّا قيسي بالأصل أو بالولاء.

والبجليّ قريب النسب من الأسديّ؛ فالبجليّ: "بفتح الباء المنقوطة بواحدة والجيم- هذه النسبة إلى قبيلة بجيلة، وهو ابن أثمار بن أراش بن عمرو بن الغوث، أخي الأسد بن الغوث، وقيل إنّ بجيلة اسم أمّهم، وهي من سعد العشيرة"^(٤). والأزد هم: الأسد بن الغوث، أو الأزد بن الغوث^(٥) فالأسديّ: "بفتح الهمزة وسكون السين المهملة وبعدها الدال المهملة، هذه النسبة إلى الأزد، فيبدلون السين من الزاي، والمشهور بهذه النسبة: عبد الله بن مالك بن القشيب، ويعرف بابن بئينة الأسدي، وابن اللببينة، وأبو معمر عبد الله بن سخبرة، وغيرهم. وقليلاً ما تجيء نسبتهم كذاك"^(٦)، وابن السمعاني ذكر أبا عامر في مادة (العقدي): "بفتح العين المهملة، وبالقاف، وفي آخرها الدال المهملة- كما تقدّم.

وعينه محقق "الجامع لشعب الإيمان"^(٧) للبيهقي بأنه: القاسم بن محمد، وذلك لأنّ أبا حاتم ذكر في ترجمة القاسم بن محمد أنّه يروي عنه منجاب بن الحارث، وقال الإمام البخاري^(٨) وأبو حاتم^(٩) في ترجمته

(١) خلافاً لما استظهره الحافظ ابن كثير- رحمه الله تعالى-، في تفسيره حيث رآه عبد الملك بن عمرو أبا عامر العقدي (٣٧٣/١١). وقد

ذكره المزي في تهذيب الكمال (٤٩١/٢٨) في شيوخ منجاب بن الحارث، راوي هذا الحديث عنه.

(٢) ابن السمعاني، أبو سعيد عبد الكريم بن محمد بن منصور، الأنساب (٢١٤/٤).

(٣) ابن سعد، الطبقات الكبرى (٢٩٩/٧).

(٤) ابن السمعاني، الأنساب (٢٨٤/١).

(٥) المصدر السابق (١٢٠/١) وفيه: "الأزديّ: هذه النسبة إلى أزد شنوءة- بفتح الألف وسكون الزاي وكسر الدال المهملة- وهو: أزد بن الغوث".

(٦) المصدر السابق (١٣٧/١-١٣٨).

(٧) حاشية (١٣٧/١٣) أشرف على تحقيقه: مختار أحمد الندوي، وفيه أنّ ابن أبي حاتم ذكره في الجرح والتعديل (١١٩/٧) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وهو كما قال.

(٨) البخاري، التاريخ الكبير (١٦٤/٧).

(٩) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (١١٩/٧).



أنه يروي عنه يحيى بن واضح، ولم أجدهما في الرواة عن أبي عامر العقدي^(١)، وفي ترجمة منجابٍ أخر المزنيّ ذكرَ أبي عامر العقديّ إلى آخر أسماء من روى عنهم منجابٌ، وذكره بكنيته حسب، وذكر بعده أبا مالك الجنبيّ آخر شيء^(٢)، وليس من عادة المزنيّ ذكر كنية أبي عامر دون اسمه في سياق أسماء الرواة، وإتّما عاداته ذكر اسمه وكنيته، أو اسمه في موضعه حسب ترتيب حروف المعجم، فلعلّه شكّ في النسبة فلم يجزم، والله تعالى أعلم.

وذكر أبو حاتم عبد الله (كذا) بن عمر فيمن روى عنهم أبو عامر الأسدي^(٣)، والحديث الذي رواه عنه هو: "أكثرنا ذكر هاذم اللذات..."^(٤)، ولم يُذكر عبد الله أو عبيد الله العمري فيمن يروي عنهم أبو عامر العقدي^(٥)، ولا ذكره المزني فيمن يروي عنهما، وقد روى العقديّ عن جماعة من المدنيين^(٦). أمّا حاله: فقد قال فيه الهيثمي: "لم أرَ من ترجمه"^(٧). ويعني بقوله ذلك: لم أجد فيه جرحاً أو تعديلاً، لأنّه مترجم في "التاريخ الكبير" و"الجرح والتعديل" كما مرّ، وهو في "الكنى والأسماء"^(٨) للإمام مسلم، لكن ليس في ترجمته تعرّضٌ لجرح أو تعديل، ومع تأخّر طبقتّه، فإنّ عدم وجود توثيق له مؤثّر فيه. ويرويه عن أبي عامر الأسدي: منجاب بن الحارث التميمي الكوفي (ت ٢٣١)، ولم أجد في ترجمته غير ذكر ابن حبان إتيّاه في "الثقات"^(٩)، وذكر ابن أبي حاتم أنّ أبا زُرعة قد روى عنه^(١٠)، وحين لخصّ الذهبي حاله قال فيه: ثقة!^(١١)

(١) المزني، تهذيب الكمال (٣٦٧-٣٦٦/١٨).

(٢) المصدر السابق (٤٩١/٢٨).

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (١١٩/٧).

(٤) الطبراني، المعجم الأوسط (٥٧٨٠)، ووقع فيه (عبيد الله بن عمر العمري)، ورواه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (١٠٧٤)، وعلّق المحقّق عليه باستنكار ما جاء عند الألباني في إرواء الغليل (١٤٦/٣) نقلاً عن ابن عسّار في تعزية المسلم (مخطوط) - (٥١) من المطبوع: "عبيد الله"، ودليله تسمية ابن أبي حاتم إتيّاه بـ (عبد الله) وليس هذا الدليل منتهضاً لتعيينه، إذ الخطأ وارد على النسخ جميعاً! وقد جاء برسم (عبيد الله) عند القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر في مسند الشهاب (٦٧١).

(٥) يراجع مغلطي، علاء الدين بن قليج، إكمال تهذيب الكمال (٣٢٧/٨-٣٢٩).

(٦) "تهذيب الكمال" (٣٦٦-٣٦٥/١٨).

(٧) الهيثمي، علي بن أبي بكر، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (١٧٤/١).

(٨) (٢٣٨٢): "أبو عامر القاسم بن محمد، سمع سفيان الثوري، روى عنه أبو تميلة". ط/الجامعة الإسلامي بالمدينة، الطبعة الأولى ١٤٠٤، تحقيق: عبد الرحيم الفشقي. وهذه صورته من مخطوطة الكتاب المحفوظة بالظاهرة التي نشرها كما هي: مطاع الطرايشي (ص ١٥٤ مع مقدمة النشر، ص ٧٨ من المتن فقط) ط/ دار الفكر، الطبعة الأولى ١٤٠٤:

أبو عامر القاسم بن محمد سمع سفيان الثوري روى عنه أبو تميلة (رزق)



وقد رقم له المزني ومن فرّع على كتابه برقم الإمام مسلم، وذكره من صنّف في رجال الصحيحين^(٤) ورجال "صحيح الإمام مسلم" فيهم^(٥)، وهو إنّما أخرج له متابعات، ومتابعات مقروناً فيها مع غيره، وأحياناً دون سياق متن طريقه^(٦)، وذلك يغضُّ من درجته؛ ولم يذكر المزنيّ في ترجمته^(٧) إلا ذكر ابن حبان له في "الثقات"^(٨)، وكذلك ابن حجر^(٩)، وعند القضاعي، أبي عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر (ت ٤٥٤): "منجاب بن الحارث أبو محمد التميمي: ثقة"^(١٠). ولم أرَ للقضاعي ذكرًا فيمن يُعتمدُ قوله في الجرح والتعديل، وأقرانه في الطبقة الثالثة عشرة منهم، وقد نصّ الذهبي على أنّ هنالك آخرين لم يذكرهم، ولم أدر كيف روى أبو زرعة عنه فأعتبر ذلك.

وقد استمرت الغرابة في عامّة طرق الحديث عند مُحَرِّجيه إلى الأشجعي = إلى أبي بكر بن النضر بن أبي النضر (ت ٢٤٥) خلا موضع واحد، ما ذكره صالح بن الإمام أحمد: "قال أبي: كتبنا هذا من كتاب ابن الأشجعيّ عن أبيه"، وظاهر عبارة الإمام أحمد الغضُّ من الحديث، حيث ذكره بلفظ كتابته، وذلك للمعرفة، فلم يذكر سماعه عليه، ولا ساقه على وجه التحديث، وهو بالمذاكرة أشبه! ولعلّه لأنّه وجده عند ابن الأشجعي، والإمام أحمد يروي عن الأشجعيّ نفسه، فزهّد فيها لنزول الإسناد، أو لحال ابن الأشجعي، والإمام أحمد يروي عنه^(١١)، بل يروي عن أبيه من طريقه^(١٢) - واسمه أبو عبيدة، أو عبّاد - وترجمته لا يتبيّن منها شيء^(١٣)، وابن حجر حين لخصّ ترجمته قال فيه: "مقبول"^(١). والله أعلم.

(١) (١٦٠٣٤).

(٢) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٤٤٣/٨).

(٣) الذهبي، الكاشف (٥٦٢٦).

(٤) الحاكم، تسمية من أخرجهم البخاري ومسلم (١٧٨٣)، ذكره في أفراد مسلم.

(٥) ابن منجويه، أبو بكر أحمد بن علي الأصبهاني، رجال مسلم (١٦٧١).

(٦) أخرج نسخة علي بن مسهر عن الأعمش من طريقه على السبيل التي ذكرث من قبل.

(٧) المزني، تهذيب الكمال (٤٩٢/٢٨).

(٨) (١٦٠٣٤).

(٩) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب (٢٦٤/١٠)، والعجيب أنّه لخصّ ترجمته في تقريب التهذيب (٦٨٨٢) بقوله: "ثقة"! هكذا مطلقاً.

(١٠) القضاعي، أبو عبد الله محمد بن سلامة بن جعفر، مسند الشهاب (٦٧١).

(١١) الذهبي، الكاشف (٤٤١/٢) وترجمته (٦٧٢٩).

(١٢) أحمد بن حنبل، المسند (٤٨٧، ٧٨١، ٩٧٠، وغيرها) من ط/ مؤسسة قرطبة.

(١٣) ولخصّ القول فيه ابن حجر العسقلاني في تقريب التهذيب (٨٢٣٢) بأنّه: "مقبول".



الحكم على الحديث

مرّ بنا أنّ الحديث حديث الشّعي، وقد روي عنه على وجهين: مقطوع، ومسند، وكلا الوجهين فيه نظر! والوجه المقطوع- في نظري- أمثلهما شيئاً ما، فإنّه وإن كان من رواية أبي بكر بن عيّاش عن الأعمش، غير أنّ طبقة تفرّده خير من طبقة إغراب الأشجعي عن سفيان الثوري، وإن كان الأشجعي في نفسه وفي شيخه خيراً منه، وإني إذ أرتجح كون الوجه المقطوع محتملاً، وأنّه أشبه من المسند فإنّما ذلك لأنه يغتفر فيه ما لا يغتفر في المسند من تقبّل الإغراب به، فرغبة المحدثين في المسند ورغبتهم عن المقطوع وضدّوهم عنه من عوائدهم التي لا تحتاج إلى كبير عناء في الاستدلال لها^(٢)، وعضّد ذلك عندي علوّ طبقة المقطوع على طبقة المسند، وهذا من بدهيات درس الغرابة والتفرّد.

ثمّ إنّ الوجه المسند حكم عليه النّسائي بالغرابة، وأورده ابن عمّار الشهيد في "علل أحاديث في صحيح مسلم"^(٣)، وقال: "ولا يعرف بهذا الإسناد حديث غير هذا". وقال: "الشّعي عن أنس شيءٌ قليل". ولعلّ هذا القليل لا يعدو أربعة أحاديث، منها حديثنا هذا^(٤)، ساقها البرّزّ في "مسنده"^(٥)، وقال عقّبها: "ولا نعلم أسند الشّعي عن أنسٍ إلاّ هذه الأحاديث"^(٦). وهي أحاديث واهية، وحديث بحثنا ما ندرسه الآن، ثمّ إنّ هذا مؤثّر في قضية السماع، وكون هذه الترجمة في "صحيح الإمام مسلم" فأما من حيث السماع فهي على شرطه على الإمكان، ومن حيث السياق فسياق القول فيه.

(١) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٨٢٣٢).

(٢) من لطائف هذا الباب ما جاء في ترجمة عبدالله بن محمد بن عبدالله بن جعفر بن اليمان أبو جعفر الجعفي البخاري، المعروف بالمسندي، في رجال صحيح البخاري (٦٢٢): "وإنما عُرف به لأنّه كان وقت الطلب يتتبع الأحاديث المسندة، ولا يرغب في المقاطيع والمراسيل". ولعلّ علّة ترك كتابة المراسيل والمقاطيع مع المسانيد: خوف اشتباهها واختلاطها فلا تتميّز. غير أنّ من أهل العلم من رأى عكس ذلك، بأنّ الحديث المقطوع والمرسل قد بيّنت علّة المسند إذا كان أقوى إسناداً منه وكتب إلى جنبه، ولعلّ الفيصل بينهما: أن يصدّق الأول في باب الرواية، والثاني في باب النقد. والله تعالى أعلم.

(٣) (ص ١٣٥).

(٤) من وجهين مرّاً في التخريج.

(٥) (٧٤٧٣، ٧٤٧٤، ٧٤٧٥).

(٦) (٤٥/١٤). وليس في الكتب الستة لهذه الترجمة غير حديث بحثنا هذا. كما هو عند المزي في تحفة الأشراف (٩٣٨)، وهو عند الإمام مسلم والنّسائي كما تقدّم في التخريج، وحديث "لا زُئيّة إلاّ من عين أو حُمة أو دم يرقاً" عند أبي داود في السنن (٣٨٨٩)، وقد جاء عند المزي في تهذيب الكمال (٢٩/١٤) الرقم لهذه الترجمة ب (م د س)، غير أنّ المزي قال عقبه في تحفة الأشراف (٩٣٩): "روي عن الشّعي عن بُريدة (م ق)، وعن الشّعي عن عمران بن حصين، وهو المحفوظ، وسياق".



وأما تعُقب ابن حجر مقالة النَّسائي بغرابة الحديث بما تقدّم ذكره في التخرّيج من المتابعات^(١) = فتعُقبُ فيه نظر كبير، وذلك لأُمور:

الأول: قلتُ بصواب بقول النَّسائي بتفرد الأشجعي عن الثوري لأنّه لم يصحَّ الإسنادُ - عندي - إلى مَنْ تَابَعَ الأشجعي عن الثوري، ورواية شريك القاضي عن عبيد المُكْتَب - التي لم يَذكر فيها فضيل بن عمرو - نقدّها أبو زُرعة^(٢)، والدارقطني^(٣)، ورجّحها الرواية عن الثوري بذكر فضيل.

الثاني: أنّ مصادر تخرّيج تلك المتابعات هي مظنة جمع ما أخطأ الرواة فيه، فليس من شرطها التمهّيص، فمسند البزار معقود لرواية الغرائب ونقدّها، ومعاجم الطبراني مجامع الغرائب، وكتاب ابن أبي حاتم في التفسير، وهو مما يُتسامحُ في أسانيد آثاره.

الثالث: أنّ الإسناد إلى مهران بن أبي عمر من طريق مُحمّد بن حُميد الرازي، وقد مرَّ الكلام في روايته، وهو نفسه فيه كلام، وأبو عامر الأسدي شبه المجهول، ومنجاب - الراوي عنه - متكلمٌ فيه أيضاً.

الرابع: ممّا يدلُّ على صواب مقالة النَّسائي، أنّ مُتَّهماً مثل ابن حُميد - في حذفه وحفظه ودرايته - يأخذ حديثاً مثل هذا فلا يجدُ من يحيل عليه من ثقات أصحاب سفيان، ويحيله على مهران، وفي ذلك دليلٌ على تفرد الأشجعيّ بالحديث إلى زمن ابن حُميد.

الخامس: أنّ شريكاً وإن كان قد تابع سفيان على رفع الحديث، غير أنّه خالفه في ذكر فضيل بن عمرو، فأسقطه وقصّر في الإسناد، وهذا خلاف، ومن أجل ذلك (اعتبر) أبو زرعة والدارقطني روايته برواية الثوري من طريق الأشجعي، ورجّحها رواية الثوري.

السادس: أن المصادر المخرّجة للمتابعات متأخّرة في الجملة عن النَّسائي، و"مسند البزار" أقربها منه عهداً، والبزار وإن كان قد توفي بعد زمن النَّسائي، إلا أنّ ولادته قريبة من زمن ولادة النَّسائي، فالنسائي ولد سنة (٢١٥)، والبزار "ولد سنة نيّف عشرة ومائتين"^(٤).

وبعدُ فكما قدّمْتُ من القول إنّه يحتمل - حال الضّعف - من الأسانيد المقطوعة ما لا يحتمل من المُسنّدة. والله تعالى أعلم.

(١) ابن حجر العسقلاني، النكت الطراف، بحاشية تحفة الأشراف (٩٣٨) نشرة عبد الصمد شرف الدين.

(٢) ابن أبي حاتم، كتاب العلل (٢١٦٨).

(٣) الدارقطني، العلل، تكملته بتحقيق الدباسي (٢٤٩٣)، والعبارة هناك مضطربة نَبّه عليها المحقّق، ومحقّقوا كتاب العلل لابن أبي حاتم.

(٤) الذهبي، سير أعلام النبلاء (٥٥٥/١٣).



وقضية إخراج الإمام مسلم له، فالظاهر أنه أخرج استشهاده وليس اعتماداً؛ فإنه أخرج قبله (٢٩٦٨) حديث "سفيان عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسول الله! هل نرى ربنا يوم القيامة؟ ... ثم يقال له: الآن نبعث شاهدنا عليك. ويتفكّر في نفسه: من ذا الذي يشهد عليّ؟ فيختم على فيه، ويقال لفخذه، ولحمه، وعظامه: انطقي. فتتلق فخذ، ولحمه، وعظامه بعمله؛ وذلك ليعذر من نفسه، وذلك المنافق وذلك الذي يسخط الله عليه". وقال ابن منجويه: "... في آخر الزهد" (١)، وقال المزي: "في آخر الكتاب" (٢)، وهو ممّا يُتسامح في أسانيده. والخلاصة أنّ الحديث المُسند فيه أمور:

الأول: تفرد الإمام مسلم به دون الإمام البخاري.

الثاني: إخراج الإمام مسلم إياه في الزهد (آخره)، وأبوابه ممّا يُتساهل فيه.

الثالث: أنّ ظاهر سبيل إخراج الإمام مسلم له، أنه على سبيل الاستشهاد، وليس الاعتماد.

الرابع: تفرد الأشجعي بإسناد الحديث عن سفيان الثوري دون سائر أصحابه على كثرتهم وتأخر طبقتهم، وإنه "لا يُحتجُّ بحديث غريب ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات من أئمة العلم" (٣)، فكيف إذا كان ممّن دوّهم؟!

الخامس: ليس لعامر الشعبي عن أنس في الصحيح سوى هذا الحديث الواحد (٤)، ولعله لا يصحُّ له عنه حديث.

السادس: أنه لا يُعرف لهؤلاء الرواة رواية لبعضهم عن بعض غير هذه.

السابع: لم يخرج الستة لعبيد بن مهران المُكْتَب (٥) حديثاً، إلا الإمام مسلم والنسائي، ولم يخرج له غير هذا الحديث (٦)، مع قول النسائي عَقِبَهُ، وسبيل إخراج الإمام مسلم إياه.

(١) ابن منجويه، رجال مسلم (٢٨/٢) ترجمته (١٠٦٦).

(٢) المزي، تحفة الأشراف (٩٣٨).

(٣) أبو داود، رسالة أبي داود لأهل مكة (ص ٢٩) إذا صحّت نسبتها إليه.

(٤) الحميدي، مُجَدِّد بن فتوح، الجمع بين الصحيحين (٦٥٣/٢).

(٥) العجلي، معرفة الثقات (ترتيبه) (١١٨٦): "عبيد بن مهران المكتب: كوفي روى عن الشعبي ومجاهد، وكان ثقة في عداد الشيوخ".

(٦) ينظر المزي، تهذيب الكمال (٢٣٥/١٩). وهناك عبيد بن مهران آخر، هو أبو الأشعث الوزان البصري.



الثامن: ورود الطريق الأخرى عن سفيان من رواية مهرا بن أبي عمر فيه فائدة إسنادية، تضاف إلى حدق ابن حميد، وهي: قرأه بالأشجعي في سؤال ابن معين عن حاله^(١). والله تعالى أعلم.

(١) قول ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٣٢٣/٥): "سمعت أبي يقول: سألت يحيى بن معين عن مهرا والأشجعي، فقال: الأشجعي أحبُّ إلينا". وقريب منه في "تاريخ مدينة السلام".



المبحث الثالث

إثبات وقوع الانقلاب الدلالي لمصطلح المعضل في تعريف الحاكم عن إطلاقات من تقدمه من الأئمة

وفيه مطلبان اثنان:

المطلب الأول: الجهة الأولى: التطبيق المباشر

المطلب الثاني: الجهة الثانية: التطبيق غير المباشر



مدخل

عَرَّفَ الحاكم المعضَّل بأن يكون بين المرسل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل، سواءً أكان بإسناد واحد، أو بإسنادين عن راوٍ واحد (أعضلةً) مرَّةً، وأرسله أو وصله أخرى، أو جاء موقوفاً (مقطوعاً) عليه من وجهٍ، وعن غيره مسنداً من وجه آخر؛ ومن النظر في التعريف يتبيَّن أنَّ رُكْنَ اصطلاحه في تعريف المعضَّل هو: **وجود السَّقَط**، فهو قد أطلق اسم المعضَّل على المنقوص - إذا جاز التعبير - من الإسنادين في الصُّور التي ذُكِر فيها إسنادان، وتعلَّق إطلاق الإعضال عنده بالسند الذي سقط منه بعض روايته، أو لنقل نَقَصَ إسناده عن قرينه؛ وأمَّا إطلاقات من تقدَّمه فقد مرَّ عرضُ بعضها، وتوجيه كون إطلاقاتهم للمعضَّل جارياً على ضربين:

الضرب الأول: ما لا يُهتدى لوجهه مما ينفرد به من لا يحتل الإنفراد بوجه من الأوجه^(١). وهو أكثر ما ورد وصفه بالإعضال من تطبيقات من تقدَّم الحاكم، وهو الذي ينطبق عليه تنكيت من نكَّت به على تعريف الحاكم بكونه إطلاقاً للإعضال على ما لا سقط فيه^(٢)، فلا اختلاف في إسناده.

(١) ومنه ما جاء عن عبد الرحمن بن إبراهيم (ذحيم) (ت ٢٤٥) من قوله في (عبد الرحمن بن يزيد بن تميم) "له حديث معضَّل. وقال في موضع آخر: منكر الحديث عن الزهري" كما هو عند أبي زرعة الدمشقي، عبد الرحمن بن عمرو النصري في تاريخه (ص ١٧٨) برقم: ٨٩٩. والمزي، تهذيب الكمال (٤٨٣/١٧). وبيان إعضاله لعلَّه ما قاله فيه الإمام أحمد، فيما رواه ابنه عبد الله في العلل ومعرفة الرجال (١٠٢/٣)، حيث قال: "قلب أحاديث شهر بن حوشب وصيِّرها حديث الزهري. وجعل يضيِّفه".

وقول الجوزجاني في (ضبارة بن عبد الله): "ضبارة بن عبد الله بن أبي السليك، روى عن ذويد (أو ذويد بن نافع)، عن الزهري حديثاً معضلاً عن أبي قتادة" كما في أحوال الرجال (٣١٤). وبيئته ما جاء عند ابن عدي في الكامل (١٠٢/٤) بعد أن ساق ابن عدي كلام الجوزجاني ساق له ابن عدي أحاديث عن ذويد أو ذويد عن الزهري، غير أني أظنُّ أنَّ المقصود حديث "... بقیة، حدَّثني ضبارة بن عبد الله، أخبرني ذويد بن نافع، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، أنَّ ابا قتادة بن ربعي أخبره أنَّ النبي ﷺ قال: " قال الله: إني فرضتُ على أمَّتِكَ خمسَ صلواتٍ، وإني عَهدتُ عندي عهداً: أنَّه من حافظَ عليهنَّ لوقتهنَّ أدخلته الجنةَ في عهدي، ومن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي؛ لأنَّ الطبراني قال في المعجم الأوسط (٦٨٠٧) عقب هذا الحديث: "لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا ذويد ابن نافع، ولا عن ذويد إلا ضبارة، تفرَّد به بقیة".

(٢) منه قول ابن حجر في النكت على مقدمة ابن الصلاح - وقد تقدَّمت الإشارة إليه مراراً -: "قلت وجدت التعبير بالمعضَّل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة... "وساق ما وجده. ومما جاء نصّاً في هذه المسألة ممَّا حُثُّه أن يوضع في المسألة الثانية من المطلب الثاني: قول ابن عدي في حصين بن عمر الأحسي: "وعامة أحاديثه معاضيل، ينفرد عن كلِّ من يروي عنه". "الكامل" (٣٩٦/٢).



والضرب الثاني: المخالفة؛ بقلب الإسناد أو إتمامه أو بهما معاً، والإتمام كائنٌ بوصل المرسل - بأي عددٍ كان السقطُ، أو أيّ مكانٍ كان فيه-، ورفع الموقوف، وقلب الإسناد= كائنٌ عن غير مَنْ عَلِمَ أَنَّهُمْ لم يُشاركهم في هذه الرواية أحد- وهو داخلٌ في التفرد أيضاً، من جهة انفرادٍ معضله بالوجه المعضّل الذي لم يتابع عليه-، وقد تكون المخالفة من قبيل الالتواء والشدة كما تقدّم في أصل الإعضال في اللغة، وهذه الأصناف قد مرّ بحثها والتمثيل لها من قبل.

والضرب الأوّل ليس من هذا التقرير في شيء، وقد تقدّم وصفُ أنّ الحاكم لعلّه أخذ دلالاته من الضرب الثاني، فاقصر على أحد جزأي الخلاف، وهو ما وصمه بالإعضال فعَمّم دلالاته في كل ما شابهه دون التفات إلى ما كان شرطاً له من قبل وهو ورود الخلاف. وكذلك هو ليس من تعريفات مَنْ نقلت أقوالهم في تعريف المعضّل في شيءٍ أيضاً؛ وليس كلُّ الضرب الثاني من شرط البحث، إنمّا يقتصر البحث على جزء منه، وهو الجزء المتعلّق بما في أحد طرفيه سقطاً ما، دون ما كان فيه قلبٌ بصفة من الصفات، وهو الذي يعمدُ البحثُ إلى إثبات انقلاب دلالة (المعضل) فيه من إطلاقات المتقدمين إلى إطلاق الحاكم، الذي أمعن في تجليله بعكس صورة وروده عندهم، حين قال في (الضرب الثاني) من (النوع الأول) من المعضّل عنده:

"وليس كلُّ ما يشبهُ هذا بمعضل^(١)، فرمّا أعضل أتباع التابعين الحديث وأتباعهم في وقت، ثم وصله أو أرسله في وقت، ... فينبغي للعالم بهذه الصنعة أن يميّز بين المعضّل الذي لا يوصل، وبين ما أعضله الراوي في وقت، ثم وصله في وقت"^(٢)، وكلاهما معضّل عنده، ما كان فيهما هذا السقط الذي نصّ على صفتيه.

ومن هذا القسم - أعني المخالفة - أيضاً، تعريفه للنوع الثاني من المعضّل عنده:

"والنوع الثاني من المعضّل: أن يُعضله الراوي من أتباع التابعين، فلا يرويه عن أحدٍ، ويؤفّقه فلا يذكره عن رسول الله ﷺ معضلاً، ثم يوجد ذلك الكلام عن رسول الله ﷺ متصلاً"^(٣).

(١) في المخطوطة [لوحة: ١٥/ب] دون باء (معضّل).

(٢) الحاكم، معرفة أنواع علم الحديث (ص ٣٧). بل قال قبله: "فرمّا أعضل أتباع التابعين الحديث وأتباعهم في وقت، ثم وصله أو أرسله في وقت". فذكر الإرسال أيضاً، وليس الوصل فقط، ونصّ ههنا أيضاً على كون الإعضال في جهة الناقص من الإسنادين، دون التام منهما.

(٣) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٣٧).



فسمي الحاكم الناقص من الإسنادين المتخالفين (معضلاً) بخلاف ما ورد بإسناد متصل، وكذلك فعَل في عدِّ الوجه الناقص عن الإمام مالك معضلاً في مقابلة الوجه التام- أو الذي ظاهره التمام والاتصال-.

وقد قلتُ (أمعن) لأنه مع كونه لم يكن في معرض اختصار، وقد ذكر نوعين من أنواع المعضل، وفي النوع الأول قسمان، ومع استقصائه تقريراً وتمثيلاً= لم يُبشِّر إلى ما نكَّت به عليه علماء الحديث، الذين ذكروا وجود إطلاقٍ للمعضل عند من تقدّمه ليس فيه انقطاع أصلاً، بل قد فعله هو فأطلقه على شاكلة إطلاقهم في معرض جرح الرواة، فيما ليس فيه انقطاع أصلاً، وليس (الإعضال)- إن صحَّت العبارة- في منتهى إسناده= فكأنه غيَّبه عمدًا! فمن باب أولى ألا يذكر ما عقَّد هذا البحث لإثباته، وهو انقلاب دلالة المعضل عنده عمَّن تقدّمه، أو على الأقل أن يتناوله بالنقد لإثبات ما رجَّح من ضده، فإطلاق المعضل- محلّ البحث- على ما اتصل أو أسند من الإسناد الخطأ في مقابلة ما هو أولى أو أصحُّ، أعني ما أرسل أو أوقف= قلبٌ لدلالة الإعضال في هذا الضرب الذي سيتعرَّض البحث له.

وكان تنكيت من نكَّت على الحاكم بسياق الأمر من ناحية دُكر ما لم يتعرض له تعريف الحاكم من تطبيقات من سبقه من قسمي التفرد والمخالفة، بذكر أسانيد وُصفت بالإعضال ولا سقط في صورة ظاهرها، وحين شرح ابن حجر وجه الإعضال في إطلاقات من تقدّم الحاكم المخالفة لوجه تعريفه قال:

"فإذا تقرر هذا فإما أن يكونوا يطلقون المعضل لمعنيين أو يكون المعضل الذي عرف به المصنف وهو المتعلق بالإسناد بفتح الضاد وهذا الذي نقلناه من كلام هؤلاء الأئمة بكسر الضاد ويعنون به المستغلق الشديد وفي الجملة فالتنبية على ذلك كان متعينا"⁽¹⁾. وأما إطلاق المعضل لمعنيين فإن قصد بالمطلقين: الحاكم في مقابلة من تقدّمه= فصحيح، وأما غير ذلك فلا؛ فإن ابن حجر لم يذكر مثلاً ولا نصّاً عمَّن تقدّم الحاكم يوافق فيذهب إليه، ولا الحاكم، على أنه عزا ذلك إلى ابن المديني وهي دعوى أو شكاة، وقول ابن حجر يوحى بقصر ما تعلّق بالإسناد من الإعضال بمذهب الحاكم، فإن قصد به (السقط)، فصحيح، وإلا فشطر إطلاقات المتقدمين للإعضال متّجهة إلى الإسناد، لكن إلى التام من الإسنادين، والشطر الآخر مفردات غير محتملة، وقوله بفتح الضاد وبكسرها تحكُّم لم يُقم عليه دليلاً، بل موضوع (علم المصطلح) ينقضه؛ إذ موضوعه البحث في اصطلاحات المحدثين وإطلاقاتهم في تطبيقاتهم

(1) ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدّمة ابن الصلاح (٥٧٩/٢).



وتعريفاتهم - وما أقلها-، فمن أين أخذَ الحاكم فتح الضاد حتى يكون لِمَن تقدَّمه كسرُها؟! وما قاله آخرَ كلامه جيِّد، أعني قوله إنَّهم يعنون به: "المستغلقَ الشديد". والله أعلم.

ولم يعرض التنكيث إلى كون الحاكم قد خالف من قبله فيما شاركهم فيه - إن صحت العبارة-، فلم ينظر من نكَّت على تعريف الحاكم إلى صفة الإسناد الذي حاز وصف الصواب في مقابلة الإعضال للإسناد التام، فإنَّ الصائب منها كان الناقص، مرسلًا كان أو موقوفًا.

والنقض على مذهب الحاكم يكون من جهتين:

الأولى: جهة التطبيق المباشر، والثانية: جهة التطبيق غير المباشر، وفيها بيان أثر الاختلاف بين

التعريفين على الرواة والمرويات، وهما مطلبها هذا المبحث.



المطلب الأول
الجهة الأولى من جهتي النقض
التطبيق المباشر



مدخل

تتمثّل جهة التطبيق المباشر في نصوص الأئمة المتقدمين على الحاكم^(١) في إطلاق الإعضال على عكس الصورة التي خصّها الحاكم بتعريف المعضل حالّ النقدِ صراحةً، ويردُّ هنا ما وقفت عليه من أمثلة، نصّاً أو إيماءً، ممّا مرّ طرفٌ منه من قبل - في نصوص الذهلي والنسائي (نصّاً) والإمام البخاري (إيماءً) - وقد كثرت إطلاقات الإعضال في طبقة شيوخ الحاكم عمّا قبلها من طبقات نقّاد الحديث، وكان إطلاق الإعضال في الطبقات المتقدّمة شحيحاً.

(١) وابن عبد البر (نقد للحديث) والخطيب (نقداً للرواة) ممن تأخر عن الحاكم، وستأتي إن شاء الله الإشارة إليه في آخر هذا المطلب.



سياق نصوص الأئمة في هذا المطلب

أما ممن تقدّم شيوخ الحاكم، فما تقدّم نقله عن مُجّد بن يحيى الذُهَلِيّ (ت ٢٥٨)، وكذلك نصُّ النَّسَائِيّ، ومنه:

قول أبي حاتم الرازي وقد قال ابْنُه:

"سألت أبي عن تفسير حديث أبي الدرداء، وجابر، عن النبي ﷺ، قال: "من سمع النداء فقال: اللهم رب هذه الدعوة التامة...". هل يثبت هذان الخبران أم لهما معارض، أو دافع، أو فيهما علة؟ وما معنى هذه الكلمة: رب هذه الدعوة التامة؟

قال أبي: وهذا الحديث، فلا نعلم لأبي الدرداء في هذا رواية عن النبي ﷺ، وإنما رواه عفير بن معدان عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ، وعفير: فواهي الحديث، لا يشتغل بروايته ومحدثه، منكر الحديث، يُجَدِّث عن سليم بن عامر عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة، منها ما لا أصل لها، ومنها ما يرويه الثقات عن سليم، قال: قال أبو الدرداء. مرسل، ومنها ما يرويه الثقات عن / سليم عن جبير بن نفيّر قوله، وقد وصله عن أبي أمامة عن النبي ﷺ كثير من هذا النحو، وقد رأيت أبا اليمان الحكم بن نافع، ومجّي ابن صالح الوحاظي يرويان عنه أحاديث معضلة، كنا نتنكب كتابتها، وأما حديث جابر فرواه شعيب بن أبي حمزة عن مُجّد بن / المنكدر، عن جابر، وقد طُعِنَ فيها، وكان عَرَضَ شعيبٌ على ابن المنكدر كتاباً، فأمر بقراءته عليه، فعرف بعضاً وأنكر بعضاً، وقال لابنه أو لابن أخيه: اكتب هذه الأحاديث. فروى شعيب ذلك الكتاب، ولم يثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس، وعَرَضَ عليّ بعضُ تلك الأحاديث فرأيتها مشابحة لحديث إسحاق بن أبي فروة، وهذا الحديث من تلك الأحاديث" (١).

وموضع الشاهد منه: رواية عفير بن معدان عن سليم بن عامر، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ أحاديث، يرويها الثقات عن سليم عن جبير بن نفيّر قوله (٢)، وقول العُقَيْلِيّ في ترجمة (عمر بن يزيد الشيباني الرّفاء):

(١) ابن أبي حاتم، كتاب العلل (٢٠١١).

(٢) وفيه مع الإتمام: القلب، فقد صيّرنا عن جبير.



"شيخ بصري مجهول بالنقل جاء عن شعبة بحديث معضل: حدثنا إبراهيم بن محمد وعلي بن عبد العزيز، قالوا: حدثنا عمر بن يزيد الشيباني، - قال عليُّ: الرِّقَاءُ- قال: حدثنا شعبة عن عمرو^(١) بن مرة، عن شقيق بن سلمة؛ وقال علي: سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة قال: سمعت عبد الله. وقال علي: عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: "ما بال قوم يشرفون المترفين، ويستخفون بالعابدين، ويعملون بالقرآن ما وافق هواهم، وما خالف هواهم تركوه، فعند ذلك يؤمنون ببعض الكتاب ويكفرون ببعض، يسعون فيما يُدرك بغير سعيٍ من القدر المقدور، والأجل المكتوب، والرزق المقسوم، ألا يسعون فيما لا يدرك إلا بالسعي، من الجزاء الموفور، والسعي المشكور، والتجارة التي لا تبور؟! " ليس هذا الحديث من حديث شعبة أصل. وهذا الكلام عندي- والله يعلم- يشبه كلام عبد الله بن المسور الهاشمي المدائني، وكان يضع الحديث وقد روى عمرو بن مرة عنه، فلعلَّ هذا الشيخ حمله عن^(٢) رجل عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن المسور^(٣) فأحاله على شعبة^(٤).

وفي ترجمة عبد الله بن المسور: من "الإصابة"^(٥): "تابعيٌّ صغير، أرسل شيئاً فذكره بعضهم في الصحابة، وهو غلط".

فهو على شرط تعريف الحاكم إذ إنَّه تابعي، وقد جعل العُقيلي الحديث المسند معضلاً، دون المقطوع، أو المرسل في نقل ابن رجب.

وأما الإغراب عن شعبة وهو شعبة! وقد تأخر زمانه وكثر الأئمة والتِّقَات في الآخذين عنه، ورغِب الناس في حديثه لمعرفته، وبمثل هذا المتن! فهذا هو معقّد الحكم بالإعصال. والله أعلم.

^(١) في نشرة د. عبد المعطي أمين قلعجي: عمر! وكذلك في نشرة حمدي السلفي (٩٣٢/٣) برقم: ١١٩٥! وهو على الصواب بوضوح في

النسخة المخطوطة [لوحة: ١٥٢/ب]:

قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة بن علي بن ربيعة بن شيبان بن عمرو بن عبد الله بن مسعود

^(٢) في المطبوعتين: (علي)! وفي المخطوطة ما أثبتُّه، وهو الصواب.

^(٣) زاد ابن رجب في شرح علل الترمذي (٨٧٠/٢) في هذا الموضوع: "مرسلاً.. وفي ترجمته عند ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل

(١٦٩/٥): "سألت أبي عن أبي جعفر الهاشمي، فقال: الهاشميون لا يعرفونه، وهو ضعيف الحديث، يحدِّث بمراسيل لا يوجد لها أصل في

أحاديث الثقات".

^(٤) العقيلي، الضعفاء (٤/٢٠٠-٢٠١) (١١٩٨)، نشرة د. مازن السرساوي.

^(٥) (٢١٠/٥) (٦٦٤٢).



وأما جاء عن طبقة شيوخ الحاكم، فقد تقدّمت تقول عن أبي أحمد عبد الله بن عدي الجرجاني (ت ٣٦٥)، ومما ورد عن ابن عدي - أيضاً -: ما جاء في ترجمة (إسماعيل بن عيَّاش) - وقد تقدّم -^(١)، وفيه أطلق ابنُ عديّ الإعضال على الإسناد التامّ الذي ظاهره الاتصال، دون الإسناد الناقص الذي هو وجه الصواب في الحديث، وابن جريج - في إسناد إسماعيل بن عيَّاش - لم يسمع من عكرمة^(٢)، ولعلّ الذي جعله بهذه المثابة عند ابن عدي من الإعضال والنكارة: لزومه جادّة مشهورة عن ابن جريج في أسانيد المكين، ثمّ إنّ هذا الإسناد عن الحجازيين، ومعلوم ضعف ابن عيَّاش في الحجازيين، أو في غير أهل بلده (الشاميين) عموماً^(٣).

وفي ترجمة (إسماعيل بن أبي عباد وأبو عباد اسمه أمية، بصري) وقد تقدّم أيضاً^(٤)، ويقدم بيانه بما قضى به جمع من أهل العلم، من كون أصل هذا الباب حديثاً مرسلأً، فقد روى أبو داود في "المراسيل"^(٥) حديثين مرسلين في الباب، الأول منهما:

"حدثنا عبد الله بن الجراح عن مهران (بن أبي عمر الرازي)، عن زمعة - وهو ابن صالح -، عن ابن طاووس، عن أبيه، أنّ النبي ﷺ قال: "الرهن بما فيه". وفيه زمعة ابن صالح، وهو أضعف من فيه^(٦)، ومن قبله فيهم لين^(٧).

والثاني أمثل إسناداً منه:

"حدثنا علي بن سهل الرملي: حدثنا الوليد (بن مسلم): حدثنا أبو عمرو (الأوزاعي) عن عطاء، أنّ رجلاً رهن فرساً، فنقّ الفرس، فقال النبي ﷺ: "الرهن بما فيه". غير أنّه من مراسيل عطاء^(٧)!

(١) ابن عدي، الكامل (٢٩٧/١).

(٢) المزني، تهذيب الكمال (٣٤٢/١٨).

(٣) ابن عدي، الكامل (٢٩٢/١).

(٤) المصدر السابق (٣٢١/١).

(٥) (١٨٩ و ١٩٠).

(٦) المزني، تهذيب الكمال (٣٨٦/٩ - ٣٨٨).

(٧) عبد الله بن الجراح: صدوق يخطيء. "تقريب التهذيب" برقم: ٣٢٤٨، ومهران بن أبي عمر العطار: صدوق له أوهام، سيء الحفظ. ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٦٩٣٣).

(٧) ينظر لمراسيل عطاء: ابن عبد البر، التمهيد (٣٠/١) دون نسبة، والمزني، تهذيب الكمال (٢٣٣/٢٧) نقله عن أبي داود.



ورويَ مرسلًا - منقطعاً - من وجه آخر^(١). وطاوس وعطاء مكبان، فمكة مخرج الحديث مرسلًا، وأحاله الدارَع بصريًّا موصولًا، وهذا وجه إعضاله زيادةً على كونه خطأً.

[لعله يحذف ويستبدل بابن حبان] وما ورد عن والدارقطني = أبي الحسن علي بن عمر (ت ٣٨٥)، فقولُه في أبي العبَّاس أحمد بن مُجَدِّد بن مسروق: "ليس بالقوي، يأتي بالمعضلات"^(٢)، وحمزة إسماعيل بن كلثوم بن أبي يعلى الطبري: "كذب (كذا) وحَدَّث بالمعضلات وكلَّ شيء"^(٣).

وقد استمرَّ الأمرُ على هذا النحو في اصطلاح المعضل على الخطأ من الإسنادين إلى ما بعد زمن الحاكم، فأطلقه على تلك السجِّيَّة: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر (ت ٤٦٣)،

حين ذكر حديث "مالك عن ابن شهاب، عن علي بن حسين بن علي بن أبي طالب، أنَّ رسول الله ﷺ قال: "مَنْ حَسَنَ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرَكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ"^(٤). وذكر اتِّفَاقَ أَصْحَابِ الْمَوْطَأِ عَلَى رِوَايَتِهِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ الْمُرْسَلِ، وَأَنَّ رَاوِيَيْنِ لَا بَأْسَ بِهِمَا قَدْ خَالَفَاهُمَا، فَرَوَاهُ مَوْصُولًا وَزَادَا بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ذَكَرَ أَبِيهِ، وَزَيَّفَ ابْنَ عَبْدِ الْبَرِّ رِوَايَتَهُمَا وَرَدَّهَا^(٥)، ثُمَّ تَعَرَّضَ لِخِلَافِ عَلِيِّ مَدَارِ فِرْعَوِيِّ آخَرَ مِنْ مَدَارَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَهُوَ الْاِخْتِلَافُ عَلَى رِوَايَةِ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الزَّهْرِيِّ، مِنْ رِوَايَةِ مُجَدِّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدِ الْمَقْرِيِّ عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ عَنْهُ، فَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَى الْمَقْرِيِّ عَلَى وَجْهَيْنِ: مَرْسَلٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، وَمَوْصُولٌ مِنْ مَسْنَدِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَوَى الْمَوْصُولُ عَنْهُ: عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ أَحْمَدَ السَّمْرَقَنْدِيِّ، فَجَعَلَهُ عَنْهُ عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ، عَنْ زِيَادٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا^(٦)، وَخَالَفَهُ الْمَفْضَلُ بْنُ مُجَدِّدِ الْجَنْدِيِّ، فَرَوَى الْوَجْهَ الْمُرْسَلِ، وَقَدْ تَابَعَ الْمَقْرِي عَلَى الْوَجْهِ الْمُرْسَلِ عَنِ ابْنِ عَيْنَةَ: ابْنُ الْمُبَارَكِ، وَزِيَادُ بْنُ سَعْدٍ بَعْدَ مَتَابَعِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ بِالْوَجْهِ الرَّاجِحِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ، بَلْ قَدْ وَقَعَ مَا يَشْبَهُ الْإِجْمَاعَ

(١) البيهقي، السنن الكبير = الكبرى (٤٠/٦). وقال: "والأصل في هذا الباب حديث مرسل، وفيه من الوهن ما فيه". وينظر نقد البيهقي للباب في (٤١/٦).

(٢) الدارقطني، سؤالات السهمي (١٦٥).

(٣) المصدر السابق (٢٧٩). وأشار المحقق إلى كون صورة النص في نسخة الظاهرية هكذا: "كذاب، حَدَّثَ بِالْمَعْضَلَاتِ". ولعله الصواب.

(٤) ابن عبد البر، التمهيد (١٩٥/٩-١٩٩) في نقد رائع رائق. والحديث في الموطأ (٢٦٢٨) رواية يحيى بن يحيى، تحقيق د. بشَّار عَوَّاد معروف.

(٥) وكذلك فعل ابن عدي برواية أحدهما، وهو خالد بن عبد الرحمن، أمَّا خالفت رواية أصحاب الموطأ. في الكامل (٣٧/٣).

(٦) وهو يروي من وجه آخر من حديث أبي هريرة مرفوعاً، من طريق قرة بن عبد الرحمن بن حيويثيل، وعبد الرزاق بن عمر عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وقد انتقد الأئمة رواية قرة بن عبد الرحمن، ينظر الترمذي، الجامع = السنن (٥٥٨/٤)، ولم أجد رواية عبد الرزاق بن عمر إلا عند الطبراني في المعجم الأوسط (٣٥٩). وروي عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من غير طريق الزهري عن أبي سلمة.



على ترجيح الوجه المرسل عن علي بن الحسين في هذا الحديث من قِبَلِ أئمةِ الحديثِ ونُقَّادِهِ^(١) = فقال
ابنُ عبد البر في حديث عبد الجبار:

"وأما عبد الجبار فقد أخطأ فيه وأعضل، ولا مدخل لسعيد بن المسيب في هذا الحديث، ولا يصحُّ
فيه عن الزهري إلاّ إسنادان...". وذكرَ مرسلَ عليّ بن الحسين، وموصولَ أبي سلمة عن أبي هريرة، من
رواية قُرّة بن عبد الرحمن عن الزهري به، ثمّ استدرِك فقال:

"والمرسل عن علي بن حسين أشهر وأكثر، وما عدا هذين الإسنادين فخطأ لا يُعَرَّجُ عليه..."^(٢).
فعدهُ ابن عبد البر قد أخطأ وأعضل، ولم يخطئ خطأ عادياً، والزهري عن سعيد بن المسيب، عن أبي
هريرة رضي الله عنه جادّة مسلوكة، الزهري هو من هو في جلالته وكثرة تلاميذه، وإمامة وإتقان كثير منهم، فيبعُدُ
أن يُعَرَّبَ هذا الرجلُ عنه دونهم، خاصّةً والحديث مشهور مرسلًا، غريب مسندًا، فهو من باب إعلال
الغريب بالمشهور. والله أعلم^(٣).

وقد يُعْتَرَضُ عليه بكون الناقص من إسناديه من رواية تابعي، وليس على ما قعد له الحاكم بنصّه على
تابع التابعي، وهو اعتراضٌ وجيه، غير أنّ موضع الشاهد منه ما تقدّم وصفه، من إطلاقهم الأعضاء
على التامّ من الإسنادين المتخالفين على هذه الصفة من المخالفة الشديدة، وكذلك فإنّ الناقص من
مثالي النوع الثاني للمعضل عند الحاكم كان مقطوعاً على تابعي: الحسن والشعبي.

^(١) ينظر: البخاري، التاريخ الكبير (٤/٢٢٠-٢٢١)، والترمذي، الجامع= السنن (٤/٥٥٨)، والدارقطني، العلل (٣١٠)، والبيهقي في
(الأربعون) الصغرى (١٨)، وابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم (ص١١٣)، وحاشية تحقيق سنن ابن ماجه للدكتور بشّار عوّاد
معروف (٥/٤٦١-٤٦٢).

^(٢) وحديث قرة- وقد تابعه عبد الرزاق بن عمر- خطأ أيضاً، الدارقطني، العلل (١٣٨٩).

^(٣) ونقله ابن حجر في "النكت على ابن الصلاح"- وقد مرّ- ضمن تعقبه لتعريف الحاكم الذي أقرّه ابن الصلاح.



المطلب الثاني
الجهة الثانية من جهتي النقض
التطبيق غير المباشر وبيان أثر الاختلاف على
الرواة والمرويّات

وفيه مسألتان اثنتان:

المسألة الأولى: ما يتعلّق بالرواية محلّ النقد (شدة الحمل)

المسألة الثانية: أثر رواية المعضلات على الدرجة النهائية لراويها



مدخل

الأمر الثاني الذي يتلاءم مع هذا التطبيق، ويتنافى مع ما تقرر من تعريف الحاكم، هو: (أثر وصل المرسلات، ورفع الموقوفات على الراوي من حيث الجرح والتعديل)، فإنَّ أئمة النقد يصفون الذي ينقص من الأسانيد - عادةً - بالتحري، وإذا أرادوا ما يشبه الغضِّ فإنَّما يصفونه بالتقصير دون التجويد^(١) وذلك في الرواية بعينها، دون تأثير على درجة الراوي في الجملة، بخلاف الذي يصل المرسل - المترجِّح إرساله -، ويسند الموقوف - المترجِّح وقفه -، ويكثر منه ذلك في جنب مروياته أو يُستنكر^(٢)؛ فإنَّهم يُطلقون الجرح عليه، إذا كثر منه ذلك ولم يكن ممَّن يحتمله، في كثرة حديثه ومتانة حاله وتماسكه، وهو - على كلِّ حال - نوع من أنواع الوهم الذي يُجرح به كثير من الرواة بحسب ظروفه، بالنسبة إلى مجموع حديث ذلك الراوي، ونوع الوهم والخطأ شديداً كان أو محتملاً، ويعدُّ من نافلة القول التنبيه على أنَّ ترجيح أيِّ من التقصير أو التجويد دائر مع القرائن، وليس فيه حكم مطلق، ولا قاعدة مطرَّدة.

وتناوُل تطبيقات الأئمة في هذا المطلب، يتشعب إلى شعبتين، وهما مسألتا المطلب: **المسألة الأولى:** ما يتعلَّق بالرواية محلِّ النقد (شدة الحمل)، **والمسألة الثانية:** أثر رواية المعضلات على الدرجة النهائية لروايتها.

(١) بشروط الترجيح المعروفة في علم العلل.

(٢) أعني بذلك: فُحشَ صنيعه بوصل ما أطبق جمع من الثقات على إرساله، أو رفع ما لا يصلح أن يكون من كلام النبوة، ونحو ذلك ممَّا لا يُحتمل فيه الخطأ - وقد تقدَّمت الإشارة إليه -، والخطأ فيه دالٌّ على شدة الغفلة أو شبهة التعمُّد.



المسألة الأولى

ما يتعلّق بالرواية محلّ النقد

في كتب الحديث على اختلاف تصنيفاتها الموضوعية، من كتب نقد- على رجال-، وكتب رواية، وبشكل خاصّ في كتب النقد يردُّ كثيراً موضوع الاختلاف بين الوقف والرفع، والإسناد والإرسال، ومن مقتضيات تصنيف كثير من هذه الكتب أيضاً: ترجيح النقاد لأحد طريقي الاختلاف من الوجهين: الناقص منهما غالباً، وأحياناً التام أو الزائد؛ ومع قصر النظر على الناقص من الإسنادين- إذ هو محلّ البحث في الأساس- فإنّي أبحث في هذه المسألة المتعلقة بتأثير الانقلاب الدلالي لمصطلح المعضل على المرويات، الناحيتين كليهما، فأبحث في الفرع الأول ناحية كون الناقص من الوجهين- أو الطريقتين إذا كان المدار مختلفاً- هو الراجح، وأبحث في الفرع الثاني كونه المرجوح؛ وفيما يتعلّق بالفرع الأوّل فإنّي- مع الالتزام بشرط البحث بانطباقه على تعريف الحاكم في أحد أنواعه وأقسامه- لا أتعرّض لكل اختلاف مُساق في المصنّفات التي سبقت الإشارة إليها؛ إذ كثير منها اختلافات محتملة، وإنما يتّجه البحث في الفرع الأول نحو تأمل تغليظ العبارة من الأئمة في معرض ترجيح الناقص من الإسنادين، واحتساب ذلك ضمن مؤيّدات انقلاب دلالة الإعضال على الحاكم من لفظة تغليظ وتشديد في نسبة الخطأ، إلى صفة كاشفة عن انقطاع في الإسناد على وجه مخصوص بعدد ومكان.

وناسب أيضاً أن يُدخل في هذه المسألة الشقُّ الثاني من ناحيتي نتيجة النظر: وهو وقوع الوجه أو الطريق الناقص في قسم المرجوح، ويلاحظُ فيه اعتبار أئمة النقد للناقص من الإسنادين، وذلك لأنّ فيه دلالة ما على التحري والتوقّي، وإن كان قد ترجّح قصوره، وكان الراجح وصل الواصلين، إلا أنّ الناظر يلمح تقبّل الناقد لطريقي ما ورد في اختلاف هذه صورته، وفي هذا الفرع- كما في الذي قبله- الاجتزاء ببعض صور القضية، فليس كلُّ اختلاف ترجّح فيه الوجه الموصول من شرط الفرع، إنّما أدخلت فيه ما احتفى به النقاد، وأسبغوا عليه ظرفاً من الصحّة والقبول، وهذا خلاف إطلاق لفظ دلالة الذهنية واللغويّة: الضّعف والوهن، أعني: الإعضال.

فالنظر- إذن- في هذه المسألة ينقسم إلى فرعين، وتذييل: الفرع الأول: تشديد عبارة النقد على الواصل حين ترجّح الإسناد الناقص، والفرع الثاني: قوة جانب الإسناد الناقص حتى في حال كونه



مرجوحاً. وأمّا التذييل: ففي رجوع الحديث المعضل صحيحاً على القسم الثاني من النوع الأول عند الحاكم.

الفرع الأول

تشديد عبارة النقد على الواصل حين ترجُّح الإسناد الناقص

بالنظر في تراث نقّاد السنّة ممن تقدّم زمن الحاكم، وفيما يتعلّق بموازنتهم حال الإعلال بين ما سقط من إسناده من بعد تابع التابعي إلى رسول الله ﷺ مع طريق أخرى جاءت موصولةً، نراهم أحياناً كثيرةً يغلظون العبارة ويشدّدون في نقد وصل الواصل بما يشبه ما سيأتي في المسألة الثانية- إن شاء الله تعالى- من الإغلاظ على الراوي نفسه حين يروي العضلات وعن الأثبات بوجه الخصوص، ممّا يلمس منه نوع ترابط بين النقد الجزئي الخاص المتعلّق بروايةٍ بعينها في قسم العلل، والنقد الكلي العام المتعلّق بتلخيص حال الراوي محل البحث في معرض الجرح، ذلك أنّ الثانية في غالب ما عُرف من قراءة النصوص الواردة عن الأئمة= وليدة الأولى، فإنّ درجة الراوي جرحاً أو تعديلاً، وخاصة من تقدّم الناقد ممن لم يُدرك زمانهم ولم يسمع فيهم قولاً من النقاد الذين لحقوهم= حصيلة سبر مروياته، ومقارنتها بمرويات أقرانه، كما قد بسطه عدد من العلماء في بحوثهم^(١)، وإذا كان الأمر- في وجهة نظري كذلك-؛ فقد ناسب أن أبتدئ بالأصل قبل فرعه في البحث، فأقدّم تشديد النقاد في عبارة النقد عند التعرض لما وُصل إسناده في كثير من الروايات المتعارضة، ممّا تكون الرواية الناقصة فيه إسناداً ينطبق عليه تعريف الحاكم للمعضل، لأصل إلى نتيجة تفيده أنّ هذه المبالغة في نقد وصل ما انقطع إسناده من روايةٍ أرجح ليس لمجرد بيان حال الرواية، بل لأنّ الخطأ في وصل ما أرسل هنا ليس على سنن وصل الرسائل في مواضع كثيرةٍ أخرى، بل هو موافق لما حدا بنقاد تأخروا عن هؤلاء الذين أعلّوا هذه الروايات بتلك العبارات، جاءوا فأقدعوا الجرح لمن روى (المعضلات)، وخاصة- كما تقدّم- عن الأثبات، وأنّ ذلك المعنى (المعضل) ليس مقصوراً على السقط، والخطأ في وصل ما انقطع بوجه ما؛ فما أثّر وصل مرسل عن الأئمة الأثبات فمن دوتهم؟! إنّما المقصود، هو: الوصل حيث يفحش الوصل ويُسْتنكر، والخطأ والإعضال من الواصل- ضرورةً، كما

(١) ينظر: المعلّم اليماني، عبد الرحمن بن يحيى، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل (٦٧/١) واللاحم، إبراهيم بن عبد الله، مقارنة المرويات (٥١٨/١ و ٢٩٣/٢-٢٩٤) وأوائل الجرح والتعديل- له أيضاً-، ومقدمة تحقيق الكامل للرساوي (٣٦/١).



في نصوص أصحاب الإعلال في المسألة الأولى، وأهل الجرح في المسألة الثانية، والله سبحانه وتعالى أعلم.

وسأذكر في هذا الفرع نماذج من كتاب "العلل" لابن أبي حاتم أدلّل بها على ما قدّمْتُ، وأقتصر فيها على ما كان المدارُّ متّجداً، دون ما اختلفت فيه المدارات:

المثال الأول: برقم (١٦٧٣) قال أبو زرعة في حديث رواه حفص بن جُميع عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس: "هذا حديث منكر؛ والصحيح عن عكرمة فقط، وحفص بن جُميع ليس بالقوي".
وقد بيّن محققوا الكتاب - أحسن الله إليهم - في الحاشية^(١) أن الحديث يروى عن عكرمة قوله موقوفاً (مقطوعاً) عليه^(٢) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم (وهو ثقة متقن صاحب حديث)^(٣) عن سماك عنه، فلا يقوى حفص على مخالفة أبي الأحوص، خاصّة وأنّ مداره الأعلى - أعني سماكاً (المتكلّم في حديثه عن عكرمة)^(٤) - قد توبع عليه من رواية مُجّد بن سيف الأزدي الحُدّاني (وهو ثقة)^(٥)، رواه عن عكرمة قوله أيضاً^(٦).

المثال الثاني: برقم: (١٧٣١) قال أبو حاتم عقب حديث من رواية كثير بن عُبيد عن بَقِيّة، عن إسماعيل بن عِيّاش، عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة، أنّ النبي ﷺ... قال أبو حاتم: "هذا كذب لا أصل له، وإن كان عن عروة فهو صالح...".

ومن أسباب هذا القول الشديد: رواية إسماعيل بن عِيّاش عن عروة وهو حجازي، ومعلومة صفة رواية إسماعيل بن عِيّاش عن الحجازيين - وقد تقدّم التنبيه على ذلك -، غير أن هذا المثال مما يمكن الاعتراض عليه بعدم مطابقته لموضوع ما سيق فيه، لكونه لم يرد موقوفاً على عروة بإسناد آخر؛ والجواب عنه أنّه إنّما أُدخل في هذا الباب لقول أبي حاتم الذي ذلّل به نقدّه للطريق المسندة، فعلى ما ذكر أبو حاتم؛ لو جاء

(١) (٦١٠/٤) الحاشية برقم: (٢).

(٢) الطبري، أبو جعفر مُجّد بن جرير، التفسير = جامع البيان عن تأويل آي القرآن (٥٥٧/٢٤) - كما أشار إليه وعزاه المحققون في الحاشية - من الطبعة التي حقّق بعضها محمود مُجّد شاكر، والطبعة التي بتحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، الطبعة الأولى ١٤٢٢.

(٣) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٢٧١٨).

(٤) المصدر السابق (٢٦٢٤).

(٥) المصدر السابق (٥٩٨٦).

(٦) الطبري، التفسير (٥٥٧/٢٤).



بإسناد آخر ينتهي إلى عروة، لكان صالحاً. فالمقطع محتَمَلُ التفرد، أمَّا مسندٌ من ترجمة هشام عن أبيه عن أمِّ المؤمنين، ليس عند الحجازيين = فمستحيل، وعن إسماعيل بن عيَّاش أمحل!
ومثله ما جاء برقم: (١٨٥٥).

المثال الثالث: برقم: (١٧٩٩) وهو الحديث الذي رواه قطبة بن العلاء عن الثوري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ...

ورواه عبد الملك الذمَّاري عن سفيان، عن أبي الجحَّاف، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ مثله. فقال أبو زرعة وأبو حاتم: "جميعاً واهيين (كذا)، والصحيح عن الثوري: أنه بلغه عن النبي ﷺ...". والبلاغ رواه كل من عبد الصمد بن حسان في كتابه، وقبيصة (بن عقبة) كذلك، كما قال أبو حاتم^(١).

المثال الرابع: برقم (١٨٥٨) روى الحافظ علي بن الحسين بن الجنيد حديثاً عن الكريزي (مُجَّد بن عبيد الله بن عبد العظيم)، عن يحيى بن سليم، عن مُجَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أمِّه فاطمة ابنت الحسين، عن أبيها، عن جدِّها عليٍّ، عن النبي ﷺ...

فعارضه ابن أبي حاتم بما رواه عُبَيْس بن مرحوم العطار^(٢)، قال: حدَّثنا يحيى بن سليم، قال: سمعتُ مُجَّد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان^(٣) يقول: بلغني أنَّ رسول الله ﷺ قال ذلك. فقال ابن الجنيد الحافظ: "هذا الحديث قد أفسد علينا حديثنا".

فعلَّق عليه ابن أبي حاتم بقوله: "فصدق؛ فإنه لو كان عنده عن أمِّه، عن أبيها، عن جدِّها عليٍّ، عن النبي ﷺ = لم يرو أنه بلغه عن رسول الله ﷺ".

المثال الخامس: برقم: (١٩٨٧) وهو ما روى يوسف بن عدي عن عثَّام (بن علي الكلاعي)، عن هشام ابن عروة عن أبيه، عن عائشة، أنَّ النبي ﷺ كان...

فقال أبو زرعة وأبو حاتم: هذا خطأ؛ إنما هو: هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقول، نفسه؛ هكذا رواه جرير (بن عبد الحميد).

(١) (٥٨/٥).

(٢) وهو متابع برواية زكريا بن عدي عن يحيى بن سليم الطائفي، به بلاغاً، عند ابن أبي الدنيا، أبي بكر عبد الله بن مُجَّد بن عبيد، التواضع والحمول (١٢١).

(٣) هو الملقَّب بالديباح، وهو من الطبقة السابعة، قتل سنة ١٤٥. ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (٦٠٣٨).



وقال أبو زرعة: حدّثنا يوسف بن عدي بهذا الحديث وهو حديث منكر".

المثال السادس: برقم (٢٠١١) - وقد تقدّم سياقه من قبل - في إسناد عُفَيْر بن معدان أحاديث عن سُليم بن عامر، عن أبي أمامة عن النبي ﷺ، جاء بعضها من رواية الثَّقَات عن سُليم عن جُبَيْر بن نُفَيْر، وقد اشتدَّ نكيرُ أبي حاتم عليه لفعله ذلك مع روايته أحاديث لا أصل لها، ثمَّ قال أبو حاتم: "وقد رأيتُ أبا اليمان الحكم بن نافع، ومجيب بن صالح الوُحاضِيَّ يرويان عنه أحاديث معضلةً كُنَّا ننتكِبُ كتابتها".

المثال السابع: برقم (٢٠٢٥) ما روى رُوَاد (بن الجَرَّاح) عن سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ...

فقال أبو حاتم: "هذا حديث باطل ليس له أصل؛ لعلهم لَقِنُوا رواد (كذا) وأدخلوا عليه، وإمَّا روي عن الثوري، قال: بلغني، مرسل".

ورُوَاد بن الجَرَّاح في حديثه عن الثوري ضَعْفٌ شديد^(١).

المثال الثامن: برقم (٢٢٤٩) وهو ما سئل عنه أبو حاتم مما رواه سفيان بن حسين عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: "إمَّا رجلٌ أدخل فرساً بين فرسين وهو يأمنُ أن يسبق...". فقال: "هذا خطأ، لم يعمل سفيان بن حسين شيء (كذا)، لا يشبه أن يكون عن النبي ﷺ، وأحسن أحواله أن يكون عن سعيد بن المسيب قوله، وقد رواه يحيى بن سعيد (الأنصاري) عن سعيد قوله".

المثال التاسع: برقم (٢٤٥١) وهو ما سئل عنه أبو حاتم ممَّا روي عن أبي وهب الجُشَمِي - وورد في الإسناد: وكانت له صحبة -، قال: قال رسول الله ﷺ: "سمُّوا أولادكم أسماء الأنبياء..."، فبيّن أبو حاتم أن نسبة أبي وهب خطأ، وأنَّه الكلاعي، وأنَّه صاحب مكحول، وهو دون التابعين، وحكم بطلان الوهم بعد أن تبيّن له بالمقارنة بين الأوجه، وقد كان أنكره في نفسه من قبل ولمَّا تبيّن له.

والخلاصة: أن لفظ (معضل) لفظٌ شينٌ لحديث الراوي، فإذا أُطِيقَ على الوجه الراجح - بقطع النظر عن صحته أو ضعفه في نفس الأمر - كان ذلك خلافاً بيّناً يتعارض مع أصول النقد، ومن الأمثلة المتقدّمة يظهر أن الانتقاد - في معرض الترجيح - كان متوجهاً إلى التأمّن من الإسنادين المتخالفين اللذين ترجّح عند الناقد بالقرائن والدلائل كونُ الموصول منهما هو الخطأ، وليس المقصود من سياق هذه الأمثلة

^(١) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (١٩٦٩)، ورَقَمَ له برقم ابن ماجه.



التدليل على أنهم كانوا يُعلُّون الموصول من الوجهين بالمعضل - على اصطلاح الحاكم-؛ فإنَّ مثل هذا كثير في كلامهم - مَنْ تقدَّم الحاكم ومن تأخَّر عنه^(١) - إذا قامت الأدلة أو القرائن على ترجيح المرسل من الطريقتين؛ لكن المقصود بيان اشتداد نكيرهم في بعض صورهِ بما لم أجده - ولا أقول لا يوجد - في عكس صورة تعريف الحاكم، وهو الذي وجدته منطبقاً على مبلغ نكيرهم ومَنْ تلاهم ممن سبق الحاكم في الإغلاظ على رواية المعضلات مما سيأتي في المسألة الثانية إن شاء الله تعالى، وأُتِيَ إلى أنَّ الحاكم لم يكن يطلق الإعضال على الوجه الراجح عنده، أنَّ الحكم عنده للزائد من الإسنادين طرداً، فكيف إذا كان الزائد ثقةً أو في حكم الثقة؟!

الفرع الثاني: قوة جانب الإسناد الناقص حتى في حال كونه مرجوحاً

ومَّا يعضد القول بانقلاب الدلالة: ورود الوجه الذي يسميه الحاكم معضلاً - وهو الناقص من الإسنادين - جزءً من الوجه التام، مع ظهور أرجحية الوجه التام عليه، بعكس الغالب من تراث علم العلل، يقول الدكتور إبراهيم اللاحم في ذلك:

"ومَّا يؤكِّد ويوضِّح ما تقدَّم - وهو: قضاء الوجه الراجح على الوجه المرجوح، فلا يصلح للاعتضاد - أنَّ الوجه المرجوح إذا كان هو النَّاقص، وكان الوجه المرجوح جزءً من الوجه الراجح، كأنَّ يكون مرسلًا، أو فيه سقوط راوٍ أو أكثر، والراجح هو التام = فإنَّ أئمةَ النِّقدِ زُيِّمًا أطلقوا الصِّحَّةَ على الوجه المرجوح، مع كونه مرجوحاً قد قصَّر به راويه، ومرادهم: أنَّ النَّقصَ سدَّدهُ الوجهُ الرَّاجِحُ، فلمْ يُعَدَّ له وجود، فعادَ الوجهانِ وجهاً واحداً". [المصدر]

وفي هذا النصِّ وما تحته من تطبيقات صاغته قضيتان مما يعيننا هنا:

القضية الأولى: تصحيح الوجه المرجوح بصفةٍ ما، وكونه يعتدُّ به.

القضية الثانية - وهي المرادة -: قوَّة الوجه الناقص حتى مع كونه مرجوحاً، وهو خلافُ فعل الحاكم بإطلاقه لفظ الإعضال - في بعض صور تعريفه - عليه، وهو وصف يدلُّ على الوهن، ويُدرجُه مَنْ بعدَ الحاكم في ألفاظ التضعيف، وظاهرٌ أنَّ فيه قوَّةً ما حتى مع كونه في أضعف مواقعه: في مقابلة الوجه الراجح.

(١) كما أعلَّ البيهقي حديثاً بذلك، السنن الكبير = الكبرى (١٠/١٩٢). وقد تبَّه الدكتور إبراهيم اللاحم على ذلك في مقارنة المرويات (١/٩٤).



وقد أشار الدكتور إبراهيم اللاحم إلى أمثلة من تطبيقات التُّقَاد - وهي كُلُّها من كتاب "العلل" لابن أبي حاتم، كما أشار هو - مما دَلَّ به على هذا التقرير، ومَّا ينطبق على قضية بحثنا، مثال واحد مما ورد منها في كتاب "العلل" ^(١) لابن أبي حاتم:

"سألت أبي عن حديث رواه شيبان، وموسى بن خلف العَمِّي، وحرب بن شداد عن يحيى، عن أبي سعيد مولى المهريِّ، عن أبي سعيد الخدريِّ، عن النبي ﷺ، أَنَّهُ بعث رجلين من بني لحيان في بعث، وقال: "الأجر بينكما".

ورواه الهقل عن الأوزاعيِّ، عن يحيى بن أبي كثير: أَنَّ النبي ﷺ بعث...
قلت لأبي: أيهما أصحُّ؟ قال: جميعاً صحيحين (كذا)، هذا قصّر، وأولئك جَوَّدوا، قلت: فهو محفوظ؟ قال: نعم".

فهاهنا بين المرسل ورسول الله ﷺ أكثر من رجل، وهو منطبق على تعريف الحاكم للمعضل. وهذا مشروط بتكافؤ الوجهين في الصِّحَّة عن المدار المختلف عليه، أو ترجُّح الوجه الموصول. والتذييل - الذي أُشير إليه فيما سبق - في رجوع الحديث المعضل صحيحاً على القسم الثاني من النوع الأول عند الحاكم، وذلك بيِّنٌ من المثال الذي استشهد به الحاكم على تقيده للنوع "الثاني من المعضل: أن يعضله الراوي من أتباع التابعين، فلا يرويه عن أحد، ويوقفه فلا يذكره عن رسول الله ﷺ معضلاً، ثم يوجد ذلك الكلام عن رسول الله ﷺ مُتَّصِلاً...". ومثَّل له بالحديثين، وثانیهما الذي "قد أعضله الأعمش، وهو عن الشعبي متصل مسندٌ محرَّجٌ في الصحيح لمسلم". هكذا قال الحاكم وقد صدق، فهو متصل مسند في "صحيح الإمام مسلم" لكن ذلك لم يشفع له (اسماً) فيخرجه عن اسم الإعضال، وقد ورد دون سقط! ولا (حكماً)، فَإِنَّهُ إن اقتضى الأمر بحثه فَيُبْحَثُ في مباحث الاختلاف أو علم العلل ^(٢)، وإلا فليترك الأمر لجلالة الإمام مسلم وهيبة الصحيح ويصحَّح، فمجيء الحديث من وجه آخر مسند متصل لم يُذهب عنه اسم الإعضال، بل إنَّ هذا الحجة هو الذي أكسبهُ ذاك الاسم، أَفَيُقَالُ هنا ما قيل في اصطلاح الخليلي بقسمة المعلول: معلولاً صحيحاً وآخر مردوداً؟! وأقول هنا إنَّ مردَّ الأمر في الأسانيد المتخالفة إلى قواعد علم العلل، فإمَّا أن يترجَّح الوجه الناقص ويطل التأمُّ، وإمَّا أن

^(١) (٩٨٠)، والأوزاعيِّ متابعٌ عن يحيى بن أبي كثير من قِبَل عليِّ بن المبارك، وحسين المعلم، به موصولاً، كما في تعليق محققي كتاب العلل (٤٢٥/٣).

^(٢) قد بحثه كذلك ابن عمَّار الشهيد، وسيأتي إن شاء الله تعالى.



يتكافأ الوجهان فحينئذٍ يمكن القول بدخول الناقص منهما في التام، وأن الأول قصر حين جود الثاني، وإما أن يصح التأم ويرد الناقص من وجهٍ ضعيف فهذا محل نظر، وأمرٌ عديهما واحداً أمرٌ قريب. والله تعالى أعلم.

الفرع الثالث

اقتزان الإعضال بالنكارة والبطلان

وأمرٌ آخر ههنا: وهو جمعهم بين الوصف بالإعضال والنكارة أو البطلان، وهذا أمرٌ لم أره في وصفهم للمراسيل والمقاطيع! ومن أمثلته:

قول الجوزجاني:

"عمرو بن واقد: قد كُنَّا قديماً نُنكر حديثه، وقد سألت عنه مُجدد بن المبارك الصوري، فقال: كان يتبع السلطان، وكان صدوقاً. وما أدري ما قال الصوري! أحاديثه معضلةٌ مناكير"^(١).

وقول ابن حبان:

"يحيى بن عبد الله بن الضحاك البابلتي، كنيته أبو سعيد، من أهل الجزيرة، مولى لبني أمية، مات سنة ثمانٍ عشرة ومائتين، وكان ينزل حرّان، يروي عن صفوان بن عمرو، والأوزاعي، روى عنه العراقيون وأهل بلده، كان كثير الخطأ، لا يُدفع عن السماع، ولكنه يأتي عن الثقات بأشياء معضلات، ممن (كذا) كان يهّم فيها، حتى ذهب حلاوته عن القلوب، لما شاب أحاديثه المناكير..."^(٢).

(١) الجوزجاني، أحوال الرجال (٢٩٧)، ومن قبله (٢٩٠) ومن بعده (٣٠١). وقوله: (ما أدري ما قال الصوري) يعني به قوله: "صدوق"، فإنّ الجوزجاني رأى أحاديثه بخلاف أحاديث أهل الصدق. والله تعالى أعلم.

(٢) ابن حبان، المجروحين (١٢٢٢) وتتمّته: "فهو عندي فيما انفرد به: ساقط الاحتجاج، وفيما لم يخالف الثقات: معتبر به، وفيما وافق الثقات: محتجّ به، ولا يتوهم متوهم أنّ ما لم يخالف الأثبات هو ما وافق الثقات؛ لأنّ ما يخالف الأثبات هو: ما روى من الروايات التي لا أصول لها من حديث رسول الله ﷺ، وإن أتى بزيادة اسم في الإسناد، أو إسقاط مثله، ممّا هو محتّم في الإسناد، وأما ما وافق الثقات فهو: ما يروي عن شيخ سمع منه جماعة من الثقات، فإن أتى بالشيء على حسب ما أتوا به عن شيخه، وما انفرد من الروايات فهو زيادة الألفاظ التي يروونها عن الثقات، أو اتیان أصل بطريق صحيح، فهذا غير مقبول منه؛ لما ذكرنا من سوء حفظه وكثرة خطئه".



المسألة الثانية

أثر رواية المعضلات على الدرجة النهائية لراويها

قلْتُ إِنَّهُ قَدْ تَعَرَّضَ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ لِدِرَاسَةِ مَنَهِجِ الْأَثْمَةِ فِي نَقْدِ الرَّوَاةِ، وَبَيَّنَّا أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَحْكَامِهِمْ عَلَى الرَّوَاةِ - وَالَّذِينَ لَمْ يَدْرِكُوهُمْ مِنْهُمْ خَاصَّةً - مَبْنِيَّةٌ عَلَى سَبْرِ مَرْوِيَّاتِهِمْ، وَمَقَارِنَتِهَا بِمَرْوِيَّاتِ الثَّقَاتِ مِنْ أَقْرَانِهِمْ، ثُمَّ اعْتَبَرَهَا بِمَدَارَاتِ أَعْلَى...، وَقَدْ صَرَّحَ بَعْضُ الْأَثْمَةِ بِذَلِكَ، فَقَالَ ابْنُ عَدِي فِي مَقَدِّمَةِ "الْكَامِلِ"^(١):

"... وَذَاكَ لِكُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ مِمَّا رَوَاهُ مَا يَضَعُّفُ مِنْ أَجْلِهِ، أَوْ يَلْحَقُهُ بِرَوَايَتِهِ لَهُ اسْمُ الضَّعْفِ".

وَيُرِيدُ فِي مِثَالِي نِصُوصِ الْأَثْمَةِ فِي نَقْدِ أَحَادِيثِ خَاصَّةً، التَّعَرُّضَ لِحَالِ رَوَاتِهَا، وَالنَّصَّ أَوْ الْإِمَاءَ إِلَى كَوْنِهِمْ قَدْ ضَعُفُوا بِسَبَبِ رَوَايَتِهِمْ لَهَا - أَوْ لَهَا وَلِأَمْثَالِهَا - عَلَى الْوَجْهِ الخَطَأِ^(٢)، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ حِينَ سَأَلَهُ ابْنُهُ عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَعَاوِيَةَ عَنْ لَيْثِ (بْنِ سَعْدٍ)، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ (مُرْتَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزِينِيِّ)، عَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مِنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً". فَقَالَ:

"هَذَا حَدِيثٌ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ مِنْ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ؛ يَرُوى عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، قَوْلَهُ. وَإِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِي مُحَمَّدِ بْنِ مَعَاوِيَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَغَيْرِهِ"^(٣).

وَهَذَا نَصٌّ مِنْ أَبِي حَاتِمٍ عَلَى كَوْنِ ضَعْفِ الرَّوَاةِ مِنْ جِزَاءِ رَفْعِ حَدِيثِ مَوْقُوفٍ (مَقْطُوعٍ)^(٤)، أَوْ أَنْ يُذَكَرَ الْحَدِيثُ فِي تَرْجُمَتِهِ عَلَى أَنَّهُ مِنْ مَنَاكِيهِ أَوْ غَرَائِبِهِ، وَلَعَلَّهُ أَنْ لَا يَكُونَ قَدْ انْتَفَدَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ، أَوْ أَنْ يَكُونَ شَاهِدًا لِأَمْثَالِهِ مِمَّا رَوَى، وَهَذَا يَرِدُ عَنِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ مِثْلَهُ إِيمَاءً، عَلَى عَادَةِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ فِي الْاجْتِزَاءِ بِالْإِشَارَةِ عَنِ التَّصْرِيحِ:

"إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ الرَّقِيِّ: كَانَ بِبَغْدَادَ، سَمِعَ خَالِدَ (كَذَا) الطَّحَّانَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَفَعَهُ -، قَالَ: "لَا يَحْفَظُ عَلَى الضَّحَى إِلَّا أَوَّابٌ". حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: ثَنَا حَمَادٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي سَلْمَةَ، قَوْلَهُ. وَكَذَلِكَ كَانَ يَقُولُ أَصْحَابُنَا. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ:

(١) (٨٤/١).

(٢) ولذلك أسباب وضوابط ليس هذا البحث موضعاً للتعرض لها.

(٣) ابن أبي حاتم، كتاب العلل (١٩٨٠).

(٤) فخالد بن أبي عمران من الطبقة الخامسة، وقد توفي سنة ١٢٩. ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب (١٦٦٢).



وهذا أشبه، وهو الصحيح^(١). (وهو الصحيح)، نسبياً، أعلم! ولكن ليس (المعضل)! وكثيراً ما يقول الإمام البخاري في أمثال ذلك: "لا يُتابع عليه"^(٢). ونحوها.

وفيما يختصُّ بلفظ (المعضل) تحديداً والجرح برواية المعضلات، فوروده في أحكام الأئمة التُّقَاد ظاهر، إمَّا مطلقاً دون الإشارة إلى نوع الإعضال - من حيثُ القلبُ أو الإتمام -، أو بتحديد نوعه، والنصُّ عليه حالٌ إطلاق لفظ الإعضال على مرتكبه بذكر بعض معاضيله؛ وستأتي الإشارة إليه في نهاية هذه المسألة إن شاء الله.

بقي أن يقال: إنَّ المنهجَ المُطَرِّدَ عند أئمة الجرح والتعديل، هو: الجرح بوصل المرسلات، بشرط أن يغلب ذلك على الراوي فلا يحتمله كثرةً أو فُحشاً بوصل مرسلات مشهورة عن مشاهير^(٣)، فإن كان ثباتاً كثير الحديث لم يؤثّر فيه ذلك، وإن أثر في الحديث الذي اخطأ فيه عينه^(٤).

ومن تتبَّعي لتطبيقات التُّقَاد لتوظيف قضايا الاتصال والانقطاع، ومصطلح المعضل في مسائل الجرح، ممَّا يتعلَّق بموضوع هذا البحث، تسنّى لي تقسيم نواحي النظر في هذه المسألة أربعة أقسام، وهي فروعها، وسيظهر - إن شاء الله - للقارئ تعلُّق بعضها ببعض، وهي:

الفرع الأول: الجرح برواية الوجه التامّ في مقابلة ناقصٍ راجح^(٥)

الفرع الثاني: إقامة العذر لمن ثبت توثيقه باحتمال وجود واسطةٍ مُسَقِّطة

الفرع الثالث: استغراب الحاجة إلى (تعتمد) رواية المعضلات - على تعريف الحاكم -، أو صنْعها

الفرع الرابع: ظهور كون رواية المعضلات - عند الحاكم وغيره - عن الأثبات أشدّ في الطعن من روايتها عن غيرهم.

(١) البخاري، التاريخ الكبير (٣٦٦/١)، وينظر (٢٦٨/٢).

(٢) المصدر السابق (٩٢/٢).

(٣) ينظر على سبيل المثال: ابن عدي، الكامل (٢٤١/١، ٣٠٠)، وفي (٢١٥/٣): "زكريا بن يحيى أبو يحيى الوقار: مصري يضع الحديث ويوصلها"، وفي (٧٣/٤ و ٢٣٩ و ١٤٣/٥).

(٤) كما جاء في ترجمة أبي داود الطيالسي عند ابن عدي في الكامل (٢٨٠/٣).

(٥) وصل المرسلات، ورفع الموقوفات.



الفرع الأول

الجرح بوصل المرسلات ورفع الموقوفات

الأمر الذي يظهر من النظر في عبارات النقاد وتعاملهم مع أصناف الرواة من المقصرين في الأسانيد المتصلة، والواصلين للأسانيد المنقطعة = تأثير وصل المنقطعات - الراجح انقطاعها - على الراوي إذا كثُر ذلك منه بخلاف التقصير، بل إنَّ التقصير كان سمةً لبعض أئمة الحديث وثقات أهله، فممن وصف بالنقص من الأسانيد والتقصير فيها: مُجَّد بن سيرين (ت ١١٠)، ونعيم بن عبد الله المجرم (من الثالثة)، وأيوب السخيتي (ت ١٣١)، وعبد الله بن عون (ت ١٥٠)، ومسعر بن كدام (ت ١٥٥) وشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠) وأبو هلال الراسي = مُجَّد بن سليم (ت ١٦٧)^(١)، ومالك بن أنس (ت ١٧٩)، وحماد بن زيد (ت ١٧٩) وسفيان بن عيينة (ت ١٩٨)^(٢).

وفي هذا المعنى يقول العلائي، أبو سعيد خليل^(٣) بن كيكليدي (ت ٧٦١):

"الأمر السادس: أن ينظر إلى هذا الذي أرسل الحديث، فإن كان إذا شَرَك غيره من الحفاظ في حديث وافقه فيه ولم يخالفه، دلَّ ذلك على حفظه، وإن كان يخالف غيره من الحفاظ، فإن كانت المخالفة بالنقصان، إما بنقصان شيء من متنه، أو بنقصان رفعه، أو بإرساله = كان في هذا دليل على حفظه وتحريه، كما كان يفعله الإمام مالك رحمه الله كثيراً.

قال الشافعي رحمه الله: الناس إذا شكوا في الحديث ارتفعوا، ومالك إذا شك فيه انخفض. يشير إلى هذا المعنى"^(٤).

وأما الصنف الثاني وهو تأثير الرفع والوصل على وجه المخالفة على حديث الراوي، إمَّا بوجه جزئي - حال الاختلاف والموازنة في حديث بعينه -، أو كلي - على حديثه أجمع -، فمنه قول يحيى بن معين

(١) استدركته على الدكتور علي الصيَّاح، وقد نصَّ على ذلك الدارقطني في العلل (١٤٤٢) فقال: "وكان أبو هلال كثيراً ما يتوهم رفع الحديث".

(٢) ينظر: الصيَّاح، علي بن عبد الله، الثقات الذين تعمدوا وقف المرفوع أو إرسال الموصول.

(٣) وقع في طبعة الشيخ حمدي السلفي: "بن خليل"، وهو خطأ، وصورته واضحة في المخطوطة المعتمدة عنده:

صريح مالك بن أنس بن زيد خليل بن كيكليدي

(٤) العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل (ص ٤٤٤).



(ت ٢٣٣) في عبد الله بن مسلم بن هرمز : "عبد الله بن مسلم بن هرمز ضعيف، ليس حديثه عندهم بشيء، كان يرفع أشياء لا تُرفع" (١).

وقول الإمام أحمد في مجالد بن أبي راشد، فيما رواه عنه أبو طالب قال:

"سألت أحمد بن حنبل عن مجالد، فقال: ليس بشيء؛ يرفع حديثاً منكراً لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس" (٢).

وقوله في عطاء بن السائب - فيما رواه عنه أبو طالب - قال: "سألت أحمد بن حنبل عن عطاء بن السائب، قال: من سمع منه قديماً، كان صحيحاً، ومن سمع منه حديثاً (كذا) لم يكن بشيء، سمع منه قديماً مثل: شعبة، وسفيان، وسمع حديثاً: جرير، وخالد بن عبد الله، وإسماعيل، وعلي بن عاصم، فكان يرفع عن سعيد (بن جبير) (٣) أشياء لم يكن يرفعها قبل ذلك" (٤).

وقول أبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازي (ت ٢٦٤) فيما حكاه عنه البردعي إذ قال:

"قلت: حارثة وعبد الرحمن ابنا أبي الرجال؟ فقال: عبد الرحمن أشبه، وحارثة واه، وعبد الرحمن أيضاً يرفع أشياء لا يرفعها غيره" (٥).

وأيضاً:

"قلت لأبي زرعة: حديث عبد الله بن نافع عن أبيه، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ نهي عن إحصاء الخيل. فقال: هذا رواه أيوب ومالك وعبد الله ويرد بن سنان ومُجَدِّ بن إسحاق والمعمري وجماعة عن نافع، عن ابن عمر فقط. وبمثل هذا يستدل على الرجل، إذا روى مثل هذا وأسنده رجل واحد، يعني أن عبد الله بن نافع في رفعه هذا الحديث يستدل على سوء حفظه وضعفه" (٦).

(١) ابن عدي، الكامل (١٥٧/٤).

(٢) المصدر السابق (٤٢٢/٦)، و ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين (٢٨٥٠). ولفظ الذهبي في ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢٣/٦)، وعنه - بنحوه - عند ابن حجر في لسان الميزان (١٦/٥): "قال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، يرفع أحاديث موقوفة!"

(٣) المزي، تهذيب الكمال (٩٠/٢٠).

(٤) ابن عدي، الكامل (٣٦٢/٥).

(٥) أبو زرعة الرازي، سؤالات البردعي (ص ٤٢٢).

(٦) المصدر السابق (ص ٦٩٣-٦٩٤).



وكذلك ما جاء من وصف بعض الرواة بالرّفاعين مثل: عليّ بن زيد بن عبد الله بن جُدعان^(١)، وإبراهيم بن مسلم الهجري^(٢)، ويزيد بن أبي زياد^(٣)، وعديّ بن ثابت^(٤)، وكلهم قد وصفهم شعبة بهذا الوصف، عدا إبراهيم بن مسلم الهجري، فقد وصفه سفيان بن عيينة بذلك^(٥). ومنه ما جاء عن العُقيلي^(٦).

وأما أكثر ذلك: فما جاء عن ابن حبان^(٧)، وابن عدي^(٨).

ومنهم من كان يفعل ذلك - أعني وصل المراسيل - عمداً، مثل خالد بن القاسم المدائني^(٩)، ومنهم من هو قريب من ذلك حتى استحقّ الترك، مثل إبراهيم بن الحكم بن أبان الصنعاني^(١٠). وهذا الأمر يقودنا إلى تعرّف سبب الجرح الشديد لراوي العضلات، والرد العنيف للحديث المعضل عند من تقدّم الحاكم، بل وعند الحاكم نفسه^(١١)، فالجرح والرد يكونان بإدراك الوهم ووجود الخلل، وذلك إنّما يظهر في عكس صورة تعريف الحاكم، وهي: ما يزعم هذا البحث أنّها صورة إطلاق من

(١) البخاري، التاريخ الكبير (٢٧٥/٦) و الترمذي، الجامع = السنن (٤٦/٥) عقب الحديث (٢٦٧٨).

(٢) وذلك أنّه كان مبعثراً غير متحوّظ، قال سفيان بن عيينة: "أثبت إبراهيم الهجريّ فدفع الي عامة حديثه، فرجّمت الشيخ! فأصلحت له كتابه، فقلت: هذا عن عبد الله، وهذا عن النبي ﷺ، وهذا عن عمر". ذكره ابن عدي في الكامل (٢١٢/١). ووصفه ابن عيينة بكونه رفاعاً، ونصحه بترك ذلك في أحاديث، فقال - كما هو عند الفسوي في المعرفة والتاريخ (٥٦/٣) نشرة خليل منصور.

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (٢٦٥/٩).

(٤) العُقيلي، الضعفاء (٣٧٢/٣).

(٥) المصدر السابق (٦٥/١)، ونصّه عن الحميدي قال: "قال سفيان: كان الهجريّ رفاعاً، وكان يرفعُ عامة هذه الأحاديث، فلما حدّث بحديث: "أن يعبد الأصنام" قلت: أمّا هذا، فنعمة! وقلت له: لا ترفع تلك الأحاديث". وقال الإمام أحمد إنّهُ رفاع أيضاً، كما هو عند ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب (١٤٣/١).

(٦) المصدر السابق (٢١٣/٢) وغيرها.

(٧) ابن حبان، المجروحين (١١٥ و ٥١٢ و ٦٩٣ و ٨٦٢ و ٨٧٨ و ٩٢٧ و ٩٦٦ و ١٠٠٤ و ١٠٠٨ و ١٠٦٤ و ١١٣٢ و ١١٥٤ و ١١٨٦) وغيرها.

(٨) ابن عدي، الكامل (٧٢ و ٤٤٤ و ٤٧٣ و ٨٢٤ و ٨٤٤ و ٩٢٣) وغيرها.

(٩) ابن أبي حاتم، كتاب العلل (٤١٠).

(١٠) عند ابن عدي في الكامل (٢٤٢/١): "ولإبراهيم بن الحكم غير هذه الأحاديث عن أبيه، وبلاؤه مما ذكره: أنّه كان يوصل المراسيل عن أبيه، وعاقبة ما يرويه لا يتابع عليه".

(١١) في كتاب المدخل إلى الصحيح في تراجم: عثمان بن فايد، وعبد العزيز بن أبان، وعبد الخالق بن زيد بن واقد اليمشقي، وعيسى بن ميمون العطار، ومُجد بن أبي قيس (المصلوب)، ومُجد بن عبد الرحمن البيلماني، ومُجد بن الحسن بن زبالة المخزومي، ونوح بن ذكوان، وعبداد بن كثير الكاهليّ الثقفي، والعبّاس بن الوليد بن بكّار، ومهديّ بن هلال، وقد مرّ شيء منها.



تقدّم الحاكم للمعضل، فالوهم وكون الراوي يهيم، أو كونه كثير الوهم، أو نحو ذلك من إطلاقات جرح الراوي، وكون الحديث المعين وهماً أو خطأً أو حتى باطلاً من إطلاقات ردّ الأحاديث = أقرب إلى الموصول من المرسل بسقوط راوٍ - بغلبة الاستعمال بقطع النظر عن أيّهما الراجح -، فكيف إذا كان براويين ومع التوالي! وأقرب - كذلك - إلى المرفوع من الموقوف، وكيف إذا وقع وافق ذلك وجود مخالفة راجحة بالنقص من الحديث، مع تكرار التنبيه إلى أنّه لم يكن من عادة النقاد الجرح الشديد برواية المرسلات بينة الإرسال، بل إنهم لم يكونوا يطلقون الجرح على من يفعل ذلك إيهاماً وتديساً. والله تعالى أعلم.

الفرع الثاني

إقامة العذر لمن ثبت توثيقه باحتمال وجود واسطة مُسقطّة

ومن الاختلاف المثار بين إطلاق النقاد الجرح برواية المعضلات، وتعريف الحاكم الذي قصر الإعضال على مباحث السقط = يرد ههنا إشكال؛ بكون مؤداه أنّ موجب طعن الأئمة في أولئك الرواة هو: الإرسال (الإعضال عند الحاكم)، وهو ما لم أره عند أحدٍ ممن تكلم في الرجال! ^(١) وهذا الإشكال يقود إلى ما هو أكبر، فعند سحب تطبيقات النقاد في الجرح برواية المعضلات على تعريف الحاكم للإعضال بالسقط، يؤدّي ذلك إلى الطعن في الإمام مالك برواية المعضلات؛ فقد مثل الحاكم لبعض أنواع المعضل بما رواه الإمام مالك بلاغاً في "الموطأ"، وعدد بلاغات الإمام مالك في "الموطأ" (٦١) ^(٢)، ولا ريب أنّ منها قدراً كافياً للجرح إذا عُدَّت رواية المعضلات (بالانقطاع) جرحاً في الراوي.

فعدّ ما كان دليلاً على حفظ الإمام مالكٍ وتحريه ^(٣) موجباً للطعن فيه!

وهذا الإلزام يجري على خلاف عمل أئمة النقاد، فإنّ محصّله أنّ يكون مستند الجرح: إسقاط الوسائط، في حين كان عمل الأئمة - وخاصةً في أحاديث الثقات التي تُستنكر أو تُستعرب - احتمال إسقاط واسطة ضعيفة، لحمل العهدة عليها، وهم بذلك يقيمون العذر لأولئك الرواة، وسواء صرّحوا

^(١) بل قال الخطيب في الكفاية (ص ٣٥٧) ط/المكتبة العلمية: "... ولهذا المعنى لم يذم العلماء من أرسل الحديث، وذموا من دلّسه".

^(٢) ابن عبد البر، التمهيد (١٦١/٢٤)، ومنها ما هو بسقوط واسطة واحدة - فيما يظهر -، كما جاء عن الإمام مالك في الموطأ (٣٥٢):

"قال: بلغني عن نافع أنّ عبد الله بن عمر كان يرى ابنه عبید الله بن عبد الله يتنقل في السفر فلا ينكر عليه".

^(٣) كما مرّ في قول العلاءي.



بكون إسقاطها تدليساً وكون فاعله مدليساً أو غير مدليّس لندرة وقوع ذلك الفعل منه = أو كون إسقاطها إرسالاً؛ لقرائن منصوبة في الرواية أو فيما حولها^(١)؛ وهذا بخلاف ما يلزم من تعريف الحاكم بجعل الرواية بإسقاط الوسائط جرحاً وليس عذراً دافعاً للجرح. والله تعالى أعلم.

قال البرذعي، أبو عثمان سعيد بن عمرو (ت ٢٩٢) :

"وسمعت أبا زرعة يقول: هشام بن سعد واهي الحديث. أتقنت ذلك عن أبي زرعة، وهشام عند غير أبي زرعة أجلُّ من هذا الوزن، فتفكرت/ فيما قال أبو زرعة، فوجدت في حديثه وهماً كبيراً؛ من ذلك أنه حدّث عن الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، في قصة المواقف في رمضان، وقد روى أصحاب الزهري- قاطبة- عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن،/ وليس من حديث أبي سلمة، وقد حدّث به وكيع عن هشام، عن الزهري، عن أبي هريرة، كأنه أراد السّتر على هشام في قوله: (عن أبي سلمة)"^(٢).

وإذا لم يُسقط الوسائط فإنه يشير إلى وجودها بإبدال صيغة شيخه الصريحة التي يراه قد وهم فيها، بصيغة محتملة تحتمل وجود واسطة مُسقط، قال أبو زرعة:

"سألتُ أحمد بن حنبل عن حديث أسباط عن الشيباني، عن إبراهيم، قال: سمعتُ ابنَ عباسٍ. فقال: عن ابن عباس. فقلتُ: إنَّ أسباطَ هكذا يقول! فقال: قد علمتُ، ولكن إذا قلتُ: (عن) فقد خلصتُه وخلصتُ نفسي. أو نحو هذا المعنى"^(٣).

مع التنبيه إلى أمرٍ ولعله معلوم وهو: ظهور الفرق بين اصطلاح الحاكم واصطلاح من تقدّمه، وسياق هذا الفرق من باب سياق اللوازم، وهو أمرٌ عارضٌ لنتائج البحث وليس غرضاً أصيلاً فيه. فاقترض ذلك التنبيه.

(١) ينظر اللاحم، الاتصال والانقطاع (ص ٣٦٩-٣٧٥)، في مبحث: "تعليل الإسناد بتدليس غير مدليّس".

(٢) أبو زرعة الرازي، سؤالات البرذعي (ص ٣٩١-٣٩٣). وقد نُسب النصُّ إلى أبي زرعة، ففي الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣٤٥/١) في ترجمته هشام بن سعد المدني:

"... قال أبو زرعة الرازي: أراد وكيع رحمه الله الله السّتر على هشام فاسقطَ أبا سلمة". وكذلك في النكت على مقدمة ابن الصلاح

(٢/٦٧٩)، وتهذيب التهذيب (١١/٣٧). فالله أعلم.

(٣) المصدر السابق (ص ٦٧٨).



الفرع الثالث

استغراب الحاجة إلى (تعتمد) رواية العضلات - على تعريف الحاكم-، أو صنعها

يرى الناظر في بعض إطلاقات الجارحين: الطعن في الراوي برواية العضلات عن الأثبات^(١)، أو عن الثبّات^(٢)، ممّا يظهر منه قصد الإمعان في تجريم من هذا وصفه، بل إنّ من هذه الإطلاقات: اتّهامه بتعمّد العضلات^(٣)، أو صنعها^(٤)؛ وهذا الأمر غير مألوف في قضايا السقط في الإسناد، وغير جارٍ على عادة المتّهمين، إلا في أنّهم يعمدون إلى سلاسل إسناد نظيفة موصولة مشهورة، فيركّبون لها ما أرادوا من المتون، إذ الغاية ترويح البضاعة عند طلاب الإسناد، فما الذي يدفعهم إلى التعيّي لأخذ مقاطيع، السقط فيها أكثر من واسطة، وهم يصدفون عن كتابة المراسيل التي يكون السقط فيها واسطةً واحدةً غالباً؟! كما نقل الخطيب قول الميموني: "تعجب إليّ أبو عبد الله ممّن يكتب الإسناد ويدع المنقطع، ثم قال: وربما كان المنقطع أقوى إسناداً أو أكثر. قلت بيّنه لي كيف؟ قال: يكتب الإسناد متّصلاً وهو ضعيف، ويكون المنقطع أقوى إسناداً منه، وهو يرفعه ثم يُسنده، وقد كتبه هو على أنه متّصل، وهو يزعم أنّه لا يكتب إلا ما جاء عن النبي ﷺ، معناه لو كتب الإسنادين جميعاً عرف المتّصل من المنقطع - يعني ضعف ذا، وقوّة ذا-"^(٥).

الفرع الرابع

ظهور كون رواية العضلات - عند الحاكم وغيره- عن الأثبات أشدّ في الطعن من روايتها عن

غيرهم

ومن اللوازم التي يلزم منها إثبات انقلاب دلالة المعضل على الحاكم: ما جاء في تطبيقاته وتطبيقات من سبقه من الأئمة بتشديد النكير على رواية العضلات عن الأثبات خاصّة^(٦)، والملاحظ في تصرّفات

(١) ابن حبان، المجروحين (٨٠ و ٩٢٦ و ٩٧٣) وغيرها، والحاكم، المدخل إلى الصحيح (١٦٩).

(٢) ابن حبان، المجروحين (٣٩٩ و ٤١١ و ٤٣٤) وغيرها، والحاكم، المدخل إلى الصحيح (١١٨).

(٣) ابن حبان، المجروحين (٦٦٩ و ٨٥٥ و ٨٧٦) وغيرها.

(٤) المصدر السابق (٦٣٥ و ١٠٤٠ و ١٢٥٧).

(٥) الخطيب، الكفاية (ص ٣٩٥).

(٦) تنظر حواشي الفرع السابق. ومنه أيضاً: ما في الجرح والتعديل (٢٧٢/٢)، وينظر: (٤١٧/٢) و (٢٠٧/٣) و (٢٥٠) و (٥١٣) و (١١٩/٤)

و (٤١٥) و (٢٢/٥) و (٣٦٢) و (٨٤/٦) و (٢٠٩) و (٢٣٣/٧).



الأئمة في إطلاق الجرح بالرواية بالأسانيد النظيفة عن الثقات = أئمة لا يعنون بذلك الإرسال عنهم بإسقاط واسطةٍ أو أكثر، إنما هو في الرواية المباشرة عنهم، ثم إنَّ هذا التطبيق يتعارض أصلاً مع تعريف الحاكم في حدِّ منتهاه، كما مر في تحرير التعريف، وفي تطبيقات الحاكم ما يوافقه في أكثر من موضع - منهجاً مطّرداً -، ومن أغربه قوله في ترجمة (مُحمَّد بن سعيد بن حسان بن قيس الأسدي الشامي المصلوب) من "المدخل إلى الصحيح"^(١):

"مُحمَّد بن أبي قيس الأردني - من أهل الشام -، الذي يعرف بالمصلوب، قتل في الزندقة: كان يروي المعضلات عن الأثبات".

وأيُّ مقاطيع يروِّجها زنديقٌ مثلُ هذا على طلبه الحديث؟! أفترأها سقط فيها رجالان أو أكثر على التوالي؟!!

^(١) (١٦٩).



الخلاصة واستنباط تعريف جامع لتطبيقات مَنْ تَقَدَّمَ الحَاكِمَ مِنَ الأئِمَّةِ

وبعد ما تقدّم عرضُهُ من توجيه تطبيقات الأئمة الثّقاد ممن تقدّم الحَاكِمَ، أنوّه هنا بمسألة الجرح برواية المعضلات، فإنّ أمرَ عِدّها من مقتضيات الجرح وموجباته أمرٌ ظاهر من مطالعة كتب المجروحين، وظاهرٌ أيضاً شدّة الجرح بها، من السياق نفسه، ومّا يقارنها من أوصاف، ومن حال المغموز بها أيضاً، والذي يظهر لي من هذه الشدّة أنّهم لم يكونوا يرون المعضل كما يراه الحَاكِمَ، وكونه في الناقص من الإسنادين- كما تقدم في فرع إقامة العذر-، بل لم أراه أطلق على مَنْ عُرِفَ بكثرة الإرسال^(١)، وإن كان الحَاكِمَ قد فصلَ الإرسال عن الأعضاء نظرياً، لكنّه مثل له بمرسلات وُصِلت من أوجهٍ أُخر.

والذي أرمي إليه من هذا التقرير: إطباق الثّقاد مَن تقدّم الحَاكِمَ الذين لهم نصوص في إطلاق الأعضاء، على عكس مفهومه عن الأعضاء؛ فلو كان الأمرُ اختلافَ أنواع وكان الحَاكِمَ قد قصّر تعريف المعضل على أحد أنواعه في إطلاقات أهل الحديث^(٢) = لوجدنا الإشارة إلى ذلك بشيء من التفصيل؛ لئلا يلزم من الجرح برواية المعضلات - بكثرة - الخلط بين أصحاب المقلوبات تعمداً ووهماً، وبين أهل التحري والنقص حين الشكّ في الوصل، ولما عُدَّت الثانية منقبةً لفاعلها! ولما لم نر تنبيهاً على الفصل = علمنا أنّ الاصطلاح متّجِدٌ، وأنّ الحَاكِمَ قد انقلبت عليه الدلالة. وقد مرّ شرح ذلك. ولعلّ كون ابن حبان أكثر من المتقدمين جرحاً بذلك أنّ هذا التفسير للجرح لم يكن معهوداً عند من تقدّم إذ لم يكونوا محتاجين إليه، بل كانوا يشيرون إشارة دون تسميته بالأعضاء غالباً- كما مرّ في الأمثلة التسعة من كتاب "العلل" لابن أبي حاتم-، ثم احتاج من بعدهم إلى مزيد تفسير للجرح لكثرة من لا يعرف ماخذ هذا الشأن من أرباب المذاهب وأهل الكلام ونحوهم، وكذلك استغناء المتقدمين عن لفظ الأعضاء بلفظ النكارة، وهو هو في المفعول كما سيأتي بحثه إن شاء الله تعالى. والله تعالى أعلم.

(١) من أمثال: الحسن البصري، وإبراهيم النخعي، ومكحول الشامي، ولتنظر تراجمهم.

(٢) ولم يشر الحَاكِمَ نفسه إلى ذلك.



الفصل الثالث

التطور الدلالي لتعريف الحاكم عند من بعده، وتداخل المصطلحات

وفيه مباحث ثلاثة:

المبحث الأول: تتبُّع السياق التاريخي للتطور الدلالي عند المصنِّفين

المبحث الثاني: تلمُّس أصول مآخذ المصنِّفين ودوافع التطوُّر

المبحث الثالث: التداخل بين تعريف الحاكم للمعضل وعلوم الحديث الأخرى



مدخل

عرّف الحاكم المعضل تعريفاً نظرياً، وعزا أصله إلى ابن المديني فمن بعده من أئمة الحديث^(١)، ثمّ مثّل لتعريفه بأمثلة قسمها إلى أنواع، تحت كل نوع أقسام، وقد مرّ النظر في تعريف الحاكم النظري، ودراسة أمثلته التطبيقية، وتبيّن مدى انطباقها عليه، وتحرّزها عن النقص والتناقض، وبعد هذا يتجه النظر إلى دراسة التطور الدلالي الذي لحق تعريف الحاكم عند من جاء بعده واعتمد على تعريفه، ويُحتتم ببيان تداخل تعريف الحاكم مع مصطلحات علوم الحديث الأخرى.

فأمّا التطوُّر، فقد وعدت في بداية البحث بتفصيل القول فيه في هذا الموضوع، وهو في اللغة: "تحوُّلٌ من حالٍ إلى حالٍ"^(٢). وهو كذلك فيما يرمي إليه هذا الفصل، فهو يدرس تحوُّل مصطلح (المعضل) من الحال التي كان عليها في تعريف الحاكم، إلى الحال التي صار عليها في تعريفات من بعده؛ وقد عدّد د. مهدي أسعد عرّار أشكال تطوُّر الدلالة، وهي: التعميم، والتخصيص، والرُّقي، والانحطاط، والانتقال^(٣)، ويتنازع محتوى هذا الفصل غير واحدٍ من أشكال التطوُّر الدلالي؛ وبيان ذلك في مدخل الفصل يعدُّ قفراً على نتائجه، فسأرجئ الكلام فيها إلى ختامه.

(١) وإن كان لم يدع ذلك السند لتقاسيم المعضل وأنواعه التي ذكرها جميعاً

(٢) إبراهيم مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط (٥٦٩/٢).

(٣) عرّار، مهدي أسعد، التطوُّر الدلالي، الإشكال، والأشكال، والأمثال (ص ١٨٢).



المبحث الأول

تتبع السياق التاريخي للتطور الدلالي للمعضل عند
المصنِّفين في علوم الحديث ممن تلا الحاكم



مدخل

إنَّ من أفضل المسالك المؤدية إلى تفهّم مواطن التمايز بين تعبيرى المعضل فيما سبق الحاكم وما تلاه = تتبع التطور الدلالي خلال سيره التاريخي بين مصنّفات علوم الحديث، فإنَّ خطَّ عمرها ذاك يهدينا إلى منحرجات الاختلاف عن تعريف الحاكم تغييراً، أو نقصاً وزيادة، وهو يدلُّنا كذلك على أسباب ذاك التطوُّر ودواعيه وبواعثه، من خلال النظر في تعليقات المصنّفين على ما ذهبوا إليه وأدلّتهم على ما جنحوا إليه.

فقد يبدو "أنَّ بحث هذه القضية يتّصل في إحدى وجهاته بالمنهج التاريخي بنسب حميم، وقد تجلّى هذا في تتبّع دلالات الكلمات تتبّعاً تاريخياً، مع ملاحظة تطوُّر الدلالة وأطوارها، واستقراء سيرتها"^(١). وقبل سياق تلك النصوص وتتبع دلالاتها أتعرّض هنا لما نُقل عن الجورقاني، أبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الهمداني (ت ٥٤٣هـ)، فقد أدرجه بعض من صنّف في علوم الحديث من أهل العلم، وأشار بسياقه - تصريحاً أو تلميحاً - إلى كون مفهومه في عدِّ الإعضال من مباحث السقط، وليس من موارد المخالفة أو التفرد، ونصُّ كلامه - تاقماً - لا يوحي بشيء من ذلك، ونقله بتمامه قد يغني عن التعليق عليه، إذ يقول:

"فمما يُعرفُ به صحيح الأحاديث من سقيمها: أن يكون الحديث متعرياً من سبع خصال:

فالأوّل: أن لا يكون الشيخ الذي يرويه مجروحاً.

والثاني: أن لا يكون فوقه شيخ مجهول يبطل الحديث به.

والثالث: أن لا يكون الحديث مرسلًا؛ فإنَّ المرسل عندنا لا يقومُ به الحجّة.

والرابع: أن لا يكون الحديث منقطعاً؛ فإنَّ المنقطع عندنا أسوأ حالاً من المرسل.

والخامس: أن لا يكون الحديث معضلاً؛ فإنَّ المعضل عندنا أسوأ حالاً من المنقطع.

والسادس: أن لا يكون الحديث مدلّساً؛ فإنَّ المدلّس من الأحاديث يحتمل أن يكون قد دُلّس

وأسقط من إسناده اسمُ راوٍ ضعيف يبطل الحديث بظهوره.

والسابع: أن لا يكون الحديث مضطرباً، فإنَّ المضطرب لا يُحتجُّ به.

(١) عَزَّار، مهدي أسعد، التطوُّر الدلالي، الإشكال، والأشكال، والأمثال (ص ١٨٠).



فمتى ما وُجِدَ الحديث يعرَى عن هذه الخصال، فهو صحيح، قبوله واجب، العمل به لازم، والرائد له آثم^(١).

فمن نقلَ عنه اختصر النقل، واقتصر على قوله: "المعضل عندنا أسوأ حالاً من المنقطع..."^(٢)، وكأنه قد ساقه في باب المردود لسقط في إسناده، وهو إنما قال ذلك في فقرة من سبع فقرات، أوجب أن يعرَى عنها الحديث ليصحّ، ابتدأها بالراوي المجروح، فالشيخ المجهول... واختتمها بالمضطرب، فهل في ذلك انقطاع لتندرج جميعها تحت أصل واحد في ترجمة واحدة؟! ويحتمل أن يكون أراد ما أراد الخطيب، من كونه في باب السقط أسوأ من غيره، فقد جعله الخطيب أسوأ من المعضل^(٣). والله تعالى أعلم.

وهذا عرض زمني للتطوّر الدلالي لمصطلح المعضل:

١- الحاكم، محمد بن عبد الله أبو عبد الله: حصر السقط- في تعريفه كليهما- بالمكان وبالعدد، فأما المكان: ففي منتهى الإسناد، بكونه بين المرسل وبين رسول الله ﷺ، وأما العدد فبأكثر من رجل، كما سبق شرحه.

غير أنّي وجدتُ له قولاً يظهر منه نقض بعض تقييد مكان السقط، وهو قوله في (الموقوف):
"فأما الموقوف على الصحابة فإنه قلّ ما يخفى على أهل العلم، وشرحه: أن يُروى الحديث إلى الصحابي من غير إرسال ولا إعضال، فإذا بلغ الصحابي قال: إنه كان يقول كذا وكذا، وكان يفعل كذا، وكان يأمر بكذا وكذا"^(٤). فجعل الإعضال فيما قبل الصحابي الموقوف حديثه عليه^(٥)، ولم يشترط روايته من وجه آخر، كما جاء في بلاغ الإمام مالك، فإنّ إعضاله كان فيما قبل الصحابي، وكان صحابياً- وهو أبو هريرة رضي الله عنه - مذكوراً فيه، وعلى هذا فعلى ذكر رسول الله ﷺ خرج مخرج الغالب، فلا

(١) الجورقاني، أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم، الأباطيل والمناكير، والصحاح والمشاهير (١٢/١-١٣).

(٢) ابن الملقن، عمر بن علي الأنصاري، المقنع في علوم الحديث (١٤٨/١)، والزرکسي، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٢٠/٢-٢١)، وابن حجر العسقلاني، النكت على ابن الصلاح (٥٨١/٢)، والسخاوي، فتح المغيبي (١٦١/١) ط/دار الكتب العلميّة، وغيرها.

(٣) الخطيب، الكفاية (ص ٢١): "وأما ما رواه تابع التابعي عن النبي ﷺ فيستونه: المعضل، وهو أخفض مرتبة من المرسل".

(٤) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ١٩) نشرة د. معظم حسين، و(ص ١٤٧) من نشرة د. أحمد بن فارس السلوم.

(٥) علّق عليه الدكتور أحمد بن فارس السلوم بأنّه يقصد (الموقوف الموصول)؛ لأنّه اشترط عدم الإرسال أو الإعضال، ولأنّه سيأتي في كلام الحاكم ذكر نوع من الموقوفات (مرسلة) قبل الوصول إلى الصحابي.



يكون له مفهوم. أو أن يُشترط في المعضل ما قبل رسول الله ﷺ في الأحاديث المسندة أن تروى من وجهٍ آخر متّصل، كما في بلاغ الإمام مالك. والله تعالى أعلم.

٢- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت أبو بكر (ت ٤٦٣): أمّا في الجانب النظري التقعيدي فقد أقرّ تعريف الحاكم، واقتصر على أحد نوعيه، فقال:

"وأما ما رواه تابع التابعيّ عن النبي ﷺ فيسمونه: المعضل...^(١)."

ومعلومة قضية عناية ابن الصلاح- عمدة المصنّفين المتأخرين في علوم الحديث- بكتب الخطيب، وصهره لها وإفراغها في مقدّمته، ثم جرى الاصطلاح- في الغالب- من بعد ابن الصلاح على الاقتصار على هذا النوع، دون النوع الآخر الذي ذكره الحاكم، وظاهرٌ منه تقييد مكان السقط بمنتهى إسناد الحديث المُسنَد إلى النبي ﷺ.

هذا في الجانب النظري، وأمّا في الجانب العملي التطبيقي، فقد جرى الخطيب في مضمار الأوّلين، ففي ترجمة (مُحمَّد بن الفضل بن عطية بن عمر بن خالد أبو عبد الله مولى بني عيس (ت ١٨٠)) من "تاريخ مدينة السلام"^(٢)، قال الخطيب: "سكن بخارى، وحدث بها مناكير وأحاديث معضلة عن أبي إسحاق السبيعي، وزيد بن علاقة، وزيد بن أسلم، وعمرو بن دينار، ومُحمَّد بن سُوقة، ومنصور بن المعتمر، وعاصم بن بهدلة، وابن جريج، وغيرهم..."، ثم ساق الخطيب أحاديث من روايته عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود رضي الله عنه، وعن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنه، وعن ابن عمر رضي الله عنهما، وليس في هذه الأسانيد سقط، وفي بعضها التصريح بالتحديث من بعض من ذكر الخطيب أنه يُعضل عنهم!

وفي ترجمة (الحسن بن علي أبو علي النخعي، يعرف بأبي الأشنان) من "تاريخ مدينة السلام"^(٣): "أجاز لي أبو سعد الماليني- وكتبت من أصل كتابه-، قال: أخبرنا عبد الله بن عدي الحافظ، قال: الحسن بن علي أبو علي النخعي يلقب أبو الأشنان، رأيت به بغداد في الخلد ولم أكتب عنه؛ لأنّه كان يكذب كذباً فاحشاً، ويُحدّث عن قوم لم يرهم، ويلزق أحاديث قوم تفردوا به (كذا) على قوم ليس عندهم، حدث عن عبد الله بن يزيد الدمشقي- وما أظنه راه- عن الأوزاعي، عن عطاء، عن عبيد

(١) الخطيب، الكفاية (ص ٢١).

(٢) (٤/٢٤٨-٢٥٥). وترجمته مُظلمة.

(٣) (٨/٣٧٣-٣٧٤).



بن عمير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، قال: "تجاوز الله عن أمي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه". وهذا إنما يروي عن بشر بن بكر عن الأوزاعي، ورواه عن بشر ثلاثة أنفس: البويطي، والربيع، والحسين بن أبي معاوية، وروى (كذا) عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، ولم يذكر في إسناده عبيد بن عمير، قال وحدث أيضاً أبو الأشنان عن هُدبة، عن جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ: "من أتى الجمعة فليغتسل". وأبطل أبو الأشنان في روايته هذا الحديث عن هُدبة عن جرير، وليس الحديث عند هُدبة عن جرير؛ وإنما يروي عن مُجَدِّ بن أبان الواسطي عن جرير، ويروي عن وهب بن جرير عن أبيه، فأما حديث مُجَدِّ بن أبان: فحدث عنه إبراهيم بن إسحاق السراج، ثم كان يقول من بعد إبراهيم: حدثني أخي - يعني أبا العباس السراج - عني، عن مُجَدِّ بن أبان، وقد حدث أبو الأشنان هذا عن عبد الله بن يزيد الدمشقي عن الأوزاعي بأشياء معضلة، وعن غيره بالمناكير وهو بين الأمر في الضعفاء". وغاية الأمر أنه انقطاع بواسطة واحدة، أو تدليس؛ إذ لم يكن سمع ممن أعضل عنهم.

٣- ابن القطان، أبو الحسن علي بن مُجَدِّ بن عبد الملك الفاسي (ت ٦٢٨):

"الحديث إذا قال (مرسل)، فأكثر ما يقوله/ عن حديث سَقَطَ أَوَّلُ إِسْنَادِهِ، مثاله: أن يسقط من هذا (يعني حديثاً ذَكَرَهُ من قبل) ذِكْرُ ابنِ عَبَّاسٍ، فيبقى عن عطاء الخرساني عن النبي ﷺ، فلو سقط منه أوله وثانيه فأكثر، سَمَوَهُ مرسلاً أيضاً، ومنهم من يخصُّ به اسم معضل، فمتى ثبت أوَّلُهُ، وسقط ممَّا بعده، أو ثبت أوله وثانيه وسقط ممَّا بعدهما، فأكثر ما يقولون في هذا: منقطع، ورتبوا قالوا مرسل"^(١). وهذا النصُّ وإن كان فيه إشارة إلى قلة استعمال مصطلح الإعضال في مقابلة الإرسال، لكنَّه لم يخرج من كونه على عموم بابيه أنه من مباحث السَّقَطِ عنده.

٤- ابن الصَّلاح، عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان أبو عمرو (ت ٦٤٣) قال مثل قول الخطيب^(٢)، وقال أيضاً:

"معرفة المعضل: وهو نوع خاص من المنقطع... وهو عبارة عمَّا سَقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ اثْنان فصاعداً"^(٣).

(١) ابن القطان، أبو الحسن علي بن مُجَدِّ بن عبد الملك الفاسي، بيان الوهم والإيهام الواقعي في كتاب الأحكام (٢/٣٩٤-٣٩٥).

(٢) ابن الصَّلاح، المقدمّة = علوم الحديث (ص ٥١).

(٣) (ص ٥٩).



فأطلق مكان الانقطاع في التعريف، ولم يَقَيِّدْهُ بطبقة مَنْ بعد تابع التابعي، كما نقل ذلك من قبل عن الحاكم، وظاهر عبارته إطلاق السقط براويين مع عدم مراعاة التوالي، ولذلك تعقَّبَه العراقي، ووجَّه قوله، فقال:

"وقوله: (وهو عبارة عن ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً). انتهى. أطلق المصنف اسم المعضل على ما سقط منه اثنان فصاعداً، ولم يفرِّق بين أن يسقط ذلك من موضع واحد، أو من موضعين، وليس المراد بذلك إلا سقوطهما من موضع واحد، فأما إذا سقط راوٍ من مكان ثم راوٍ من موضع آخر، فهو منقطع في موضعين، وليس معضلاً في الاصطلاح، وهذا مراد المصنف"^(١). وهو وإن كان أطلق ذلك في التعريف والحد، لكنه قيده في المثال حين ذكر أمثلة الحاكم والسجزي^(٢)، وعلى ذلك فإنه لا يمكن عدُّه ابتداءً زمنياً لإطلاق مكان السَّقَط فقط لأنه لم يدقِّق في صياغة تعريفه على وفق قول عمدته فيه وهو الحاكم.

وحاول ابنُ الصلاح تأويل قول الحاكم عن حديث الأعمش أنه معضل مع احتمال أن يكون السَّاقط واحداً، ومن لدنه بدأ يستقر في الاصطلاح تعميم طبقة السَّقَط في الإسناد، لكنَّه لم ينصَّ على اشتراط التوالي في السَّقَط.

وأتبَّه ههنا إلى أنَّ ابن الصلاح عزا القول بعدِّ البلاغات ونحوها من قبيل المعضل إلى السجزي! فكأنَّه لم يستذكر نصَّ الحاكم، وهو متقدِّم عليه، أو رأى أنَّ عبارة السجزي جارية مجرى عموم التقييد، في حين سرت عبارة الحاكم في مجال التمثيل حسب. والله تعالى أعلم.

وقال بعد نقله قول السجزي: "قلت: وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم: قال رسول الله ﷺ كذا وكذا، ونحو ذلك، كُله من قبيل المعضل لما تقدم". وسيأتي في بحث التداخل.

٤- ابن دقيق العيد، مُجَّد بن علي بن وهب أبو الفتح القشيري (ت ٧٠٢)، قال:

"اللفظ الرابع: المرسل والمشهور فيه أنه ما سقط من منتهاه ذكر الصحابي، بأن يقول التابعي قال رسول الله ﷺ.

(اللفظ الخامس: المعضل)

(١) العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، التقييد والإيضاح لما أُطلق وأُغلق من كتاب ابن الصلاح (ص ٨١).

(٢) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٥٩) والسجزي هو: عبيد الله بن سعيد بن حاتم الوائلي البكري الحافظ، ت ٤٤٤ ترجمته عند الذهبي في تذكرة الحفاظ (٣/١١١٨)، وقد مرَّ تلخيص الكلام في هذا الحديث، وكذلك قول السجزي في دراسة أمثلة الحاكم.



فإن سقط اثنان فهو: المعضل

وقد يكون فيما سقط منه اثنان دون الصحابي أيضاً، وهذا هو اللفظ الخامس^(١).

والذي يظهر لي أنه تعريفه للمعضل مقيّد بما سبقه من تعريف المرسل، حيث إنّه ربطه به بقوله: فإن... بعد قوله في تعريف لفظ المرسل: "ما سقط من منتهاه ذكر الصحابي"، وكذلك بقرينة ما بعده من قوله: "وقد يكون فيما سقط منه اثنان دون الصحابي أيضاً"، وقد أعاد ذكر الصحابي فكأنّه جعله داخلاً فيما سبق، فيصير تعريف المعضل عنده على تقدير: "ما سقط من منتهاه اثنان"، لكنه زاد على تعريف الحاكم قوله: "وقد يكون فيما سقط منه اثنان دون الصحابي أيضاً" وعلى هذا فيكون تعريفه مقيّداً لمكان السقط بمنتهى الحديث بالصحابي والتابعي جزءاً، أو باثنين دون الصحابي احتمالاً، ففي تعريف الحاكم في نوعه الأول يدخل الصحابي في السقط، وابن دقيق العيد احتل أن يكون سقط المعضل دون الصحابي، لكنّه داخل في النوع الثاني من المعضل عند الحاكم، غير أنّه فاقدٌ لشرطه، فقد اشترط الحاكم أن يعضله الراوي من أتباع التابعين في وقت ثمّ يصله في وقت آخر، وهو ما مثّل له ببلاغ الإمام مالك، فقد ذكّر فيه الصحابي، وهو أبو هريرة رضي الله عنه، فلعلّ ابن دقيق العيد - وهو يختصر مقدمة ابن الصلاح - لم ينظر إلى غير نص السجزي، وليس فيه قيد الحاكم. والله تعالى أعلم.

٥- ثم نصّ الجعبري، أبو إسحاق إبراهيم بن عمر (ت ٧٣٢) على تعميم مكان السقط، فقال:

"ما حُذِفَ من سندهِ اثنان فأكثر، مطلقاً من مكانٍ أو أكثر"^(٢). ولا يتبيّن قصده من قوله: "من مكان أو أكثر" فيما إذا قصّد أن يكون ذلك على الشرط الأوّل من التعدّد في المحذوفين، أو أن يشابه المنقطع من أكثر من مكان في أكثر من طبقة! والظاهر الثاني.

واختصر النوع الثاني بقوله: "الموقوف مسنداً"، وأشار إلى قول السجزي في البلاغات.

وتعميمه إطلاق الإعضال على كلّ موقوفٍ روي من وجهٍ آخر مسنداً ممّا لم أراه لغيره!

(١) ابن دقيق العيد، مجّد بن علي بن وهب أبو الفتح القشيري، الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص ٢٠٨) من ط/دار البشائر الإسلاميّة، تحقيق: الدكتور عامر حسن صبري، و(ص ١٦) من ط/دار الكتب العلميّة.

(٢) الجعبري، أبو إسحاق إبراهيم بن عمر، رسوم التّحديث في علوم الحديث (ص ٧٣).



وعلى قول ابن الصلاح سار مختصروا كتابه وشراحه: النووي، يحيى بن شرف أبو زكريا (ت ٦٧٦)^(١) وابن جماعه، مُجَدِّد بن إبراهيم (ت ٧٣٣)^(٢)، والدَّهْيِيُّ، أبو عبد الله مُجَدِّد بن أحمد ابن عثمان (ت ٧٤٨)^(٣)، وكذلك فَعَلَ العَلَائِيُّ^(٤).

ثمَّ إِنَّ ابن كثير، أبا الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤) حين اختصر كتاب ابن الصلاح قال: "وهو ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً... ومنه ما يرسله تابع التَّابِعِيِّ"^(٥). وهكذا أدخل تقييد الحاكم فيما أطلقه هو، تبعاً لظاهر أصله- ابن الصلاح-، وجعله نوعاً منه، فجعل ما قيّد به الحاكم مكان السَّقَطِ نوعاً من أنواع المعضل بعد أن عمّم مكانه.

ونقل الأبناسي، أبو مُجَدِّد إبراهيم بن موسى بن أيّوب (ت ٨٠٢) كلام ابن الصَّلاح المتَّقَدِّم^(٦). وأمَّا ابن الملقّن، سراج الدِّين عمر بن علي الأنصاري (ت ٨٠٤) فقد عاد إلى النوع الأول في تعريف الحاكم، فنقل أوَّلاً في مباحث المرسل تعريف الخطيب:

"وأما ما رواه تابعي^(٧) التَّابِعِي عن رسول الله ﷺ فيسَمُّونه المعضل..."^(٨).

لكنه عرّف المعضل في موطنه بقوله:

"وهو ما سَقَطَ مِنْ إسناده اثنانٍ فأكثر، كمرفوع التابعي^(١)، ورواية مَنْ دونَه مرفوعاً وموقوفاً، ويسمى منقطعاً أيضاً"^(٢). فذكر مرفوع التابعي- ولعلّه يقصد تابع التابعي- على سبيل المثال، ولم يقيّد التعريف به^(٣).

(١) النووي، يحيى بن شرف أبو زكريا، التقريب، مطبوع مع تدريب الراوي للسيوطي (١/٣٢٤-٣٢٥)، ولفظه: "ما سقط من إسناده اثنان فأكثر... وقيل إن قول الراوي: (بلغني)- كقول مالك: بلغني عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: "للملوك طعامه وكسوته"- يسمى معضلاً عند أصحاب الحديث". ولم يظهر قيد التوالي في نصّه فاستدركه الشارح (السيوطي).

(٢) ابن جماعه، مُجَدِّد بن إبراهيم، المنهل الرّويّ في مختصر علوم الحديث النبوي (ص ٤٧).

(٣) الدَّهْيِيُّ، أبو عبد الله مُجَدِّد بن أحمد ابن عثمان، الموقظة (ص ٤٠).

(٤) العَلَائِيُّ، جامع التَّحْصِيلِ فِي أَحْكَامِ المراسيل (ص ٢٤).

(٥) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، اختصار علوم الحديث، مطبوع مع الباعث الخنثي (ص ٤٤).

(٦) الأبناسي، أبو مُجَدِّد إبراهيم بن موسى بن أيّوب، الشَّدَا الفَيَّاح من علوم ابن الصلاح (١/١٥٩-١٦٠).

(٧) كذا، وقد ورد هذا اللفظ في مقدمة ابن الصلاح (ص ٥١) في عبارة مطابقة لهذه العبارة.

(٨) ابن الملقّن، المقنع في علوم الحديث (١/١٣٠)، وهو تلخيص وتقريب وتنقيح وتهذيب لكتاب ابن الصلاح مع زيادات وفوائد، وقد ميّز الزيادات والفوائد بالحمرة، ورُبِّمَا قال في أوَّلها: قلتُ. لكنّها ذهبت على المحقّق لعدم ظهور الألوان في المصوِّرات. مقدمة المصنّف مع حاشية المحقّق (١/٣٩-٤٠).



فذكر للمعضل أنواعاً ثلاثة:

الأول: ما سقط من إسناده اثنان فأكثر - عموماً -، كمرفوع التابعي - تمثيلاً لا تقييداً -.

الثاني: رواية من دون التابعي مرفوعاً.

الثالث: رواية من دون التابعي موقوفاً.

وقوله في تعريف النوع الأول لا يتخلّص من تعريفه - هو - للمرسل، وقد قال فيه:

"هو: قول التابعي الكبير كعبيد الله بن عدي بن الخيار وابن المسيب وأمثالهما قال رسول الله ﷺ أو فعله...، والمشهور التسوية بين التابعين أجمعين في ذلك، ... فإذا المرسل مخصوص بالتابعين" (٤). إلا إن يكون قد سقط (تابع أو تابعي) قبل (التابعي) فيصح حينئذٍ، وقد نبّه عليه المحقق. والله تعالى أعلم.

والثاني هو من تعريف الحاكم، لكن الثالث نقص منه قيد الحاكم، فلم يشترط مجيئه من وجه آخر مسند، وجرى فيه على وصف الحاكم، ولم يجر على تمثيله، فإن الحاكم وصف موقوف تابع التابعي، ومثّل بموقوف التابعي - أعني الحسن والشعبي -.

٦- وأما الحافظ العراقي، أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين (ت ٨٠٦) فقد جعله على قسمين، كما استظهر القسم الثاني ابن الصلاح في تأويله مثال حديث الأعمش (٥)، ثم قيّد السقوط بأن يكون من موضع واحد، وقد مرّ قوله من قبل (٦)، وعمّم مكانه في شرحه قول ابن الصلاح في "التقييد والإيضاح" (٧)، وقال في ألفيته (٨):

والمعضل الساقط منه اثنان
فصاعداً ومنه قسم ثانٍ
حذف النبيّ والصحابيّ معاً
ووقف متنه على من تبعاً

(١) علّق المحقق على هذا الموضع بقوله: "كذا في الأصلين، والصواب: (كمرفوع تابع التابعي)؛ فإنّ مرفوع التابعي يغلب أن يكون مرسلًا، وهو الاصطلاح". (حاشية برقم (١) (١٤٥/١)، وفي حاشية العدوي (٢/٦٣٠): "مراسيل: جمع مرسل، وهو: مرفوع التابعي".

(٢) ابن الملقّن، المقنع في علوم الحديث (١٤٥/١).

(٣) وأشار المحقق إلى قيد التوالي للاحتراز من التداخل مع تعريف المنقطع (١٤٥/١) حاشية (٢).

(٤) المصدر السابق (١٢٩/١) (النوع التاسع: المرسل).

(٥) ينظر: العراقي، شرح التبصرة والتذكرة (١/٢١٦-٢١٨).

(٦) العراقي، التقييد والإيضاح (ص ٨١).

(٧) (ص ٨١-٨٣).

(٨) أضاف نص الألفية في أول كلّ جزءٍ مُحققًا فتح المغيب (١/١٠-١١).



وهو وإن فهم منه عدم اشتراط التوالي، لكنه قيده به في "شرح التبصرة والتذكرة" بقوله:
"والمعضل ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً من أي موضع كان، سواء سقط الصحابي والتابعي، أو
التابعي وتابعه، أو اثنان قبلهما، لكن بشرط: أن يكون سقوطهما من موضع واحد، أمّا إذا سقط
واحد من بين رجلين، ثم سقط من موضع آخر من الإسناد واحد آخر: فهو منقطع في موضعين، ولم
أجد في كلامهم إطلاق المعضل عليه"^(١). وحمل كلام ابن الصلاح على هذا التقرير، ويظهر من نصّ
العراقي إمعانه في تعميم مكان السقط (من أي موضع كان)، واشتراط التوالي (بشرط: أن يكون
سقوطهما من موضع واحد).

ثمّ إنّه انتقص من القسم الثاني من المعضل شرط الحاكم - أن يجيء من وجه آخر موصولاً من وجه
آخر - كما مرّ التنبيه عليه.

٧- ثم جاء ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢) فتابع شيخه العراقي على
القيدتين، فنصّ على تقييد السقط بالتوالي، وظاهر قوله تعميم مكانه، فقال:
"فالسقط: إمّا أن يكون من مبادئ السند من مصنف أو من آخره بعد التابعي، أو غير ذلك...
والثالث: إن كان باثنين فصاعداً مع التوالي فهو المعضل..."^(٢). فكأنّه لم يحفل بمكان السقط في
تعريف الحاكم الذي نصّ عليه فيه بكونه في منتهى الإسناد، فقصر ابن حجر سقط آخر الإسناد على
المرسل، وجعل الإعضال مقيّد المكان بما كان من غير مبادئ السند ولا من آخره، فلم يبق غير أثنائه -
وسطه -، وهو مراد ابن حجر بلا ريب.

ثمّ إنّه انتزع مفهوم التوالي من قول الحاكم: بين المرسل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل! ولعلّ مراد
ذلك إلى قضية التدقيق في التعريفات، والنفور من تداخل بعضها في بعض، لئلا يشترك مع غيره من
المنقطعات، وبجته يأتي بعد إن شاء الله تعالى.

وإنّما قلت إنّ ظاهر قوله تعميم مكان السقط؛ لأني أراه يخالف الحاكم بنقل تقييد مكان السقط من
آخر الإسناد إلى ما كان في أثنائه ما دون آخره، فالحاكم ميّزه عن المرسل بطبقة المرسل وعدد الوسائط

(١) العراقي، شرح التبصرة والتذكرة (١/٢١٦).

(٢) ابن حجر العسقلاني، نخبة الفكر (ص ٦)، وشرح ذلك في نُزهة النَّظَر (ص ١١٢).



المُسْقَطَة، ولعلَّ ابن حجر لم يرها كافية، فجعله في القسم الذي عبَّر عنه بـ(غير ذلك)^(١) يعني غير ما كان من السقط من مبادئ السند أو من آخره، وغير ذلك هو: ما كان من أثناء السند.
وقيد ابن الوزير = مُجَّد بن إبراهيم (ت ٨٤٠) موضع السقط المعتم في نص ابن حجر = بما بين المعلق والمرسل^(٢)، فكان أظْهَرَ في مُراد ابن حجر.

وقد نص الدكتور إبراهيم اللاحم على اشتراط ابن حجر وقوع السقط في المعضل وَسَطَ الإسناد^(٣).
وقال ابن حجر في موضع آخر معرفاً المعضل:
"أنَّه الذي سقط من إسناده اثنان فصاعداً..."^(٤) ولم يذكر التَّوَالِي، لكن يبدو أنه يشير إلى ما سيأتي من تعريف ابن الصلاح، وكان في موضع إشارة، ولم يكن في معرض تعريف.
واستفاد منه البقاعي = إبراهيم بن عمر (ت ٨٨٥) في تقييد السقط بالتوالي، فقيد به إطلاق العراقي في ألفيته - الذي نظم به إطلاق ابن الصلاح -، وعزاه إلى العراقي نفسه في "شرح التبصرة والتذكرة"^(٥)، ثم قال:

"وشرط التوالي لا يُفهم من النظم، فكان ينبغي التنبيه عليه بعد هذه الأبيات الأربعة بأن يقول:

أو كان ساقطاً بموضعين فليس معضلاً بغير مَين"^(٦).

وقال إنَّه منقول عن شيخه، لكنَّه استقلَّه، ولم يره وافياً بالمقصود من التقييد، فافتَرَح أن يكون الاستدراك ب:

"والشرطُ في ساقطِهِ التَّوَالِي والانفراد ليس بالإعضال"^(١).

(١) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر (ص ١٠٨) نشرة الحلبي.

(٢) ابن الوزير، مُجَّد بن إبراهيم، المختصر في علوم الحديث (ص ١٩١).

(٣) اللاحم، نظم الدرر في التعليق على نخبة الفكر (ص ١٠٥)، والنص على كونه من أثناء الإسناد في بلغة الأريب في مصطلح آثار الحبيب للمرتضى الزبيدي، المطبوع مع فقه الأثر لابن الحنبلي، مُجَّد بن إبراهيم الحلبي (١٩٢/٢)، ط/ مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب - دار البشائر، الطبعة الثانية - بيروت ١٤٠٨، بتحقيق عبد الفتاح أبو عُدة، وقد نبَّه المحقق أنَّ هذه الرسالة مستخلصة من النخبة في مجملها. ونص على كون السقط في المعضل من أثناء الإسناد: السيوطي في إتمام الدراية لقراء النقاية (ص ٥٢)، والدهلوي في مقدمة في أصول الحديث (ص ٤٤).

(٤) ابن حجر العسقلاني، النُّكْت على مقدمة ابن الصلاح (٥٦١/٢) نشرة د. ربيع المدخلي، (ص ٢١١) نشرة د. ماهر الفحل.

(٥) البقاعي، إبراهيم بن عمر، النكت الوفيَّة بما في شرح الألفيَّة (٤٠٠/١-٤٠١)، وقول العراقي في "شرح التبصرة والتذكرة" (٢١٦/١) بتحقيق د. ماهر الفحل.

(٦) البقاعي، النكت الوفيَّة بما في شرح الألفيَّة (٤٠٠/١-٤٠١).



وذكر البقاعي لتحقق النوع الثاني من المعضل شرطان: **الشرط الأول** من مفهوم تقعيد الحاكم^(٢)،
و**الشرط الثاني** يبدو أنه من استظهار البقاعي؛ فإنه لا يفهم من مقال الحاكم ولا من مثاله! فقال:
"ومنه قسم ثانٍ) هذا له شرطان:

أحدهما أن يجيء مُسنداً من طريق ذلك الذي وُفِّعَ عليه.

والثاني: أن يكون مما تجوز نسبته إلى غير النبي ﷺ، مثل أن يكون للرأي فيه مجال، أو يكون مما يمكن
أخذه عن الكتابيين...!"^(٣). ومقصوده أن يكون في حكم المرفوع، وقد أحسن بذكر هذين الشرطين -
رحمه الله تعالى -، ولعلني لم أجدتهما عند غيره.

وتابع العراقي وابن حجر تلميذه: السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢) أيضاً، حين شرح قول
الحافظ العراقي في ألفيته، وقيدته بالتوالي^(٤).

والسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١) قيد قول النووي: (وهو ما سقط من إسناده اثنان
فأكثر) بقوله:

"بشرط التوالي، أما إذا لم يتوال، فهو منقطع من موضعين"^(٥). وجعل ذلك مقيداً في المكان بما كان
من أثناء الإسناد^(٦) - أي: لا من أوله كالمعلق، ولا من آخره كالمرسل -.

وليس بظاهر في قول الوادي آشي، أحمد بن علي أبي جعفر البلوي (ت ٩٣٨) الذي قال:

"والمعضل: وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر، ويسمى منقطعاً أيضاً، فكلُّ معضلٍ منقطع، ولا
عكس"^(٧). لكنَّ قوله: (ولا عكس) يبيِّنُ قصده بالتفريق بين ما توالى سقطه وما لم يتوال، غير أنه يردُّ
عليه ما انقطع في موضعين، فيمكن التفريق بين النوعين بالعدد حسب، وهو غير مراد للمصنّف فيما
يظهر لي. والله أعلم.

(١) المصدر السابق (٤٠١/١).

(٢) وهذا في نوع من أنواعه، وإلا فإنه منتقض في مثال نوع آخر، وهو حديث "أخذ المؤمن عن ربه أدباً حسناً" فالمقطوع: عن الحسن،
والمُسند: عن غيره، وقد مرّ التنبيه عليه.

(٣) المصدر السابق (٤٠٧/١-٤٠٨).

(٤) السخاوي، محمد بن عبد الرحمن، فتح المغيث بشرح ألفية الحديث (١٥٩/١-١٦٠)، ونحوه قوله في التوضيح الأجر (ص ٤٤).

(٥) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي بشرح تقريب النواوي (٣٢٤/١)، ونحوه في معجم مقاليد العلوم (ص ٤٣).

(٦) السيوطي، إتمام الدراية لقراء النقاية (ص ٥٢).

(٧) الوادي آشي، أحمد بن علي أبي جعفر البلوي، ثبتُه (ص ٣٦٢).



وأما رضي الدين مُجَدِّد بن إبراهيم الحلبي (ت ٩٧١)، فقال:
"وهو ما سقط من سنده اثنان فأكثر مع التوالي، من أي موضع كان السقط"^(١). فنصَّ على عموم
الموضع مع اشتراط التوالي.

وشرح المثنوي عبد الرؤوف (ت ١٠٣١) قول ابن حجر^(٢).
وكان كلُّ فعلٍ البيهقي، عمر بن مُجَدِّد (كان حيّاً قبل ١٠٨٠) اقتباسُ صدر بيت العراقي: "والمعضل
الساقط منه اثنان..."^(٣).

وشرحه الزرقاني، عمر بن عبد الباقي (ت ١١٢٢) بقوله:
"الساقط منه اثنان)... فصاعداً"^(٤)... ومعناه: اثنان أو أكثر في الموضع الواحد، من أيِّ موضعٍ
كان"^(٥).

ثم قال: "فائدة: من المعضل قسمٌ ثانٍ، وهو: أن يروي تابع التابعي عن التابعي حديثاً موقوفاً
عليه..."

كذا قال! فقد أخذَه من الحاكم ولم يذكر شرطه، فإنَّه اشترط أن يروي ذلك الكلام عن رسول الله ﷺ
مُتَّصِلاً من وجه آخر، ومثَّل له بمثالين، أحدهما يدور إسناداه على تابعيه، والآخر بخلافه، وقد مرَّ ذلك.
وأما الديمياطي، مُجَدِّد بن مُجَدِّد البديري (ت ١١٤٠) فقد أمعنَ في تعميم مكان السقط، ونوع العبارة في
ذلك، فقال في "شرحه على البيهقيَّة"^(٦): "ومعناه اصطلاحاً: (الساقط منه) أي: من سنده، (اثنان)
فصاعداً من الموضع الواحد، من أي موضع كان، وإن تعددت المواضع، سواء أكان الساقط الصحابي
والتابعي، أم غيرهما".

(١) رضي الدين مُجَدِّد بن إبراهيم الحلبي، قفو الأثر في صفو علوم الأثر (ص ٦٩).

(٢) المثنوي، عبد الرؤوف، اليواقيت والدُرر شرح نخبة الفكر (٣/٢).

(٣) البيهقي = عمر بن مُجَدِّد، منظومته، مطبوعة مع شرح ابن عثيمين (ص ٥).

(٤) وهي أولُ عجز بيت العراقي.

(٥) الزرقاني، عمر بن عبد الباقي، شرح المنظومة البيهقيَّة (ص ١٥٤-١٥٥).

(٦) الديمياطي، مُجَدِّد بن مُجَدِّد البديري، صفوة المُلح بشرح منظومة البيهقي في فن المصطلح (ص ١٣٥).



والأمير الصنعاني، مُجَدِّد بن إسماعيل (ت ١١٨٢) نقل كلام ابن الصلاح وتعليق ابن حجر عليه - كما في النُكْت (١).

وأقرّ عطية الأجهوري (ت ١١٩٠) في حاشيته على "شرح الزرقاني للبيقونية" ما جاء فيه (٢).

ونحا القاسمي، مُجَدِّد جمال الدين (ت ١٣٣٢) نحو ابن حجر فقال:

"المعضل" بفتح الضادِ: "وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر بشرط التّوالي... (٣).

وكذلك فعَلَ طاهر الجزائري (ت ١٣٣٨) بعد أن نقلَ أقوالَ أهلِ العلمِ - الحاكم، وابن الصّلاح،

والسّجزيّ، وكلام ابن حجر في النُّكْت - (٤).

وعلى هذين القيدَين استقرَّ أهلُ التصنيف في علوم الحديث فيما بعدُ (٥)، وقد نبّه الشيخ الجديع، عبد

الله بن يوسف على أولية الحاكم بالنسبة إلى هذا التقرير لمعنى الإعضال، وأشار إلى استعمال المتقدمين

للمعضل بمعنى المنكر، وهو تحرير حسن، لولا أنّه عاد فذكر مقارنة المتأخّرين للتوفيق بين المعنيين اللغوي

والاصطلاحي الحادث من الحاكم فما بعد، ثمّ ذكر مثلاً استنبطه هو، وذكر طريق معرفة المعضل (٦).

غير أنّي لن أغادر هذا البحث دون الإشارة إلى أنّ ما وردَ من الإمعان في النص على عموم مكان

السقط عند بعض المعرّفين = ليس على إطلاقه، أعني قولهم: "من أيّ موضع كان" ونحوه، فإنّ الظاهر -

في نظر البحث - أنّ عبارتهم منصرفةٌ إلى كسر تقييد الحاكم ومن تابعه على منطوق ومفهوم تعريفه بقصر

الإعضال على منتهى الإسناد، فأرادوا تعميم التعريف ليشمل مثالي الإسناد؛ لكنّهم أفهموا - بهذا اللفظ

العام - شمول التعريف ما سقط من مبادئ الإسناد - المعلق -، وما كان في منتهاه - المرسل -.

وقد احترز منه ابن حجر بتقسيمه ألقاب السقط ومصطلحاته بحسب مواضعها من الإسناد (٧).

(١) الأمير الصنعاني، مُجَدِّد بن إسماعيل، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار (١/٣٢٧-٣٢٩)، ونحوه في سُبُل السّلام شرح بلوغ المرام

(٢٢٦/٤).

(٢) (ص ١٥٤-١٥٥)

(٣) القاسمي، مُجَدِّد جمال الدين، قواعد التّحديث من فنون مصطلح الحديث (ص ١٣٠).

(٤) طاهر الجزائري، توجيه النّظر إلى أصول أهل الأثر (١/٤٠٥-٤٠٨ و ٢/٥٥٤).

(٥) وينظر: ابن عثيمين، شرح المنظومة البيقونية (ص ٥٦)، والطحّان، تيسير مصطلح الحديث (ص ٧٥-٧٦)، وغيرها.

(٦) الجديع، عبد الله بن يوسف، تحرير علوم الحديث (٢/٩٢٠-٩٢١)، ومعنى المعضل عند المتقدمين فصله من قبل في (١/٦١٧ -

٦١٨).

(٧) ابن حجر العسقلاني، نخبة الفكر، مطبوع مع نزهة النظر (ص ١٠٨).



فوضع المعضل فيما كان السقط فيه من أثناء الإسناد فيما بين المعلق والمرسل.
واحترز الشيخ عبد الله بن يوسف الجديع من التداخل مع المعلق بنصه، فقال معترضاً على تعريف ابن
الملقن للمعضل:

"وهذا لا يُخْرِجُ التعليق، بل يشملُه، والأحسُّ أن يُقال: (هو الإسناد الذي سَقَطَ من غيرِ أوَّلِهِ راويانِ
فأكثر سقطاً متواليًا)...". ثم عاد فاستدرك: "هذا إن أردنا تمييز صورته عن غيره، وإلا فالأمر عندي
متَّسع في كل سقط متوالٍ في أيِّ موضع" (١).

وهذا الاحتراز من المعلق (٢)، وإن كان يُحَقِّقُ بغيتهم في الفصل بين المصطلحات، والتوقِّي من التداخل
الحتمي = غير أنه يوقعهم في شَرَكِ التناقض! نعم، فهو سيقضي على مثال الحاكم والسجزي - وقد صرف
المعضل كلَّه إلى البلاغات! - بإعضال الإمام مالك؛ فإنَّه - على قولهم - قد حُذِفَ فيه الرواة من أوَّل
إسناده من بعد المصنِّف (٣) (وهو الإمام مالك)، فعلى هذا القيد لا يدخل هذا المثال في تعريف المعضل
عند من احترز من دخول المعلق! ثم إن كلام الجديع يحرِّزه عن المعلق، لكنه لا يقيه من المرسل كما فعل
تقسيم ابن حجر.

وهنا أعودُ إلى بيان أشكال التطور الدلالي التي طرأت على تعريف الحاكم للمعضل في تعريفات من
تلاه من المصنِّفين في علوم الحديث، وقد سبق ذكر أشكال تطوُّر الدلالة، وهي: التعميم، والتخصيص،
والرُقِّي، والانحطاط، والانتقال، وهذه وجوه ورودها عليه:

- ١- التعميم: وقد وقع في مكان السَّقَطِ وطبقته.
- ٢- التخصيص: بتناول بعض أقسام التعريف وأنواعه، وإهمال ما عداه.
- ٣- الرُقِّي: من كون راوي العضلات مجروحاً جرحاً شديداً، إلى عدِّ الإمام مالك ممن يفعل ذلك.

(١) حاشية المقنع في علوم الحديث (٢) (١٤٥/١).

(٢) تعريف المعلق: قال ابن الصلاح في مقدمته = علوم الحديث (ص ٩٢): "وأما المعلق، وهو: الذي حُذِفَ من مبتدأ إسناده واحدٌ أو
أكثر". وسيأتي له مزيد بحث إن شاء الله تعالى.

(٣) بل ذهب ابن الصلاح - وهو عمدتهم في الاصطلاح - في مقدمته = معرفة أنواع علم الحديث = علوم الحديث (ص ١٣٨) إلى أبعد
من ذلك، فقال: "قلت" وقول المصنفين من الفقهاء وغيرهم: قال رسول الله ﷺ: كذا وكذا، ونحو ذلك، كله من قبيل المعضل". فأدخل
الفقهاء مع المحدِّثين.. وقال المناوي في البواقيت والدرر (٢/٤-٥): "وأعلم أنَّ التبريزي خصَّ في الكافي المنقطع والمعضل بما بين طرفي
الإسناد، ولم يخصَّها ابن الصلاح به، فما حُذِفَ من أوَّلِ إسناده واحدٌ، منقطعٌ عنده، وما حُذِفَ من أوله اثنان متواليان، معضل عنده،
وكلاهما عند التبريزي معلقٌ". وقال السخاوي في "فتح المغيب" إنَّه أعمُّ من المعلق من وجه. فجعل العموم الوجهيَّ بينهما، وهو تداخل.



٤ - الانتقال: إلى كونه أثناء الإسناد، وقد كان مخصوصاً بمنتهاه، وكذلك الانتقال من أبواب المعلل والخطأ إلى أبواب الانقطاع والسقط، وهو ما تجوزنا في تسميته بـ (الانقلاب).

تذييل:

العلاقة بين تعريف الحاكم ومن تأخر عنه للمعضل وبين مادة (ع ض ل) في اللغة^(١)

استشكل جماعة من المصنّفين في علوم الحديث علاقة تعريف الحاكم الاصطلاحي للمعضل بتعريف الإعضال في أصل اللغة، فالتمسوا تأويلات مقربة لمواظفة التعريفين:
قال العلائي:

"فيكون قولهم: (حديث معضل) مأخوذاً من هذا الثلاثي؛ لأنه يتعدى حينئذ بنفسه بالهمزة، ويكون الرواي له بإسقاط رجلين منه فأكثر قد ضيق المجال على من يؤديه إليه، وحال بينه وبين معرفة روايته بالتعديل أو الجرح، وشدد عليه الحال، كما في قولهم: (أمر عضيل)، أي: مستغلق شديد، ويكون ذلك الحديث معضلاً لإعضال الرواي له. والله أعلم"^(٢).

وقال البقاعي - بعد أن قرّر أنّ الرابط بين الاصطلاح واللغة دائر على الاشتداد:-

"وتارةً يكون الاشتداد ناظراً (كذا) إلى المنع، وتارةً إلى الضيق والغلبة؛ فالمنع إذن أنّ الذي أسقط من الحديث راويين متوالين شدد في المنع من فهم الساقط؛ فإنه إذا كان الساقط واحداً أمكن أن يُعرف من تلميذه وشيخه، فإذا زاد السقط واحداً يليه زاد الإشكال، فهو إذن معضل". والله أعلم"^(٣).
وعبارة السخاوي:

"فكان الحديث الذي حدث به أعضله، حيث ضيق المجال على من يؤديه إليه، وحال بينه وبين معرفة روايته بالتعديل أو الجرح، وشدد عليه الحال، ويكون ذلك الحديث معضلاً لإعضال الرواي له، هذا تحقيقه لغته، وبيان استعارته"^(٤).

(١) كان من حقّ هذا الفرع أن يُجعل في المبحث اللغوي أوّل البحث، لكن تعريف الحاكم ومن تلاه لم يكن مذكوراً إذ ذاك، فأريث حشره ههنا، فلعله لا ينشر على ما حوّلته.

(٢) العلائي، جامع التحصيل (ص ٢٥).

(٣) البقاعي، النكت الوقفية بما في شرح الألفية (١/٤٠٥).

(٤) السخاوي، فتح المغيب (١/٢٨٠).



وفي عبارة السخاوي خاصّة نظر شديد! فكيف يحول المعضلُ بين من يؤدّي الحديث إليه وبين معرفة حال رواته بالتعديل أو الجرح، ورواته مسقطون؟! فبأيّ حُجّةٍ ضَعَّفَ أهلُ الحديث المُرسَلِ والمُنقَطِعِ والمُدنَّسِ، والمُعَلَّقِ؟! أليس ذلك لجهالة أحوال رواتها، وهل جهالة الحال تجعل أمر صاحبها دائراً بين الجرح والتعديل، أم هي مُسْقِطَةٌ لَهُ قاضيةٌ عليه؟!
والمعلّقُ عندهم أشدُّ تضييقاً وتعميةً، فلماذا تكون مادّة المعضَل اللغوية أبلغ في الدلالة على الشِدَّة من المعلّق؟!!

وأما على ما بيّنه البحث من تعريف المعضَل عند مَنْ تقدّم الحاكم، فإنّه متّسق معه في سياقه اللغوي، فإنّه اسم مفعول من (أعْضَلَ)، فهو شديد الالتواء لا يُهْتَدَى لوجهه، بفتح مخالفته، أو تفرّده بما لا يحتمله، ودلالة اسم المفعول متوجّهةً إلى الحديث لا إلى راويه.



المبحث الثاني تلمس أصول مأخذ المصنِّفين ودوافع التطور

وفيه مطالب ثلاثة:

المطلب الأول: بواعث التطور الدلالي للتعريف عند الخطيب

المطلب الثاني: دواعي التطور في تعريف ابن الصلاح

المطلب الثالث: نوازع التطور الدلالي عند ابن حجر



مدخل

من النظر في المسار التاريخي للتطور الدلالي لمصطلح المعضل، تُفرضُ على البحث مهمة استبانة دواعي ذلك التطور، والانزياح الذي جنح إليه المصنّفون في علوم الحديث عن تعريف الحاكم، بأوجه التطوّر التي ذكرناها كافّة، بتعميم مكان السقط، والنص على التوالي، والاقْتصار على نوع وتغييب الآخر تغييباً مبرماً، أو ذكره على وجه الاحتمال أو أدنى، ونحو ذلك، تعميماً، وتخصيصاً، وترقيةً، وانتقالاً.

وأدرس في هذا المطلب أسباب التطوّر في التعريف عمّا جاء به الحاكم عند ثلاثة من المصنّفين في علوم الحديث، وهم: الخطيب، وابنُ الصلاح، وابن حجر.

فأمّا الخطيبُ فهو أولُ من عَقَبَ الحاكمَ في التصنيف، وهو على ذلك أولُ من افتتح مسار التطوّر، فلم يتابع الحاكم على كلّ ما جاء به من أنواع وأقسام للمعضل.

وأما ابنُ الصلاح فهو عمدةٌ من جاء بعده، أخذَ كتب الخطيب وسبّكها في مقدّمته - كما تقدّم التنويه به -، وأحدث تحوّلاً تاريخياً في منحى علوم الحديث، وبرع في تحويلها من مجال التطبيق إلى مضمار التقعيد.

وأما ابن حجر، فقد أخذ الراية من ابن الصلاح، فكلامه دستورٌ من بعده من أهل التصنيف، وعلى ذلك فقد اختطّ لنفسه خطّةً جديدةً في التصنيف والتفريع لعلوم الحديث - في "نخبة الفكر" -، خرج بها عن خطّة ابن الصلاح. والناسُ بعدُ لهم تُبَع.



المطلب الأول

بواعث التطور الدلالي للتعريف عند الخطيب

فأمّا الخطيب - أول من تلا الحاكم في تصنيف علوم الحديث^(١) -، فالذي يُلاحظ في كتاب "الكفاية" خلّوه من مبحث (علل الحديث)، بينما عقّد له سلفه (الحاكم) نوعاً مستقلاً، هو النوع السابع والعشرون من علوم الحديث!!

والخطيب حين صاغ تعريف المعضل لم يعقد له باباً مفرداً، بل أدرجه ضمن (معرفة ما يستعمل أصحاب الحديث من العبارات في صفة الاخبار واقسام الجرح والتعديل مختصراً)^(٢)، كذا نصّ هو على الاختصار! وقد فعّله، فساق تعريفات (المسند، والمتّصل، والمرسل - باصطلاحه -، والمعضل، والمرفوع، والموقوف، والمنقطع في صفحة واحدة، والمدّلس - بنوعيه -، ومعرفة الصحابي، والتابعي، ثم ألفاظ الجرح والتعديل... في صفحتين تليها، ولم يمثّل لذلك بأمثلة تطبيقية)، فكان مضمون كتابه معيّراً عن عنوانه، فقد استنزفت مباحثه قوانين الرواية، وقد قصر موضوعات الكتاب على "ما بطلب الحديث حاجة الى معرفته، وبالمتفكة فاقّة الى حفظه ودراسته، من بيان أصول علم الحديث وشرائطه"^(٣). فلم يُرد إدخالهم في المراحل المتقدمة للنقد. والله أعلم.

وقد جاء بالمعضل مُتبعاً للمرسل، فقال: "وأما المرسل فهو: ما انقطع إسناده، بان يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه، إلا أنّ أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال: ما رواه التابعي عن النبي ﷺ، وأمّا ما رواه تابع التابعي عن النبي ﷺ، فيسْمُونَهُ: المعضل، وهو اخفض مرتبة من المرسل".

فالظاهر أنّه اقتصر من نوعي المعضل عند الحاكم على ما لا اختلاف في أسانيده، وهو ما علّق الحاكم إعضاله على إسناده مفرداً، دون ما كان مفتقراً إلى إسنادٍ مخالف، من مثل النوع الثاني، وذلك إمّا طلباً للاختصار، لأنّ علوم الحديث ممّا لا يتعلّق بقوانين الرواية، وتعلّقه بصفة الحديث والحكم

(١) استمدّ الخطيب من كتاب الحاكم معرفة علوم الحديث صراحةً في الكفاية في مواضع، (ص ٣٩٧ و ٣٩٨ و ٤٣٦)، وهي في معرفة علوم الحديث (٥٤ و ٥٤ و ١١) على التوالي، الأولان في أصحّ الأسانيد، والأخير في العالي والنازل، بينما أكثر عن أبي نُجْد الحسن بن عبد الرحمن بن خلّاد الرامهرمي - على كثرة شيوخ الخطيب، ومقدرته على الاستخراج -، وذلك أنّ موضوع كتاب الخطيب - الرئيس - كان: قوانين الرواية، وهو موضوع كتاب الرامهرمي.

(٢) الخطيب، الكفاية في علم الرواية (ص ٢١) ط/ الهندية.

(٣) المصدر السابق (ص ٧).



عليه ليست من المقاصد الأساسية لتصنيفه "الكفاية"، أو أن يكون عرض عن النوع الثاني عمداً لأنه لا يوافق الحاكم على عدّه من قبيل المعضل، وقد رآه لا يتّسق مع النوع الثاني، والجامع الذي جُمع به بينهما غير منتهض للجمع، ثمَّ إنّ تطبيقاته العمليّة في إطلاق الإعضال جارية على غير سنن تعريفي الحاكم، بل هي على وفق تطبيقات الأئمة الذين تقدّموه. والله تعالى أعلم.



المطلب الثاني

دواعي التطور في تعريف ابن الصلاح

وأما ابن الصلاح فقد ساق معنى المعضل على وفق النوع الأول عند الحاكم على سبيل الاتفاق^(١)، فأخرجه مخرج المسلم به عند أهل الحديث، وعمم موضع السقط - كما تقدّم بحثه -، فلم يتقيّد بما قيّده به الحاكم ومن بعده الخطيب، وقد نقل ابن الصلاح قول الخطيب في ذلك في نوع المرسل^(٢)، وجعله لقباً لنوعٍ خاصٍّ من المنقطع، ويبيّن أنّ بينهما عموماً وخصوصاً وجهياً، وأشار إلى ما ذكره من قبّل من تسمية قومٍ إيّاه مرسلًا، ونزل بمكان السقط إلى ما دون تابع التابعي.

وذكر قول السجزي في البلاغات - ولم يذكر سبق الحاكم إلى ذلك -، وضمّ ابن الصلاح إليه قول المصنّفين من الفقهاء وغيرهم: قال رسول الله ﷺ: كذا وكذا، وجعله أصل تميمه الحكم بالإعصال على ما قال فيه هؤلاء: قال رسول الله ﷺ بناءً على ما نقل عن السجزي، إذ عدّ ابن الصلاح الإمام مالكاً - مع كونه من أتباع التابعين - عدّه من المصنّفين ومن الفقهاء، فلذلك قال ما قال، وقد نصّ على التعليل فقال: "لما تقدّم".

وذكر تسمية الخطيب إيّاه أحياناً بالمرسل، ووجهه... لكنّه حين أشار إلى النوع الثاني، نسبه إلى الحاكم وحده! فقال:

"وإذا روى تابع التابع عن التابع حديثاً موقوفاً عليه، وهو حديث متصل مسند إلى رسول الله ﷺ، فقد جعله الحاكم أبو عبد الله نوعاً من المعضل"^(٣). ثمّ ذكر حديث الشعبي، وأخذ يلتمس له المعاذير، فقال:

"هذا جيد حسن؛ لأن هذا الانقطاع بواحد مضموماً إلى الوقف، يشتمل على الانقطاع باثنين: الصحابي، ورسول الله ﷺ، فلذلك باستحقاق اسم الإعصال أولى. والله أعلم." وهو ليس بجيّد ولا بحسن؛ فإنّ المهيع في ما كان شأنه شأن ما ذكر من الاختلاف على مدار في صفة روايته حديثاً على أكثر من وجه - موقوفاً ومرفوعاً، مرسلًا ومسنداً... - إلى قواعد بحث العلل، فتجمع الطرق ويقارن بينها ويوازن. والله تعالى أعلم.

(١) نقل ابن الصلاح عن معرفة علوم الحديث في مواضع، غالبها لم يسلمها للحاكم، تراجع في ترجمة الحاكم من هذا البحث.

(٢) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٥١).

(٣) المصدر السابق (ص ٦٠).



ثمَّ إنَّ قوله: "... يشتمل على الانقطاع باثنين: الصحابي، ورسول الله ﷺ". مستنكر؛ فقد جعل رسول الله ﷺ من عمود الإسناد وليس كذلك، وهو المبيِّنُ لصفة الإسناد من حيث الرفع والوقف. والله تعالى أعلم.



المطلب الرابع

نوازع التطور الدلالي عند ابن حجر

وأما ابن حجر، فقد تشاغل بتخليص مصطلح المعضل من التداخل مع علوم الحديث الأخرى، فأراد أولاً تخليصه من (المعلق) وهو ما لم يلتفت إليه ابن الصلاح، القائل في تعريف المعلق: "هو الذي حُذِفَ من مبتدأ إسناده واحداً أو أكثر"^(١). فقد قال إنَّ (قول المصنِّفين من الفقهاء وغيرهم: قال رسول الله ﷺ: كذا وكذا) من قبيل المعضل، ونص على الاحتراز عن المنقطع^(٢) - وهو مسبوق إليه-، ودقَّق في شرط توالي الانقطاع.

وابن حجر هو الذي نكَّت على قول ابن الصلاح وتعريف الحاكم = بأنَّه قد وجد التعبير بالمعضل في كلام الجماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء البتة^(٣)، ولا أعلمه لأحدٍ قبله، وهو من تحقيقاته المعهودة، ثمَّ إنَّه انفصل بعد ذلك إلى القول: "إذا تقرر هذا، فإنَّما أن يكونوا يُطلقون المعضل لمعنيين^(٤)، أو يكون المعضل الذي عرَّف به المصنّف - وهو المتعلق بالاسناد - بفتح الضاد، وهذا الذي نقلناه من كلام هؤلاء الأئمة: بكسر الضاد، ويعنون به المستغلق الشديد، وفي الجملة فالتنبية على ذلك كان متعيناً"^(٥). واحتماله الأول - على بُعده - أقرب من الثاني، ثمَّ إنَّه لم يُعد في كتبه إلى ذكر النوع الثاني من أنواع المعضل عند الحاكم.

(١) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٢٤).

(٢) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر (ص ١٠٢) تحقيق: الدكتور عبد الله بن ضيف الله الرحيلي.

(٣) ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدِّمة ابن الصلاح (٥٧٥/٢) تحقيق الدكتور ربيع المدخلي.

(٤) يعني بحدين المعنيين: السقط والنكارة.

(٥) المصدر السابق (٥٧٩/٢). وحين لخص السخاوي قول شيخه هذا قال في فتح المغيب (٢٨٤/١):

"وأعلم أنه قد وقع - كما أفاده شيخنا - التعبير بالمعضل في كلام جماعة من أئمة الحديث فيما لم يسقط منه شيء ألبتة، بل لإشكال في معناه". كذا قال! وفيه نظر كبير؛ حيث إنَّ الإشكال في نصِّ الذهلي والنسائي، وما نقل ابن حجر، في الأسانيد والاختلاف فيها، لا في المعنى، وهو في نص الذهلي بين الوقف على أمِّ المؤمنين عائشة رضي الله عنها أو الرفع. فتأمَّل.



المبحث الثالث

التداخل بين تعريف الحاكم للمعضل وأنواع علوم الحديث الأخرى

وفيه مطالب:

المطلب الأول: التداخل مع المعلل

المطلب الثاني: التداخل مع التقصير والتجويد

المطلب الثالث: التداخل مع المعلق

المطلب الرابع: التداخل مع المنقطع

المطلب الخامس: التداخل مع المرسل

المطلب السادس: التداخل مع المقطوع والموقوف



مدخل

الناظر في كتاب الحاكم يلحظ فيه دأبه على تحرير المصطلحات، وتخليصها من التداخل فيما بينها، وهو ما يُعرف بـ(العموم الوجهي)، وبخاصة في مصطلحات الانقطاع، فقد نصَّ على تخليص المنقطع من المرسل، والمنقطع من المبهم، والمعضل من المرسل... فقال:

"معرفة المنقطع من الحديث، وهو غير المرسل وقل ما يوجد في الحفاظ من يميز بينهما"^(١).

وقال: "المعضل من الروايات أن يكون بين المرسل إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل، وأنه غير المرسل؛ فإن المراسيل للتابعين دون غيرهم"^(٢).

وقال: "معرفة الشاذ من الروايات، وهو غير المعلول، فإنَّ المعلول..."^(٣).

"فأما الموقوف على الصحابة فإنه قلَّ ما يخفى على أهل العلم، وشرحه: أن يروى الحديث إلى الصحابي من غير إرسال"^(٤) ولا إعضال"^(٥).

(١) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٢٧). ولم يفرِّق هو نفسه بينهما في المستدرک علی الصحیحین (٦٢٤): "أخبرنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ: ثنا أحمد بن موسى التميمي: ثنا أبو بلال الأشعري: ثنا أبو شهاب عن هشام بن حسان، عن الحسن، عن عثمان بن أبي العاص، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "وقت للنساء في نفاسهن أربعين يوماً". هذه سنةٌ عزيزة، فإن سلّم هذا الإسناد من أبي بلال؛ فإنه مرسل صحيح؛ فإن الحسن لم يسمع من عثمان بن أبي العاص، وله شاهد بإسناد مثله".

وجمع بين مصطلحات في مواضع مثل: (٣٩٧٧) و(٥٩٥٠) و(٧٩٨٧).

(٢) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٣٦).

(٣) المصدر السابق (ص ١١٩).

(٤) يعني به هنا: الانقطاع، على خلاف الأصل الذي اصَّله!

(٥) المصدر السابق (ص ١٩). وليس الأمر كذلك- في فصل الموقوف عن المرسل- في نصِّ أبي حاتم في كتاب العلل (٨٦٩):

"... قلت لابي: فأتهما الصحيح منهما؟ قال: هو مضطرب. فأعدت عليه، فلم يزيدني على قوله: هو مضطرب. ثم قال: العلاء بن المسيب عن يونس بن حباب، عن أبي سعيد: موقوف مرسل أشبهه...".

وخالف الحاكم في ذلك- أيضاً- شيخه: الدارقطني، في السنن (٣/٣١٠)، وينظر أيضاً (١٠٨/٢)، وتلميذ الحاكم: البيهقي في السنن الكبير = الكبرى (٥/١٦٥)، و ينظر أيضاً (٧/١٩٩).

وعلى هذا قرّر ابن الصلاح في المقدمة = علوم الحديث (ص ٤٦)، وخالفَ الحاكم، إن لم يكن قول الحاكم نفسه مشوّشاً! فقد قال في معرفة علوم الحديث (ص ٢٠) نشرة د. معظم حسين:

"وما يلزم طالب الحديث معرفته: نوع من الموقوفات وهي مرسلّة قبل الوصول إلى الصحابة، ومثال ذلك: ما حدثنا أبو العباس مجاهد بن يعقوب: ثنا بحر بن نصر: حدثنا عبد الله بن وهب: أخبرني مجاهد بن عمرو عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، قال: قال جابر بن



وكذلك فعَل ابنُ الصلاح في المقطوع والمنقطع^(١)، وفي الانقطاعات جملة^(٢).

وهذه التفاريق لا طائل تحتها، فالمنقطع مردود بكلِّ حال، ويبقى النظر في مراسيل كبار التابعين من حيث الاحتجاج بها أو عدمه، وليس ذلك من بابة التصحيح، وإنما هو من بابة الرضى بمن وقف عنده الإسناد، أو الثقة بمن أسقط فيمن أسقط بكونه لا يُجِيل إلا على رضاً عنده لتدبُّته وتقواه، وعَلَبَة الخيرية في تلك القرون.

ثمَّ إنَّ من بعدَ الحاكم أوغلوا في مسألة تخلص المصطلحات من التداخل فوق ما أتى به الحاكم، بل إنَّهم خلَّصوا مصطلحات رادِّفها الحاكم، من مثل قوله:

"والحديث المشهور المستفيض بذلك قوله ﷺ: "نصَّرَ اللهُ امرأً سمعَ مقالتي فوعاها، حتى يؤديها إلى من لم يسمعها...". الحديث"^(٣). واعترضوا عليه بما جعله من نوع فعَدَّوه خطأً منه، وردوه إلى نوع آخر، كما في بلاغ الإمام مالك الذي مثل به الحاكم لنوع من المعضل، واعترض عليه بكونه من بابة المبهمات لا من بابة المنقطعات، وقد يمكن عدُّه - عندهم - من بابة المعلقَات إذا أُدخل في المنقطعات، وسيأتي إن شاء الله تعالى شرحه.

والشأن في ذلك: أنَّ نواذر الإطلاقات لا تصلح لبناء القواعد، وسبك المصطلحات؛ فأين إطلاق مصطلح (المعلق) في نصوص الأئمة حتى يُسبك له هذا المصطلح، وتثار من أجله هذه النقاشات على لفظه ومعناه، دون ما كان من حكمه وفحواه؟! هبه سُمِّي (مرسلاً) ما كان سيفوت من أحكامه جزماً وتقریباً، ونحو ذلك، وهل فرَّق بين حكمهما إلا استقراء تصرُّفات تطبيقية لم يذكر فيها لفظ (التعليق)؟! وكذلك المعضل، جهد ابن حجر جهده حتى جاء بنصِّين في الحكم على أحاديث بالإعصال في زمن أئمة الرواية، أحدهما للذهلي، والآخر للنسائي، ولم نجدهما في أصولهما، بل وجدناهما مقتضبين في فروع ناقله عن تلك الأصول، تخلَّفت عنها بزمنٍ مديد!!

عبد الله: (إذا صُمت، فليصُمت سمعك وبصرك من المحارم،...)، قال الحاكم: هذا حديث يتوهمه من ليس الحديث من صناعته أنه موقوف على جابر، وهو موقوف ومرسل قبل التوقيف؛ فان سليمان بن موسى الأشدق لم يسمع من جابر، ولم يَره بينهما عطاء بن أبي رباح في أحاديث كثيرة". كذا قال، ولم أهند إلى وجهه؛ فهو يقول: "يتوهمه من ليس الحديث من صناعته أنه موقوف" ثمَّ يقول: "وهو موقوف ومرسل قبل التوقيف"! ولعلَّه يعني أنَّ الأسبق من الاسمين إليه هو: المرسل، فعلى هذا لا يُسمَّى موقوفاً. والله تعالى أعلم.

(١) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٧).

(٢) المصدر السابق (ص ٥١).

(٣) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٢٦).



فعلى هذه الشاكلة لا تسوغ صياغة القواعد وسبك المصطلحات والتواضع عليها، ما لم يكن لها رصيد كافٍ من التطبيقات التي تتيح لمن أمعن النظر فيها تلمُّس تصرُّفات الأئمة في إطلاقها. أقول هذا وأنظر إلى مصطلح إطلاق الإرسال على مجرد الانقطاع، وما وردنا من نصوص وافرة عن الأئمة في ذلك، وتراه اليوم مهجوراً يتناوله المصنِّفون تناول الحلية يزيِّنون به أبحاث الانقطاع أو الإرسال في كتبهم، ليذكروا القارئ بذكريات الزمن الجميل...

وفي هذا المطلب مسائل:



المسألة الأولى

التداخل مع المعلل

فالتداخل الحاصل هنا في أمثلة المعضل: بين المعضل والمعلل؛ فالمثال الذي ساقه الحاكم على أحد أنواع المعضل عنده مما ورد على وجهين أحدهما مرسل والآخر مسند^(١)، قريب من مثاله - هو - للجنس الثاني من علل الحديث؛ حيث أورد حديثاً من رواية أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: "أرحم أمتي: أبو بكر..."، ثم أعلله بما روي عن أبي قلابة أن رسول الله ﷺ قال...^(٢). وقلت إنه قريب منه ولم أقل بمطابقته لأنه من مراسلات التابعين، وليس من مراسلات أتباعهم الذين هم قطب رحى تعريف الحاكم وأمثله.

والمثالان اللذان مثل بهما الحاكم على ما ورد على وجهين، أحدهما موقوف، والثاني موصول^(٣) ينطبقان على ما مثل به للجنس الأول من أجناس علل الحديث في حديث كقارة المجلس، فقد أورده الحاكم أولاً مسنداً مرفوعاً من رواية موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ؛ ثم أورد إعلال الإمام البخاري له بما رواه وهيب عن سهيل، عن عون بن عبد الله، قوله^(٤).

المسألة الثانية

التداخل مع التقصير والتجويد

قال الحاكم النوع الخامس: (معرفة الموقوفات من الروايات):

"ومما يلزم طالب الحديث معرفته، نوع آخر من الموقوفات وهي مسندة في الأصل، يُقصر به بعض الرواة فلا يسنده، مثال ذلك: ما حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري: ثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العبدى: ثنا أمية بن بسطام: ثنا يزيد بن زريع: ثنا روح بن القاسم: ثنا منصور عن ربعي بن جراش، عن أبي مسعود، قال: (إنما حفظ الناس من آخر النبوة: إذا لم تستحي فاصنع ما شئت). قال الحاكم: هذا

(١) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٣٧).

(٢) المصدر السابق (ص ١١٤).

(٣) المصدر السابق (ص ٣٨).

(٤) المصدر السابق (ص ١١٣-١١٤).



حديث أسنده الثوري وشعبة وغيرهما عن منصور، وقد قصر به روح بن القاسم فَوَقَفَهُ، ومثال هذا في الحديث كثير، ولا يعلم سندها إلاّ الفرسان من نقاد الحديث، ولا تُعَدُّ في الموقوفات" (١).

فلعلّ ما وَقَفَ على الشعبي يكون ممّا قصر به راويه - وهو الأعمش - عمّا جَوَّدَهُ غيره فأسنده! وهو بهذا يتداخل مع هذا الباب.

المسألة الثالثة

التداخل مع المعلق

قال ابن الصلاح معرفاً المعلق:

"وأما المعلق، وهو: الذي حُذِفَ من مبتدأ إسناده واحدٌ أو أكثر" (٢). وهذا مطابق لمثال الحاكم على نوعٍ من المعضل ببلاغ الإمام مالك، وقد يفترق عنه بكون البلاغ أشير فيه إلى واسطةٍ مُسْقِطَةٍ، والمعلق ليس كذلك، إلا أنّ مؤدّاهما واحد، وهو مطابق لتعريف ابن الصلاح بما حُذِفَ من مبتدأ إسناده واحد أو أكثر. والله أعلم.

ثمّ إنّ البلاغ نفسه متداخلٌ مع المرسل، وقد يجتمع معه في صورة من صور المعضل عند الحاكم، كما في ما سبق ذكره من نقد أبي حاتم ما روى رَوَاد (بن الجراح) عن سفيان الثوري، عن الزبير بن عدي، عن أنس، قال: قال رسول الله ﷺ...

(١) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٢٠).

(٢) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٢٤). وقال السخاوي في التوضيح الأجر (ص ٤٥) مبيّناً اختصاص المعلق: "فاختص من المعضل والمنقطع بكونه من مصنف، ومما بعد الحصر فيه". وقال علي القاري في شرح شرح نخبه الفكر (ص ٤١١-٤١٢): "هذا، وفي الخلاصة" المعضل: ما سقط من سنده اثنان فصاعداً. انتهى كلامه، ولم يعتبر فيه التوالي، ولا عدم كونه من المبادئ، ولا أن لا يكون من مصنف، وكذا في "التحقيق" وفي "الجواهر"، قبل قول الراوي: بلغني، كقول مالك: بلغني عن أبي هريرة ؓ، أنّ رسول الله ﷺ قال كذا= يُسَمَّى معضلاً عند أصحاب الحديث. انتهى. فالأولى أن يُجعل المعضل من أقسام المردود، لا من أقسام السقط. فتدبر وتأمل".

وشرح ابن جماعه في المنهل الروي (ص ٤٩) تعريف ابن الصلاح للمعلق بقوله: "وهو ما حُذِفَ من مبتدأ إسناده واحدٌ فأكثر، كقول الشافعي: قال نافع، أو قال ابن عمر، أو قال النبي ﷺ". وينظر: ابن الملقن، المقنع في علوم الحديث (١/٧٢)، والسخاوي، التوضيح الأجر (ص ٤٤)، وقول النووي في التقريب المطبوع مع شرحه تدريب الراوي (١/٣٤٢-٣٤٣)، والقاسمي، قواعد التحديث (ص ١٢٤)، بل اشترط فيه بعضهم التوالي - كما في قفو الأثر (ص ٦٦) - فقال:

"فمنه المعلق، وهو: ما سقط من أول سنده واحدٌ فأكثر، مع التوالي، من غير تدليس، سواء سقط الباقي أم لا".



فقال أبو حاتم: "هذا حديث باطل ليس له أصل؛ لعلهم لقنوا رواد (كذا) وأدخلوا عليه، وإنما روي عن الثوري، قال: بلغني، مرسل". فهو بلاغ ومرسل، وهو منطبق على هذا النوع من المعضل عند الحاكم.

وقد فصل ابن حجر بين المعلق والمعضل بتقييد مكان السقط فيهما، فالمعلق سقطه في مبتدأ إسناده، والمعضل في أثناؤه - وسطه -، كما جعل سقط المرسل آخره^(١)، لكن مثال الحاكم يأباه، وإن تخلص ابن حجر منه أيضاً بالتفريق بين المنقطع والمبهم.

المسألة الرابعة

التداخل مع المنقطع

وهو واضح، فكل معضل - على تعريف الحاكم - منقطع، وليس كل منقطع معضلاً، لكن المعضل يصدق عليه لفظ الانقطاع، فيتداخل معه من هذه الناحية، وقد قابل الحاكم بين المعضل والموصول^(٢)، وهو بهذه المثابة كالمنقطع، غير أن مما يجدر التنبيه عليه هنا: ما جاء عن تلميذ الحاكم: البيهقي، مما قد يؤخذ منه عدم شيوع مصطلح المعضل في ذلك الزمن، فقد وصف حديثاً ينطبق عليه وصف المعضل عند الحاكم بكونه منقطعاً، وذات الحديث وصفه العراقي بالإعصال^(٣).

(١) فقال: "وبينه (يعني المعلق) وبين المعضل الآتي ذكره عموم وخصوص من وجه، فمن حيث تعريف المعضل بأنه سقط منه اثنان فصاعداً، يجتمع مع بعض صور المعلق، ومن حيث تقييد المعلق بأنه تصرف من مصنف من مبادئ السند، يفترق منه (كذا)؛ إذ هو أعم من ذلك". فحاول الخروج من المأزق بالعموم والخصوص الوجهي.

وينظر شرحه عند المناوي في البواقي والدرر (١/٤٨٥-٤٨٧).

(٢) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ٣٧-٣٨).

(٣) البيهقي، السنن الكبير = الكبرى (٢/١٣-١٤)، وقول العراقي في أماليه (٩٨).



المسألة الخامسة

التداخل مع المرسل

تقدّم أنّ الحاكم أمعن في النص على التفريق بين المعضل والمرسل^(١)، وأنّ قوله في "المدخل إلى كتاب الإكليل" مناقض لقوله ذاك في "معرفة علوم الحديث"، وقد نبّه عليه بعض المصنّفين؛ ثمّ إنّ الخطيب قد تابعه على التفريق بينهما في "الكفاية" - كما مرّ -، وابن حجر حين تخلّص من تداخل المعلق مع المرسل بجعله سقطاً الإعضال من أثناء السند - وسطه -، فإنّه أخرج النوع الأوّل للمعضل ومثاليه من الإعضال، فإنّ الحاكم قضى أن يكون بين المرسل - في المعضل - إلى رسول الله ﷺ أكثر من رجل، وجعل رسول الله ﷺ آخر الإسناد، ومثّل له بمرسلي عمرو بن شعيب ومسلمة بن عُلَيّ.

والتفريق بين هذه المصطلحات لا طائل تحته؛ فالمرسل الذي يقصد به المعضل والمنقطع والمعلق = مردودٌ مثلها على كلّ حال - كما تقدّم قريباً -، و(اصطلاح) أهل الحديث المتقدّمين على إطلاق الإرسال على مُطلق الانقطاع أجود وأنسق.

المسألة السادسة

التداخل مع الموقوف على الصحابي، أو التابعي (المقطوع)

والذي جر إلى الكلام فيه: الحاكم؛ حيث اشترط شرطاً هو خارج الإسناد محل البحث - إذا رجع الأمر إلى النوع الأول، وهو الذي استقرّ عليه الاصطلاح مع بعض التعديل خلال سيرورته -، فاشترط في المقطوع^(٢) على التابعي أن يأتي من وجه آخر مسند، وذلك في النوع الثاني من المعضل، وفي بعض أمثله كان المسند من طريق غير تابعي المقطوع، وهذا الوجه المقطوع متداخل مع نوعه المستقل عندهم.

فهو في هذا النوع من المعضل عاد إلى أصل إطلاق المتقدّمين، مما كان البحث فيه جارياً لتحرير اختلاف على وجهين، فألغاه الحاكم في النوع الأول، وعاد وبخه نوعاً مستقلاً في الثاني، وإمّا أخذ الأوّل من الثاني. والله أعلم.

(١) ثمّ هو ينسى، فيستعمل الإرسال في وصف انقطاع المعضل! فيقول: أن يكون بين المرسل...! كما في بعض نسخ المعرفة.

(٢) تعريف المقطوع: قال الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٩١/٢): "وأما المقاطيع، فهي: الموقوفات على التابعين"، وتبعه من صنّف في علوم الحديث بعده. وعليه اعتراضات، ليس هذا موضع بحثها.



المسألة السابعة

التداخل مع المبهم

وقد نُقِرَ منه ابن حجر، فقال:

"قوله (يعني ابن الصلاح): "وقد استشكل كون هذا الحديث معضلاً؛ لجواز أن يكون الساقط بين مالك وبين أبي هريرة رضي الله تعالى عنه واحداً...". إلى آخره.

أقول بل السياق يشعر **عدم السقوط**، لأنَّ معنى قوله: (بلغني) يقتضي ثبوت مبلِّغ، فعَلَى^(١) هذا فهو مُتَّصِلٌ في إسناده مبهم، لا أنَّه منقطع.

وقول الشيخ في الجواب: "إنا عرفنا منه سقوط اثنين"، فيه نظر على اختياره؛ لأنَّه يرى أن الإسناد الذي فيه مبهم لا يسمى منقطعاً كما صرح به^(٢)، فعلى هذا لم يسقط من الإسناد بعد التبيين سوى واحد.

وأما أبو نصر الذي نقل أنه يسمى معضلاً فجرى على طريقة من يسمي الإسناد إذا كان فيه مبهم: منقطعاً^(٣). والله أعلم^(٤).

وكلام الحاكم في إدخال المبهم في نوع المنقطع موهم، ظاهره أنَّه يعدُّه قسماً منه، ثمَّ يُخرجه بعد ذلك من النوع! حتى خالف ابن حجر ابن الصلاح في توجيهه، وكلام الحاكم طويل، أنقلُ بعضه:

(١) في نشرة د. ربيع (فعلي) بالياء.

(٢) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٥٦) وفيه: "معرفة المنقطع: وفيه وفي الفرق بينه وبين المرسل مذاهب لأهل الحديث وغيرهم، فمنها: ما سبق في نوع المرسل عن الحاكم صاحب كتاب "معرفة أنواع علوم الحديث" من أنَّ المرسل مخصوص بالتابعي، وأنَّ المنقطع منه الإسناد فيه قبل الوصول إلى التابعي راوٍ لم يسمع من الذي فوقه، والساقط بينهما غير مذكور لا معيَّناً ولا مُبهماً".

والذي استشكله ابن حجر من تلخيص ابن الصلاح كلام الحاكم قوله بعد: "ومنه الإسناد الذي ذكر فيه بعض رواه بلفظ مبهم نحو رجل أو شيخ أو غيرهما مثال الأول". والحاكم قيَّده بمجيئه من وجه آخر معيَّناً.

(٣) وليس الأمر كذلك؛ فإنَّ الحاكم قد سبق أبا نصر بعدِّ بلاغ الإمام مالكٍ معضلاً، وهو الذي نقل عنه ابن حجر التفريق بين ما أُبهم في إسناده راوٍ ثمَّ جاء معيَّناً من وجهٍ آخر = وبين المنقطع، ولعلَّه أن يُجاب عنه باستثناء البلاغات من المبهمات، وعدم إدراجها فيها. والله تعالى أعلم.

(٤) ابن حجر العسقلاني، النكت على مقدمة ابن الصلاح (٥٨٢/٢). ونحو ذلك في نقل النووي قول القاضي عياض في شرحه على صحيح مسلم (٢١٩/١٠): "إذا قال الراوي: حدثني غير واحد، أو حدثني الثقة، أو حدثني بعض أصحابنا = ليس هو من المقطوع، ولا من المرسل، ولا من المعضل عند أهل هذا الفن، بل هو من باب الرواية عن المجهول". وعقَّب بقوله: "وهذا الذي قاله القاضي هو الصواب".



"وهو (يعني المنقطع) غير المرسل **وقل ما يوجد في الحفاظ من يميز بينهما، والمنقطع على أنواع ثلاثة:** فمثال نوع منها: ما حدثناه أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السماك - ببغداد-، قال: حدّثنا أيوب بن سليمان السعدي: حدّثنا عبد العزيز بن موسى اللاحوني أبو روح، قال حدّثنا هلال بن حِق عن الجريري، عن أبي العلاء- وهو: ابن الشَّخِير-، عن رجلين من بني حنظلة، عن شداد بن أوس، قال كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُ أَحَدَنَا أَنْ يَقُولَ فِي صَلَاتِهِ: "اللهم إني أسألك التثبيت في الأمور، وعزيمة الرشد، وأسألك قلباً سليماً، ولساناً صادقاً، وأسألك شكر نعمتك، وحسن عبادتك، وأستغفرك لما تعلم، وأعوذ بك من شر ما تعلم، وأسألك من خير ما تعلم". / هذا الإسناد مَثَلٌ لنوعٍ من **المنقطع**، لجهالة الرجلين بين أبي العلاء بن الشخير وشداد بن أوس، وشواهد في الحديث كثيرة.

وقد يروى الحديث وفي إسناده رجل غير مسمى **وليس بمنقطع** ومثال ذلك:

ما أخبرناهُ أبو العباس مُجَدُّ بن أحمد بن محبوب التاجر - بمرو-، قال: حدّثنا أحمد بن سيّار، قال: حدّثنا مُجَدُّ بن كثير، قال أخبرنا سفيان الثوري، قال: حدّثنا داود بن أبي هند، قال حدّثنا شيخ عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "يأتي على الناس زمانٌ يخيّر الرجل بين العجز والفجور، فمن أدرك ذلك الزمان، فليختر العجز على الفجور". وهكذا رواه عتاب بن بشير، والهياج بن بسطام، عن داود بن أبي هند، وإذا الرجل الذي لم يقفوا على اسمه: أبو عمر الجدلي. /

حدّثناه أبو العباس مُجَدُّ بن يعقوب، قال: حدّثنا يحيى بن أبي طالب، قال: حدّثنا علي بن عاصم عن داود بن أبي هند، قال: نزلتُ جديلة قيس، فسمعت شيخاً أعمى يقال له أبو عمر، يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ...".

فهذا النوع من المنقطع الذي لا يقف عليه إلا الحافظ الفهم/ المتبحر في الصنعة وله شواهد كثيرة جعلت هذا الواحد شاهدا لها. والنوع الثالث من المنقطع...^(١).

والذي يظهر تناقض الحاكم في النوع الثاني في اللفظ، فحين نفى الانقطاع في أوّله، عاد وأثبتته في آخره، وقال: (فهذا النوع من المنقطع)، غير أنّ اللفظ الأخير متعلّق بمثاله حسب، دون المثال السابق الذي لم يُسمَّ فيه مبهمه من وجهٍ آخر، ومعناه على ما قال ابن حجر في توجيهه، فالحاكم يريد التفريق

(١) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص ١٧٣-١٧٦) نشرة د. أحمد بن فارس السليم.



بين ما وردت تسمية مبهمه وتعيينه من رواية أخرى ووجه آخر، وبين ما لا يُعرف إلا مبهماً، فيعدُّ الثاني منقطعاً، وبخلاف الأول. والله تعالى أعلم.

وفي تطبيق الحاكم العملي، أدخل المبهم في المعضل، في سياق غريب! فقال:

"حدثناه أبو علي الحافظ أنبأ محمد بن الحسين بن مكرم ثنا العباس بن يزيد البحراني ثنا عبد الخالق بن أبي المخارق الأنصاري ثنا حبيب بن الشهيد عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عرق النساء فقال تؤخذ إلية كبش عربي وليست بالصغيرة ولا بالكبيرة فتذاب فتشرب ثلاثة أيام فقال أنس بن مالك لقد وصفته لأكثر من ثلاث مائة كلهم يبرؤون منه هذه الأسانيد كلها صحيحة على شرط الشيخين وقد أعضله حماد بن سلمة عن أنس بن سيرين فقال عن أخيه معبد عن رجل من الأنصار عن أبيه والقول عندنا فيه قول المعتمر بن سليمان والوليد بن مسلم" (١).

ولخص ابنُ الصلاح الثاني منها فأغفل القيد الذي ذكره الحاكم (٢)

والتفريق بين المبهم والمنقطع عند ابن حجر وارث في مواضع (٣).

وخلاصة الأمر أنَّ التداخل في مصطلحات الحديث أمرٌ واقع، ولا مناص منه، وفي تخلص بعض المصطلحات من قريناتها، تكلف ظاهر، وقد يأتي في تطبيقات الحديثين - الذي يفترض بعلم المصطلح دراسة قواعدهم وألفاظهم ومصطلحاتهم - ما ينقض التخلُّص والتحرُّز ذاك. والله تعالى أعلم.

(١) الحاكم، المستدرک علی الصحیحین (٧٤٦١).

(٢) ابن الصلاح، المقدمة = علوم الحديث (ص ٥٦)، "ومنه الإسناد الذي ذكر فيه بعض رواته بلفظ مبهم نحو رجل أو شيخ أو غيرهما".

(٣) ابن حجر العسقلاني، النكت علی مقدمة ابن الصلاح (٣٥٣/١)، وتنظر (٤٤٣/١).



خلاصة البحث ونتائجه وتوصياته



الخلاصة وأهم النتائج والتوصيات

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، الصلاة والسلام على عبده ونبيه الداعي إلى رضوانه، وآله وصحابه وأزواجه وذريته، ومن اهتدى بمهادهم، وسار على خُطاهم، واقتدى بهم بجوارحه وقلبه ولسانه.

وبعد، فإني أحمد الله آخرًا كما حمده أولاً أن أتم لي هذا البحث، وأسأله أن يغفر لي حظوظ نفسي، ويجعله خالصاً لوجهه الكريم، سديداً كما يجب ربُّنا ويرضى، وأن يرضى عني ويضع لي ولهذا البحث القبول عند المسلمين، وعند أهل العلم منهم خاصّة.

وبعد هذا التطواف مع مصطلح المعضل في أصوله الاصطلاحية، وجذوره اللغوية، ومحاولة صياغة تعريف نظري مقعد لتطبيقاته العملية، وما طرأ عليه من تطوُّر في دلالاته بالتقييد أحياناً، وبالإطلاق أخرى... ونخلص من ذلك إلى النتائج الآتية:

١- تعرّف مدى الجهد المبذول من قِبَل الحاكم فيما صنعه في "معرفة علوم الحديث"، فنحن قد استغرَقنا مصطلح واحد كُـلِّ هذا الجهد لاستخلاص صيغة وتكوين تصوُّر دقيق عنه، وسببك تعريف، فما الظنُّ بالجهد المبذول في (٥٢) باباً من أبواب علوم الحديث، وهي ما حوته "المعرفة" ممَّا بحثه الحاكم، وقدمه للأُمَّة خدمةً جليلاً وجهداً مشكوراً، وله فضل السبق في تصنيف علوم الحديث في مصنّف جامع- على ما يُعرّف من الخلاف في نسبة الأُوَلِيَّة-.

٢- بيان معنى جذر الإعضال في اللغة، وإيضاح مدى ارتباطه بمثيله في الاصطلاح الحديثي.

٣- استخلاص تعريف جامع لتطبيقات الأئمة الذين تقدّموا الحاكم في إطلاقات الإعضال، من خلال دراسة أفراد إطلاقاتهم وبيان وجهتها النقدية في ضوء القرائن المحيطة بالنصوص.

٤- شرح التعريف النظري للمعضل عند الحاكم، وتبيّن أصل مأخذه فيما ذهب إليه، وأنّ النوع الثاني من المعضل عنده هو الأصل الذي اشتقّ منه النوع الأوّل، ودراسة أمثله.

٥- إثبات وقوع انقلاب في دلالة المعضل عند الحاكم عمّا كانت عليه عند مَنْ تقدّمه من الأئمة، وأنّ القضية ليست مجرد اختلاف في الإطلاقات: الحاكم أطلق الإعضال على ما يختصُّ بالسقط، ومن تقدّمه أطلقه على الوهم المستنكر، بل هو خطأ من الحاكم في انتزاع التنظير من التطبيق، فقد أضفى وصف



الإعصال على ما حُفَّه التصويب، وصحَّح ما كان ينبغي أن يوصَفَ بالإعصال، وقد جرى في ذلك طرداً لقاعدة الأخذ بزيادات الثقات مطلقاً، وهو غاية مقصد البحث.

٦- دراسة السيرورة التاريخية لمصطلح المعضل عند من تأخَّر عن الحاكم (مفترع هذا المنحى في تعريف المعضل) عمَّا جاء به من تنظير، ودراسة ما قد حدث من التداخل بين المصطلحات ممَّا كان المصنِّف المتأخَّر حريصاً على تلافيه.

وأما التوصيات التي يوصي بها البحث:

١- العناية بكتاب أبي عبد الله الحاكم "معرفة علوم الحديث" فإنه كتاب أوائل، ككتاب "الرسالة"، و"الكتاب"، و"العين"، و"صحيح الإمام البخاري"، و"التاريخ الكبير"، وهذه التصانيف المبتكرة فيها نبوغ فائق، تنبغي دراسته والعناية به خدمةً للعلم الذي يُصنَّف تحته.

٢- العناية بعرض نظريات المؤلفين في مصطلحات الحديث على تطبيقات الأئمة في زمن الرواية، وتبيين مدى مطابقة التنظير للتطبيق.

٣- دراسة التطور الدلالي لمصطلحات الحديث، وتعرُّف ما أخذ هذا التطور، ومدى وفائه بمتطلبات المصطلح، ولعلَّه أن يستحيل- وليس بالمستحيل- درساً من دروس اختصاصات علوم الحديث والسنة في كليات ومعاهد الدراسات الإسلامية.

٤- الاهتمام بجهود المصنِّفين في علوم الحديث، ودراسة مناهجهم، ونوازع ترجيحاتهم وصياغاتهم وتعرُّف أصولها، والإفادة منها؛ من أجل رَأب الصدع المنهجي البينَ موروث زمن الرواية، وتراث ما بعده.

وقد جاء هذا البحث في فصولٍ كان لُبُّها بيان الانقلاب الدلالي وعكس مدلول الإعصال عند الحاكم عمَّا ورد في تطبيقات من تقدَّمه وبعض من تأخَّر عنه في الاصطلاح؛ فبينما قرَّر هو ان يكون الناقد من الإسنادين هو الحقيق بإطلاق المعضل، حَقَّقَ البحثُ عكس هذه الدلالة عند من تقدَّمه، فكان الموصول من الإسنادين هو المتسَمِّي بالمعضل عندهم.

وقد ظهر لي في هذا البحث عدم ورود صورة المعضل عند الحاكم، عند أحدٍ ممَّن تقدَّمه، ممَّا لا يسوغ- في نظري- معه أن يُقال إنَّ الحاكم لم تنقلب عليه دلالة المعضل، بل غايةً فعلة وقُصاراه أنه قَصَرَ دلالة الإعصال على قسم السَّقَط منه!

أمَّا أثر الاختلاف بين تطبيق من تقدَّم الحاكم في إطلاقات الإعصال- بل تطبيقه هو-، وبين تعريفه وتناول من بعده له؛ فقد جرى النظر فيه من ناحيتين:



الناحية الأولى: الاختلاف في التعريف:

فمن تقدّم الحاكم - كما قرر ابن حجر وغيره - قد وُجِدَ في كلامهم التعبير بالمعضل فيما لم يسقط منه شيء ألبتّة، بل أستطيع أن أقول: إنني لم أجد في كلامهم التعبير بالمعضل فيما سقط منه راويان على التوالي، في أيّ موضع كان، وقد قلتُ من قبل إنني لم أجدهم يطلقون الإعضال بغرض الإعلال بسقط ألبتّة! والمتأخرون بعكس ذلك، فلا يكادون يُطلقون الإعضال إلاّ على السقط.

الناحية الثانية - وهي من لوازم الأولى -: أثر الإعضال على الراوي وروايته:

فعند المتقدمين يُعدُّ الإعضال من مباحث الخطأ، بل الخطأ الشديد، والخطأ لا يصلح للاعتبار^(١)، بل إنّ الرواية الناقصة إذا ظهر أنّها خطأ فإنما تُعلّق بالناقصة، هذا فيما يتعلّق بالرواية، وأمّا الراوي، فإذا وُصِفَ برواية المعضلات وصفاً لازماً، وإذا كان ذلك عن الثقات تحديداً = أثر ذلك الوصف في درجته، وربما أدى إلى اتّهامه أو ترك حديثه - كما تقدّم من قبل -.

وهذا بخلاف ما عليه العمل عند من تأخّر عن الحاكم بمقتضى تعريفهم، في المرويات^(٢) والرواة^(٣).

والاختلاف الأعظم - في نظر هذا البحث - هو في مأخذ تعريف المعضل في قسم الانقطاع ممّا ورد فيه الاختلاف. والله تعالى أعلم.

وهذا جهدي ولم آل فيه، فإنّ أخطأتُ فمن نفسي، وإنّ أصبْتُ فمن توفيق الله عزّ وجلّ، والحمد لله وهو أهل لأن يُحمّد، وأهل لأن يُعبّد، والصلاة والسلام على نبينا محمّد وآله وصحابه وأزواجه وذريته.

إدريس العبد

بعّاجة: ١٤٣٤/١١/١٩

(١) كما نصّ على ذلك ابن معين فيما نقله الجوزجاني في أحوال الرجال (ص ١٦٨) وقد مرّ نقله.

(٢) قال الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (١٩١/٢): "وحكم المعضل مثل حكم المرسل في الاعتبار به فقط".

(٣) فالإمام مالك عندهم ممّن يروي المعضلات، وعن الأئمة طبعاً.



مصادر البحث



مصادر البحث

١. إبراهيم بن طهمان (ت ١٦٣ أو ١٦٨)، (١٤٠٣)، مشيخة ابن طهمان، دمشق، مجمع اللغة العربية في دمشق، تحقيق: د. مُجَّد طاهر مالك.
٢. ابن أبي الدنيا، أبو بكر عبد الله بن مُجَّد بن عبيد (ت ٢٨١)، (د.ت) التواضع والخمول، (د.ت)، القاهرة، دار الاعتصام، تحقيق: لطفي مُجَّد الصغير.
٣. ابن أبي الدنيا، (١٤١٤)، إصلاح المال (ضمن مجموعة رسائل ابن أبي الدنيا)، (الطبعة الأولى)، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، تحقيق: مُجَّد عبد القادر عطا.
٤. ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن مُجَّد بن إدريس (ت ٣٢٧)، (١٣٧١)، الجرح والتعديل، (الطبعة الأولى)، الهند- بيروت، دائرة المعارف العثمانية- دار إحياء التراث العربي، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني.
٥. ابن أبي حاتم، (١٤٢٧)، كتاب العلل، (الطبعة الأولى)، الرياض، بتحقيق فريق من الباحثين، بإشراف: د. سعد الحميد، ود. خالد الجريسي.
٦. ابن الأنباري، أبو بكر مُجَّد بن القاسم (ت ٣٢٨)، (١٤١٢)، الزَّاهر في معاني كلمات النَّاس، (الطبعة الأولى)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: د. حاتم صالح الضامن. وطبعة (١٣٩٩)، دار الرشيد، وسمَّاه (الزاهر) حسب.
٧. ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي (ت ٥٧٩)، (١٤٠٣)، العلل المتناهية، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلمية، تحقيق: خليل الميس.
٨. ابن الجوزي، (١٤٠٦)، الضُّعفاء والمتروكين، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلميَّة، تحقيق: عبد الله القاضي.
٩. ابن السَّمعاني، أبو سعد عبد الكريم بن مُجَّد بن منصور (ت ٥٦٢)، (١٩٩٨م)، الأنساب، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الفكر، تحقيق: عبد الله عمر البارودي.
١٠. ابن الصَّلَّاح، عثمان بن عبد الرحمن أبي عمرو الشهرزوري (ت ٦٤٣)، (١٣٩٧) وتصوير (١٤٠٦)، مقدمة ابن الصَّلَّاح، بيروت، دار الفكر، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.



١١. ابن الملقين، سراج الدين عمر بن علي الأنصاري (ت ٨٠٤)، (١٤١٣)، المقنع في علوم الحديث، (الطبعة الأولى)، الإحساء، دار فؤاز للنشر، تحقيق: يوسف بن عبد الله الجديع.
١٢. ابن الوزير، مُجَدِّد بن إبراهيم، (ت ٨٤٠)، (١٤٣٢)، المختصر في علوم الحديث، (الطبعة الأولى)، القاهرة، دار الإمام أحمد، تحقيق: عبد الله بن ملح الخولاني.
١٣. ابن بشران، أبو القاسم عبد الملك بن مُجَدِّد بن عبد الله بن بشران المعدل (ت ٤٣٠)، (١٤١٨)، الأمالي، (الطبعة الأولى)، الرياض، دار الوطن، تحقيق: عادل بن يوسف العزاوي وزميله.
١٤. ابن جرير الطبري، أبو جعفر مُجَدِّد بن جرير (ت ٣١٠)، تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الآثار (مسند عمر بن الخطاب)، جدة، مطبعة المدني، تحقيق: محمود مُجَدِّد شاكر.
١٥. ابن جرير الطبري، (١٤٠٥)، تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، بيروت، دار الفكر، تحقيق: محمود مُجَدِّد شاكر وآخرين.
١٦. ابن جماعه، مُجَدِّد بن إبراهيم (ت ٧٣٣)، (١٤٠٦)، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار الفكر، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان.
١٧. ابن حبان، أبو حاتم مُجَدِّد بن حبان البستي (ت ٣٥٤)، (١٤١٤)، صحيح ابن حبان (بترتيب ابن بلبان: الإحسان)، (الطبعة الثانية)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.
١٨. ابن حبان، (١٣٩٦)، المجروحين، (الطبعة الأولى)، حلب، دار الوعي تحقيق: محمود إبراهيم زايد.
١٩. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي (ت ٨٥٢)، (١٤١٥)، النكت على ابن الصلاح، (الطبعة الثالثة)، الرياض، دار الراجعية، تحقيق: د. ربيع المدخلي.
٢٠. ابن حجر العسقلاني، (١٤١٦)، نُجْبَةُ الْفِكْرِ (مع شرحها نزهة النظر)، (الطبعة الثالثة)، الدمام، دار ابن الجوزي، تحقيق: علي الحلبي.
٢١. ابن حجر العسقلاني، النُّكْتُ الطَّرَاف، مطبوع بحاشية تحفة الأشراف.



٢٢. ابن حجر العسقلاني، (١٤٠٦)، لسان الميزان، (الطبعة الثالثة)، الهند، دائرة المعارف النظامية، تصوير: مؤسّسة الأعلمي (بيروت).
٢٣. ابن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، بيروت، دار المعرفة، تحقيق: محب الدين الخطيب.
٢٤. ابن حجر العسقلاني، (١٤٠٦)، تقريب التهذيب، (الطبعة الأولى)، سوريا، دار الرّشيد، تحقيق: مُجّد عوّامة.
٢٥. ابن حجر العسقلاني، (١٤٠٤)، تهذيب التهذيب، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الفكر.
٢٦. ابن حزم الظاهري، أبو مُجّد علي بن أحمد بن سعيد (ت٤٥٦)، المحلّي، بيروت، دار الآفاق الجديدة.
٢٧. ابن دريد، أبو بكر مُجّد بن الحسن (ت٣٢١)، (١٩٨٧م)، جمهرة اللغة، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار العلم للملايين، تحقيق: رمزي منير بعلبكي.
٢٨. ابن دقيق العيد، مُجّد بن علي تقي الدين (ت٧٠٢)، (١٤٢٧)، الاقتراح في بيان الاصطلاح، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار البشائر الإسلامية، تحقيق: د. عامر حسن صبري.
٢٩. ابن سعد، مُجّد بن سعد بن منيع (ت٢٣٠)، (١٤٠٨)، القسم المتمّم للطبقات الكبرى، (الطبعة الثانية)، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، تحقيق: الدكتور: زياد مُجّد منصور.
٣٠. ابن سعد، الطبقات الكبرى، بيروت، دار صادر.
٣١. ابن سلام، محمد الجُمحيّ (ت٢٣١)، طبقات فحول الشعراء، جدّة، دار المدني، تحقيق: محمود مُجّد شاكر.
٣٢. ابن شاهين، عمر بن أحمد أبو حفص، (ت٣٨٥)، (١٤٠٤)، تاريخ أسماء الثّقات، (الطبعة الأولى)، الكويت، الدار السّلفيّة، تحقيق: صبحي السّامرائي.
٣٣. ابن عبد البرّ، أبو عمرو يوسف بن عبد الله التّمري (ت٤٦٣)، (١٣٨٧)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المغرب، وزارة الأوقاف المغربية، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلويّ، ومُجّد عبد الكبير البكريّ.



٣٤. ابن عدي، أبو عبد الله أحمد بن عديّ الجرجانيّ (ت ٣٦٥)، (١٤٠٩)، الكامل في الضعفاء، (الطبعة الثالثة)، بيروت، دار الفكر، تحقيق: يحيى مختار غزاوي. ونسخة مكتبة أحمد الثالث المخطوطة.
٣٥. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله (ت ٥٧١)، (١٤١٥)، تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، بيروت، دار الفكر، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري.
٣٦. ابن فارس، أحمد بن فارس أبي الحسين (ت ٣٩٥)، (١٤٢٠)، (الطبعة الثانية)، مقاييس اللغة، بيروت، دار الجيل، تحقيق: عبد السلام هارون.
٣٧. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، (ت ٧٧٤)، اختصار علوم الحديث (مطبوع مع الباعث الحثيث)، بيروت، دار الكتب العلمية.
٣٨. ابن معين، أبو زكريا يحيى (ت ٢٣٣)، (١٤٠٥)، معرفة الرجال عن ابن معين (سؤالات ابن محرز)، دمشق، مجمع اللغة العربية بدمشق، تحقيق: مُجّد كامل القصار وآخرين.
٣٩. ابن معين، (١٣٩٩)، تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، (الطبعة الأولى)، مَكَّة المكرمة، جامعة أم القرى، تحقيق: د. أحمد مُجّد نور سيف.
٤٠. ابن معين، (١٤٠٠)، تاريخ ابن معين (رواية الدارمي)، دمشق - بيروت، دار المأمون للتراث، تحقيق: د. أحمد مُجّد نور سيف.
٤١. ابن منجويه، أبي بكر أحمد بن علي الأصبهاني (ت ٤٢٨)، (١٤٠٧)، رجال مسلم، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار المعرفة، تحقيق: عبد الله الليثي.
٤٢. ابن منظور مُجّد بن مكرم الإفريقي (ت ٧١١)، (١٣٠٢)، لسان العرب، (الطبعة الأولى) القاهرة، المطبعة الأميرية ببولاق.
٤٣. الأبناسي، أبو مُجّد إبراهيم بن موسى بن أيوب (ت ٨٠٢)، (١٤١٨)، الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، (الطبعة الأولى)، الرياض، مكتبة الرُّشد، تحقيق: صلاح فتحي هلال.



٤٤. أبو الشيخ الأصبهاني، عبد الله بن مُجَدِّد بن جعفر بن حيان، (ت ٣٦٩)، (١٤١٢)، طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، (الطبعة الثانية)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: الدكتور عبد الغفور البلوشي.
٤٥. أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥)، (١٤٢٥)، سنن أبي داود، (الطبعة الثانية)، بيروت - جدّة - الرياض، دار الفكر، تحقيق: مُجَدِّد محيي الدين عبد الحميد، ودار القبلة - مؤسسة الريان، تحقيق: مُجَدِّد عوّامة.
٤٦. أبو زرعة الدمشقيّ، عبد الرحمن بن عمرو النصري (ت ٢٨١)، (١٤١٧)، تاريخ أبي زرعة الدمشقي، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلميّة، وضع حواشيه: خليل منصور.
٤٧. أبو زرعة الرازيّ، عبيد الله بن عبد الكريم (ت ٢٦٧)، (١٤٠٩)، سوّالات البرذعي، (الطبعة الثانية)، المنصورة، دار الوفاء، تحقيق: د. سعدي الهاشميّ.
٤٨. أبو عُبيد، القاسم بن سلامّ الهرويّ (ت ٢٢٤)، (١٣٩٦)، غريب الحديث، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتاب العربي، تحقيق: مُجَدِّد عبد المعيد خان.
٤٩. أبو عوّانة، يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني (ت ٣١٦)، (١٤١٩)، مسند أبي عوّانة، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار المعرفة، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي.
٥٠. أبو نُعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله (ت ٤٣٠)، (١٤٠٩)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلمية، (وتبدو مصوّرة عن طبعة دار الكتاب العربي).
٥١. أبو نُعيم الأصبهاني، (١٤١٠)، تاريخ أصبهان = ذكر أخبار أصبهان، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلمية، تحقيق سيد كسروي حسن.
٥٢. أبو يعلى، أحمد بن علي بن المثنى الموصلبي (ت ٣٠٧)، (١٤٠٤)، مسند أبي يعلى، (الطبعة الأولى) دمشق، دار المأمون للتراث، تحقيق: حسين سليم أسد.
٥٣. أحمد بن حنبل (ت ٢٤١)، (١٤٠٨)، العلل ومعرفة الرجال (برواية ابنه عبد الله)، (الطبعة الأولى)، بيروت - جدّة، المكتب الإسلامي - دار الخاني، تحقيق: د. وصيّ الله بن مُجَدِّد عبّاس.



٥٤. أحمد بن حنبل، (١٤٢٠)، مسائل الإمام أحمد (رواية ابنه أبي الفضل صالح)، (الطبعة الأولى)، الرياض، دار الوطن، تحقيق: طارق بن عوض الله.
٥٥. أحمد بن حنبل، (١٤٢٠)، مسند أحمد، (الطبعة الأولى)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين.
٥٦. أحمد بن حنبل، (١٤٢٧)، العلل ومعرفة الرجال (رواية المؤدّي، وصالح، والميموني)، (الطبعة الأولى)، القاهرة، دار الإمام أحمد، تحقيق: د. وصيّ الله بن مُجّد عبّاس.
٥٧. الأجهوري، عطية (ت ١١٩٠)، (١٤٢٥)، حاشية عطية الأجهوري على شرح الزرقاني للبيقونية، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار الكتب العلميّة، علّق عليها: صلاح مُجّد عويضة.
٥٨. الأزهرّي، أبو منصور مُجّد بن أحمد (ت ٣٧٠)، (٢٠٠١م)، تهذيب اللّغة، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار إحياء التراث العربي، تحقيق: مُجّد عوض مرعب.
٥٩. القاضي، إسماعيل بن إسحاق (ت ٢٨٢)، (١٤١٨)، جزء فيه من أحاديث الإمام أبي أيوب السخيتاني، (الطبعة الأولى)، الرياض، شركة الرياض، تحقيق: د. سليمان بن عبد العزيز العربي.
٦٠. الألباني، مُجّد ناصر الدين (ت ١٤٢٠)، (١٤١٢)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، (الطبعة الأولى/ للطبعة الجديدة)، الرياض، مكتبة المعارف.
٦١. الأمير الصنّاعي، مُجّد بن إسماعيل (ت ١١٨٢)، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، المدينة المنورة، المكتبة السلفية، تحقيق: مُجّد محيي الدين عبد الحميد.
٦٢. الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد (ت ٤٧٤)، (١٤٠٦)، التعديل والتجريح لمن خرّج له البخاري في الجامع الصحيح، (الطبعة الأولى)، الرياض، دار اللواء، تحقيق: د. أبي لبابة حسين.
٦٣. البخاري، أبو عبد الله مُجّد بن إسماعيل بن إبراهيم الجعفي (ت ٢٥٦)، (١٤٠٩)، الأدب المفرد، (الطبعة الثالثة)، بيروت، دار البشائر الإسلامية، تحقيق: مُجّد فؤاد عبد الباقي.
٦٤. البخاري، (١٤٠٧)، صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، (الطبعة الثالثة)، بيروت - الرياض، دار ابن كثير - اليمامة، تحقيق: د.



- مصطفى ديب البغا، و(١٤٢٢)، و(الطبعة الأولى) من النشرة الجديدة للطبعة السلطانية، بيروت، دار طوق النجاة. بعناية: د. مُجَّد بن زهير بن ناصر الناصر.
٦٥. البخاري، (١٣٩٧)، **التاريخ الأوسط**، (الطبعة الأولى)، حلب، دار الوعي ومكتبة التراث، تحقيق: محمود إبراهيم زايد
٦٦. البخاري، (الأصل ١٣٦١، والمصوَّرة ١٩٨٦م)، **التاريخ الكبير**، الهند- بيروت، دائرة المعارف العثمانية، تصوير/دار الفكر، بتحقيق: العلامة عبد الرحمن بن يحيى المَعْلَمِي اليماني.
٦٧. البزَّار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت ٢٩٢)، (١٤٠٩)، **مسند البزَّار = البحر الزخار**، (الطبعة الأولى)، بيروت- المدينة النبوية، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، تحقيق: د. محفوظ الرحمن زين الله.
٦٨. البِقَاعِي، إبراهيم بن عمر (ت ٨٨٥)، (١٤٢٨)، **النكت الوفيَّة بما في شرح الألفيَّة**، (الطبعة الأولى)، الرياض، مكتبة الرشد، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل.
٦٩. البيهقي، عمر بن مُجَّد (كان حيًّا قبل ١٠٨٠)، **المنظومة البيهقيَّة**، مطبوعة مع شروحها وحواشيها.
٧٠. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨)، (١٤١٤)، **السنن الكبير = الكبرى**، مَكَّة المكرمة، مكتبة دار الباز، تحقيق: مُجَّد عبد القادر عطا.
٧١. البيهقي، (١٤٢٣)، **الجامع لشعب الإيمان**، (الطبعة الأولى)، الرياض، مكتبة الرشد، تحقيق: مختار أحمد الندوي، وآخرين.
٧٢. الترمذي، أبو عيسى مُجَّد بن عيسى (ت ٢٧٩)، (١٣٧٧) **جامع الترمذي = سنن الترمذي**، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار إحياء التراث العربي، تحقيق: أحمد مُجَّد شاکر وآخرين.
٧٣. الترمذي، (١٤٠٩)، **العلل الكبير** (بترتيب أبي طالب القاضي)، (الطبعة الأولى)، بيروت، عالم الكتب- مكتبة النهضة الحديثة، تحقيق: صبحي السامرائي، وآخرين.
٧٤. الثعالبي، عبد الرحمن بن مُجَّد بن مخلوف (ت ٨٧٦)، **تفسير الثعالبي**، بيروت، مؤسسة الأعلمي.



٧٥. الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن مُجَدِّد بن إبراهيم، النيسابوري (ت ٤٢٧)، (١٤٢٢)، تفسير
الثعلبي = الكشف والبيان، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
٧٦. الجعبري، أبو إسحاق إبراهيم بن عمر (ت ٧٣٢)، (١٤٢١)، رسوم التحديث في علوم
الحديث، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار ابن حزم، تحقيق: إبراهيم بن شريف المليبي. ونسخة
مخطوطة.
٧٧. الجوزجاني، أبو إسحاق إبراهيم بن يعقوب (ت ٢٥٩)، (١٤٠٥)، أحوال الرجال، (الطبعة
الأولى)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: صبحي السامرائي.
٧٨. الجوهرى، إسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣)، (١٤٢٨)، الصَّحاح، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار
المعرفة، تحقيق: خليل مأمون شيحا.
٧٩. الحاكم، أبو عبد الله مُجَدِّد بن عبد الله ابن البيهقي النيسابوري (ت ٤٠٥)، (١٤٠٧)، تسمية من
أخرجهم البخاري ومسلم، (الطبعة الأولى)، بيروت، مؤسسة الكتب الثقافية، تحقيق: كمال
يوسف الحوت.
٨٠. الحاكم، (١٤١١)، المستدرک علی الصحیحین، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب
العلمية، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.
٨١. الحاكم، (١٤٠٠)، معرفة علوم الحديث، (الطبعة الرابعة)، بيروت، دار الآفاق الجديدة
(تصوير)، تحقيق: د. معظم حسين. و(١٤٢٤) (الطبعة الأولى)، بيروت، دار ابن حزم، تحقيق:
د. أحمد فارس السلوم. ومخطوطة مكتبة عارف حكمت المحفوظة في مكتبة الملك عبد العزيز
بالمدينة النبوية برقم: ٧٤ / ٢٣١.
٨٢. الحاكم، (١٤٠٤)، سؤالات مسعود بن علي السجزي، (الطبعة الأولى)، الرياض، مكتبة
المعارف، تحقيق: د. موفق بن عبد الله بن عبد القادر.
٨٣. الحاكم، (١٤٠٤)، المدخل إلى الصحيح، (الطبعة الأولى)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق:
د. ربيع المدخلي.
٨٤. الحسين بن الحسن بن حرب المرزوي (ت ٢٤٦)، (١٤١٩)، البر والصلة، (الطبعة الأولى)،
الرياض، دار الوطن، تحقيق: د. مُجَدِّد سعيد مُجَدِّد حسن بخاري.



٨٥. الحلبي، رضي الدين محمد بن إبراهيم (ت ٩٧١)، (١٤٠٨)، قفو الأثر في صفو علوم الأثر، (الطبعة الثانية)، حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، بتحقيق: د. عبد الفتاح أبو غدة.
٨٦. الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير القرشي (ت ٢١٩)، مسند الحميدي (الطبعة الأولى)، بيروت: عالم الكتب، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
٨٧. الحميدي، محمد بن فتوح (ت ٤٨٨)، (١٤٢٣)، الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار ابن حزم، تحقيق: د. علي حسين البواب.
٨٨. الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت (ت ٤٦٣)، (١٣٥٧)، الكفاية في علم الرواية، الهند، دائرة المعارف العثمانية، تصوير: المكتبة العلمية، تحقيق: أبي عبد الله السورتي وجماعة من المصححين منهم العلامة المعلّم. و (١٤٣٢)، (الطبعة الأولى) الدمام، دار ابن الجوزي، تحقيق: د. ماهر الفحل.
٨٩. الخطيب، (١٤٠٢)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الرياض، مكتبة المعارف، تحقيق: الدكتور محمود الطحان.
٩٠. الخطيب، (١٤٢٢)، تاريخ مدينة السلام، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الغرب الإسلامي، تحقيق: د. بشّار عوّاد معروف.
٩١. الخليلي، أبو يعلى الخليل بن عبد الله بن أحمد القزويني (ت ٤٤٦)، (١٤٠٩)، الإرشاد في معرفة علماء الحديث، (الطبعة الأولى)، الرياض، مكتبة الرشد، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس.
٩٢. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر (ت ٣٨٥)، (١٤٠٥)، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، (الطبعة الأولى)، الرياض، دار طيبة، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي.
٩٣. الدارقطني، (١٤١٨)، الأحاديث التي خولف فيها مالك بن أنس، الرياض، مكتبة الرشد، تحقيق: رضا بن خالد الجزائري.
٩٤. الدارقطني، (١٤٢٤)، سنن الدارقطني، (الطبعة الأولى)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين.



٩٥. الدولابي، مُجَدِّد بن أحمد بن حماد أبي بشر (ت ٣١٠)، (١٤٢١)، الكنى والأسماء، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار ابن حزم، تحقيق: نظر بن مُجَدِّد الفاريايبي.
٩٦. الديلمي، شيرويه بن شهردار (ت ٥٠٩)، (١٤٠٦)، مسند الفردوس (الفردوس بمأثور الخطاب) (منزوع الأسانيد)، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلميّة، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول.
٩٧. الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين مُجَدِّد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨)، (١٤١٣)، الكاشف في معرفة مَنْ له رواية في الكتب الستة، (الطبعة الأولى)، جدّة، دار القبلة للثقافة الإسلاميّة ومؤسسة علوم القرآن، تحقيق: مُجَدِّد عوّامة، وأحمد مُجَدِّد نمر الخطيب.
٩٨. الذهبي، (١٤٠٧)، تاريخ الإسلام، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتاب العربي، تحقيق: د. عمر عبد السلام تدمري.
٩٩. الذهبي، (١٤١٢)، الموقظة، (الطبعة الثانية) بيروت، دار البشائر الإسلاميّة، تحقيق: عبد الفتّاح أبو غُدّة.
١٠٠. الذهبي، (١٤١٦)، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلميّة، تحقيق: علي مُجَدِّد معوض وعادل أحمد عبد الموجود.
١٠١. الذهبي، (١٤٠٦)، ذكر من تُكَلِّم فيه وهو موثّق، (الطبعة الأولى)، الزرقاء، مكتبة المنار، تحقيق: مُجَدِّد شكور الميادينبي.
١٠٢. الذهبي، (١٤١٢)، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب الرّد، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار البشائر الإسلاميّة، تحقيق: مُجَدِّد إبراهيم الموصلبي.
١٠٣. الذهبي، (١٤١٣)، سير أعلام النبلاء، (الطبعة التاسعة)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مُجَدِّد نعيم العرقسوسي.
١٠٤. الذهبي، تذكرة الحفّاظ، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلميّة.
١٠٥. الزرقاني، عمر بن عبد الباقي (ت ١١٢٢)، (١٢٤٥)، شرح المنظومة البيقونية، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار الكتب العلميّة، علّق عليها وخرّج أحاديثها: صلاح مُجَدِّد عويضة.



١٠٦. السخاوي، مُجَدِّد بن عبد الرحمن (ت ٩٠٢)، (١٤١٢)، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الجيل.
١٠٧. السخاوي، مُجَدِّد بن عبد الرحمن (ت ٩١١)، (١٤٢٦)، فتح المغيـث بشرح ألفية الحديث، (الطبعة الأولى)، الرياض، مكتبة دار المنهاج، تحقيق: د. عبد الكريم بن عبد الله الخضير، ود. فهيد بن عبد الله الفهيد.
١٠٨. السخاوي، (١٤١٨)، التوضيح الأبحر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، (الطبعة الأولى)، القاهرة، مكتبة أصول السلف، تحقيق: عبد الله بن مُجَدِّد بن عبد الرحيم البخاري.
١٠٩. المرسي، سعيد مُجَدِّد حمد، (١٤٣١)، إعلال الحديث الغريب بالمشهور، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار ابن حزم.
١١٠. سعيد بن منصور (ت ٢٢٧)، (١٤٠٣)، سنن سعيد بن منصور، (الطبعة الأولى)، الهند، الدار السلفية، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
١١١. السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١)، (١٤٢٤)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، (الطبعة الأولى)، الرياض، دار العاصمة، تحقيق: طارق بن عوض الله.
١١٢. الدمياطي، شهاب الدين مُجَدِّد بن مُجَدِّد البديري (ت ١١٤٠)، (١٤٢٨)، صفوة المثلح بشرح منظومة البيقوني في فن المصطلح، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار النوادر، تحقيق: نور الدين طالب.
١١٣. الشهيد، أبو الفضل بن عمّار (ت ٣١٧)، (١٤١٢)، علل أحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج، الرياض، دار الهجرة، تحقيق: علي الحلبي.
١١٤. الصياح، علي بن عبد الله، (١٤٣٠)، الثقات الذين تعمّدوا وقف المرفوع أو إرسال الموصول، (الطبعة الأولى)، الدمام، دار ابن الجوزي.
١١٥. طاهر الجزائري (ت ١٣٣٨)، (١٤١٦)، توجيه النظر إلى أصول أهل الأثر، (الطبعة الأولى)، حلب، مكتبة المطبوعات الإسلامية، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.
١١٦. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد اللّخمي (ت ٣٦٠)، (١٤١٥)، المعجم الأوسط، القاهرة، دار الحرمين، تحقيق: طارق عوض الله مُجَدِّد، وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني.



١١٧. الطحاوي، أحمد بن محمد بن سلامة (ت ٣٢١)، (١٣٩٩)، شرح معاني الآثار، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلمية، تحقيق: محمد زهري النجار.
١١٨. عبد الرزاق بن همام الصنعائي (ت ٢١١)، (١٤٠٣)، مصنف عبد الرزاق، (الطبعة الثانية)، بيروت، المكتب الإسلامي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
١١٩. عبد الرؤوف المناوي (ت ١٠٣١)، (١٩٩٩م)، اليواقيت والدُّرر في شرح شرح نخبة ابن حجر، (الطبعة الأولى)، الرياض، مكتبة الرُّشد، تحقيق: مرتضى الزين أحمد.
١٢٠. عبد الله بن أحمد بن حنبل (ت ٢٩٠)، (١٤٠٨) الزهد، (الطبعة الثانية)، القاهرة، دار الريان للتراث، تحقيق: عبد العليّ حامد.
١٢١. العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح (ت ٢٦١)، (١٤٠٥)، معرفة الثقات (ترتيبه)، (الطبعة الأولى)، المدينة المنورة، مكتبة الدار، تحقيق: د. عبد العليم عبد العظيم البستوي.
١٢٢. عزّار، مهدي أسعد، (١٤٢٤)، التطوُّر الدلالي، الإشكال، والأشكال، والأمثال، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلمية.
١٢٣. العراقي، عبد الرحيم بن الحسين أبو الفضل (ت ٨٠٦)، (١٣٨٩)، التقييد والإيضاح شرح مقدّمة ابن الصّلاح، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الفكر، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان.
١٢٤. العراقي، (١٤٢٣)، شرح التبصرة والتذكرة = شرح ألفية الحديث، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلمية، تحقيق: د. ماهر الفحل، ود. عبد اللطيف الهميم.
١٢٥. العُقيلي، محمد بن عمرو بن موسى أبو جعفر (ت ٣٢٢)، (١٤٠٤)، الضعفاء، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلمية، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ونسخة الظاهرية المخطوطة.
١٢٦. العلائي، أبو سعيد خليل بن كيكليدي (ت ٧٦١)، (١٤٠٧)، جامع التحصيل لأحكام المراسيل، (الطبعة الثانية)، بيروت، عالم الكتب، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
١٢٧. القاسمي، محمد جمال الدين (ت ١٣٣٢)، (١٣٩٩)، قواعد التّحديث من فنون مصطلح الحديث، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلمية.



١٢٨. الفُضاعي، أبو عبد الله مُجَّد بن سلامة بن جعفر (ت ٤٥٤)، (١٤٠٧)، مسند الشهاب، (الطبعة الثانية)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي.
١٢٩. قَوَّام السنَّة، أبو القاسم إسماعيل بن مُجَّد بن الفضل الأصبهاني (ت ٥٣٥)، (١٤١٩)، **الحجة في بيان المحجة وشرح التوحيد ومذهب أهل السنة**، (الطبعة الثانية)، الرياض، دار الراجعية، بتحقيق: مُجَّد بن ربيع المدخلي.
١٣٠. اللاحم، إبراهيم بن عبد الله (١٤٣٢)، **الاتصال والانقطاع**، (الطبعة الثانية)، الرياض، مكتبة الرُّشد.
١٣١. اللاحم، (١٤٢٤)، **الجرح والتعديل**، (الطبعة الأولى)، الرياض، مكتبة الرشد.
١٣٢. اللاحم، (١٤٣٣)، **مقارنة المرويات**، (الطبعة الأولى)، بيروت، مؤسَّسة الرِّيان.
١٣٣. مالك بن أنس (ت ١٧٩)، (١٤١٧)، **الموطأ**: (برواية يحيى بن يحيى الليثي)، (الطبعة الثانية)، بيروت، دار الغرب الإسلامي، تحقيق: د. بشَّار عَوَّاد معروف. و (١٤١٨)، (رواية أبي مصعب الزهري)، (الطبعة الثانية)، بيروت، مؤسَّسة الرِّسالة، تحقيق: د. بشَّار عَوَّاد معروف ومحمود مُجَّد خليل، و(١٩٩٤م) (رواية سويد بن سعيد الحدثاني)، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الغرب الإسلامي، تحقيق: عبد المجيد تركي.
١٣٤. المزيِّي، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن (ت ٧٤٢)، (١٤٠٣)، **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، (الطبعة الثانية)، بيروت، الدار القيِّمة والمكتب الإسلامي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين.
١٣٥. المزيِّي، (١٩٨٠)، **تهذيب الكمال**، (الطبعة الأولى)، بيروت، مؤسسة الرسالة، تحقيق: د. بشار عَوَّاد معروف.
١٣٦. مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري (ت ٢٦١)، (١٤٠٤)، **الكنى والأسماء**، (الطبعة الأولى)، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامي بالمدينة، تحقيق: عبد الرحيم القشقرِّي. و(١٤٠٤)، مخطوطة الكتاب المحفوظة بالظاهرية، الطبعة الأولى، بيروت، دار الفكر، نشرها كما هي: مطاع الطرابيشي.



١٣٧. مسلم بن الحجاج، (١٤١٢) صحيح الإمام مسلم = المسند الصحيح، بيروت، دار إحياء التراث العربي، مصوِّرة دار الكتب العلميَّة تحقيق: مُجَّد فؤاد عبد الباقي. مع مراجعة النصوص على طبعة المكتبة العامرة بتصوير دار الآفاق الجديدة.
١٣٨. المعلِّمي، عبد الرحمن بن يحيى اليماني (ت١٣٨٦)، (١٤٠٦)، التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، (الطبعة الثانية)، الرياض، مكتبة المعارف، تحقيق: مُجَّد ناصر الدين الألباني.
١٣٩. مغلطاي بن قليج (ت٧٦٢)، (١٤٢٨)، إصلاح كتاب ابن الصلاح، (الطبعة الأولى)، القاهرة، المكتبة الإسلامية، تحقيق: محي الدين بن جمال البكاري.
١٤٠. المناوي، عبد الرؤوف (ت١٠٣١)، (١٤٠٨)، التيسير بشرح الجامع الصغير، (الطبعة الثالثة)، الرياض، مكتبة الإمام الشافعي.
١٤١. المناوي، ١٣٥٦، فيض القدير بشرح الجامع الصغير، (الطبعة الأولى)، مصر، المكتبة التجاريَّة الكبرى.
١٤٢. النَّسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت٣٠٣)، (١٤١١)، السنن الكبرى، (الطبعة الأولى)، بيروت، دار الكتب العلميَّة، تحقيق: عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن.
١٤٣. الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت٨٠٧)، (١٤٠٧)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، بيروت- القاهرة، دار الريان للتراث- دار الكتاب العربي.



هذا الكتاب منشور في

سِبْكَةِ الْوَكْرِ

www.alukah.net